

الحمد لله

بين الإيمان والكفر


وليلي دراسة في

المعنى

الشيخ

عبد الرحمن عبد الخالق
حفظه الله

كتاب سلسلة



الحمد لله الصال

بَيْنَ

الإِيمَانِ وَالْكُفْرِ

وَيَلِيهِ

دِرَاسَةٌ فِي الْوَلَاءِ وَالْبَرَاءِ

تأليف فضيلة الشيخ

عبد الرحمن عبد الخالق

حفظه الله

دار الإيمان

للطبع والنشر والتوزيع

١٧ ش خليل الخياط - مصطفى كامل

اسكندرية ت: ٥٤٥٧٧٦٩، ٥٤٤٦٤٩٦

جميع حقوق الطبع محفوظة
• الطبعة الأولى •
دار الإيمان - إسكندرية

رقم الإيداع ٢٠٠١ / ١٠٧١٦
الترقيم الدولي

977 - 331 - 098 - 1

البريد الإلكتروني
E-Mail:DAR_ALEMAN@hotmail.com

دار الإيمان
للطبع والنشر والتوزيع
١٧ ش خليل الخياط - مصطفى كامل
إسكندرية ت: ٥٤٤٦٤٩٦ - ٥٤٥٧٧٦٩

المقدمة :

الحمد لله الذي بنوره تتم الصالحات ، والصلوة والسلام على نبيه ، الداعي إلى الهدى ، وأشهد أن لا إله إلا الله سبحانه ، وأصلى وأسلم على عبده ورسوله محمد ﷺ .

وبعد :

فإن هذا الكتاب - أخي القارئ - الذي بين يديك كنت قد كتبت فصوله على عجل يوم اشتدت فتنة التكفير وشاعت القالة بأن كل المجتمعات الآن مجتمعات كفر ، وشرع من قالوا هذا القول يجمع كل فرد منهم حوله مجموعة قليلة العدد توافقه على معتقده ، وظلت كل مجموعة منهم أنهم وحدهم جماعة المسلمين ، وأن غيرهم إما كفار أو مجهولي الهوية والدين ، وإن رأوهم يصلون ويصومون ويشهدون أن لا إله إلا الله ، بل ويدعون إلى الإسلام ويجاهدون في سبيل الله ما داموا لم يساعوا أميرهم ويدخلوا في عقيدتهم !! وظن أولئك أيضاً أن حقيقة الإسلام قد ضاعت منذ عصر الراشدين وإلى يوم ظهورهم هم ، حيث ظنوا أنهم فهموا من الإسلام وطبقوا منه ما لم يفهمه سلف الأمة ويطبقوا ، وقالوا إن الزمان استدار كهيئة يوم بعث محمد ﷺ مبشرًا بهذا الدين ، فكما أنه بُعثَ في أقوام من الكفار يَدْعُون الهدية في الدين ولم يكونوا كذلك ، فكذلك هم قد خرجوها في كفار يَدْعُون الإسلام وليسوا ب المسلمين !! .

وكان لهذا الكتاب بحمد الله أثر بالغ في قمع هذه الفتنة العمياء فقد عصم الله به كثيراً من شباب الجيل الإسلامي المعاصر ، وهدى الله به من شاء له الهدية ، والحمد لله على منه وتوفيقه .

وكذلك هدى الله بهذا الكتاب - والحمد لله وحده - خلقاً كثيراً من اكتفوا بالنسبة للإسلام فقط ولم يقيموا الإيمان الواجب والشريعة الواجبة ، فشرعوا يدخلون في الدين دخولاً حقيقياً .

و كنت أتمنى منذ أن كتبته أن يسر الله لي أن الحق به فصلاً هاماً ، وهو موقف المسلم من إخوانه المسلمين ، أعني وجوب المولاة بين المؤمنين ، وكذلك موقفه من الكافرين على اختلاف مواقفهم من المسلمين ، أعني وجوب البراءة من الكافرين ، وقد يسر الله أن ينزل هذا الفصل رسالة مستقلة بعنوان «**الولاء والبراء**» ، وقد جاء الوقت بحمد الله يسر الله فيه جمع هاتين الرسالتين في رسالة واحدة ، وبهذا يتضح السبيل لإخواننا في التمييز بين المسلم والكافر ، وحقيقة الإيمان وحقيقة الكفر ، وفي كيفية موalaة المسلم لأخيه المسلم ، وكيفية براءته من الشرك والكفر وأهله .

وعلى عادتي حاولت ما أمكنني أن أكتب بأيسر عبارة مستطاعة لي لفهم هذه الحقيقة أكبر عدد ممكن من يقرأها .

هذا وأسائل الله سبحانه وتعالى أن ينفعنا بما علمنا وأن يقينا وإنجواننا المؤمنين سبل الغواية وطريق المتنطعين الهالكين والمفرطين الضالين ، والحمد لله رب العالمين .


عبد الرحمن عبد الخالق
غفر الله له ولوالديه وللمسلمين

الباب الأول

الفصل الأول

أولاً : مدخل إلى الموضوع :

قبل عرض القضايا التي سيتحدد الحكم بعدها ، لابد أولاً من فهم مدلول هاتين الكلمتين : الإيمان ، والكفر ، ثم إرساء القاعدة المعلومة وهي : « التفريق بين الكفر والكافر ، وذلك أن الكفر قد يصدر قوله أو فعلًا من لا يجوز أن نحكم عليه بالكفر » ، وسيرى القارئ بحول الله بياناً تاماً لهذه القاعدة بأدلةها .



الإيمان ما هو؟ وما حقيقته؟

لنفهم مدلول الكلمة ما - وردت في القرآن أو السنة - لابد من معرفة مدلولها العربي أولاً ، ثم تتبع استعمال الشارع لها في أوضاعها المختلفة ، ولا يجوز بتاتاً أن نجعل عرف الناس في زمان ما أو مكان ما - غير زمن التشريع - حكماً على اللفظ ، وهذه الكلمة « الإيمان » من الكلمات التي لا يجوز تفسيرها إلا بالمعانى التي أرادها الله ، وأرادها الرسول ﷺ ، وبهذا يتحدد معناها الشرعى .

إذا تتبعنا وجوه استعمال هذه اللفظة في كتاب الله وجدنا أنها تدور على قطبين أساسيين :

أ - الأول : التصديق .

ب - الثاني : العمل أو الالتزام بالعمل .

فمن أدلة المعنى الأول قول الله لإبراهيم عليه السلام عندما طلب منه أن يريه كيف يحيي الموتى ﴿ قَالَ أَوْلَمْ تُؤْمِنَ ﴾ ؟ ﴿ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لَيَطْمَئِنَ قَلْبِي ﴾ ^(١) ، وقوله تعالى حكاية عن إخوة يوسف الذين جاءوا أباهم عشاء ي يكون وقد حملوا معهم قميص أخيهم يوسف ملطخاً بالدم : ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ ﴾ ^(٢) ، أي بمصدق خبرنا في أكل الذئب ليوسف ، وكذلك قوله تعالى حكاية عن فرعون عندما أتاهم الغرق وأيقن بالهلاك : ﴿ قَالَ آمَنَتْ

(١) سورة البقرة الآية « ٢٦٠ » .

(٢) سورة يوسف الآية « ١٧ » .

أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي آمَنْتُ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿١﴾ ، أى صدقت وأسلمت ، ولا يخفى أن « آمن » تتعدى إلى مفعولها بحرفى جر الباء واللام ، فاقول آمنت بالله أى صدقت بأسمائه وصفاته وأذعنـت له ، وأمنت للرسول الذى يدعونـا إليه أى صدقت بخبرـه الذى يخبرـه عن ربه ، ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا ﴾ أى بمصدقـنا ، ومنه أيضاً قوله تعالى : ﴿ فَمَا آمَنَ لِمُوسَى إِلَّا ذُرِّيَّةً مِنْ قَوْمِهِ ﴾ ^(٢) ، أى ما صدقـ خبرـه بالخروج من مصر وإعزـاز بنـى إسرـائيل وإهـلاك الله لفرـعون على يـدى موسـى إـلا شـباب وصـغار من بنـى إسرـائيل .

وبهـذا يـظهر الشـق الأول لـمعنى الإيمـان وهو التـصديق بـخبر الله وـخبر رسـوله ﷺ ، وقد جـمع الرـسول ﷺ أـصول ذـلك فيـ الحديث الصـحـيح وـذلك عندـما سـأـلـه جـبـرـيل عنـ الإيمـان ، قالـ : « أـنـ تـؤمنـ بـالـله وـمـلـائـكتـه وـكـتبـه وـرسـله وـالـيـومـ الـآخـر ، وـتـؤـمـنـ بـالـقـدـرـ خـيرـه وـشـره ﴿٣﴾ .

وـأـما الشـقـ الثـانـي لـمعنى الإيمـان فهوـ العملـ نـفـسهـ أوـ الـلتـزـامـ بـالـعـملـ وـأـعـنىـ بـالـعـملـ « عـملـ الإـيمـانـ » أـىـ مـجمـوعـةـ الـأـعـمـالـ التـىـ يـسـمىـ صـاحـبـهاـ مـؤـمنـاـ وـمـجـوـعـةـ الـخـالـفـاتـ التـىـ يـسـمىـ تـارـكـهاـ مـؤـمنـاـ ، فـمـمـاـ وـرـدـ منـ القـرـآنـ قولـهـ ردـاـ عـلـىـ منـ قـالـ مـنـ الـمـسـلـمـينـ : مـاـ شـأنـ إـخـوانـنـاـ الـذـينـ مـاتـواـ وـلـمـ يـصـلـواـ إـلـىـ الـكـعـبـةـ ؟ وـذـلـكـ بـعـدـ أـنـ حـولـتـ الـقـبـلـةـ إـلـىـ الـكـعـبـةـ بـعـدـ بـيـتـ المـقـدـسـ قالـ تـعـالـىـ : ﴿ وَمَا جـعـلـنـا الـقـبـلـةـ التـىـ كـنـتـ عـلـيـهـاـ إـلـاـ لـعـلـمـ مـنـ يـتـبـعـ الرـسـولـ مـمـنـ يـنـقـلـبـ عـلـىـ عـقـبـيـهـ ﴾

(١) سورة يـونـسـ الآـيـةـ « ٩٠ » .

(٢) سورة يـونـسـ الآـيـةـ « ٨٣ » .

(٣) حـدـيـثـ جـبـرـيلـ الـمـشـهـورـ ، روـاهـ مـسـلـمـ .

وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ
بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١﴾

قال العلماء ﴿إيمانكم﴾ أى صلاتكم ، أى وما كان الله ليضيع صلاتكم السابقة إلى بيت المقدس لأنه هو الذي أمركم بها وكذلك قول الرسول ﷺ : « الإيمان بضع وستون شعبة : أعلاها قول لا إله إلا الله وأدنها إماتة الأذى عن الطريق » ^(٢) فقد سمي الرسول ﷺ هنا جميع أعمال الإسلام من الشهادتين إلى أدنى عمل وهو رفع الأذى عن طريق المسلمين إيماناً .

وقد جاءت الآيات الكثيرة جامعة بين المعنيين وذلك في وصف المؤمنين ، ومن ذلك قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهُدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ ^(٣)

وبهذه الآية يتحدد معنى الإيمان بشقيه فالإيمان هو التصديق بالله ورسوله وعدم الشك في ذلك والجهاد بالمال والنفس في سبيل الله ، ولا شك أن الجهاد يشمل ما دونه من أعمال الإسلام لأن الجهاد هو الذروة من أعمال الإسلام ، فلا ينبع للجهاد في سبيل الله تارك للعمل الواجب كالصلوة والزكاة والحج مثلاً ، وقول الله ﴿أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ يوحى بأن هناك من يدعى هذه الدعوى بلا برهان ، وهم كاذبون في دعواهم ، أو لم يتصوروا حقيقة الإيمان تصوراً صحيحاً وظنواها مجرد إعلان باللسان ، والآية هذه نازلة في قوم على هذا التحول ، وكون هذه الآية بأسلوب الحصر ﴿إِنَّمَا﴾ يفيد أن من ليس كذلك

(١) سورة البقرة الآية « ١٤٣ » .

(٢) أبو داود والنسائي وابن ماجه ، ورواه البخاري بضع وستون .

(٣) سورة الحجرات الآية « ١٥ » .

ليس مؤمناً ، وانظر أيضاً إلى ما يشبه هذه الآية من كتاب الله :

قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجَلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيهِ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۚ ۲ ۷﴾ الَّذِينَ يَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقَنَا هُمْ يُنفِقُونَ ۸ ۹ أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ۱۰ ۱۱﴾ .

فوجل القلب أى خوفه وخشيته ، وزيادة الإيمان أى التصديق في القلب وتأكيداته ، والتوكل على الله ، كل هذا استجابة حسية يحسها القلب المؤمن ، ومعنى هذا أن الإيمان ليس مجرد تصديق خامل في القلب وإنما هو تصدق مستجيب حي ، ثم يأتي بعد ذلك إقامة الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وهما عملان من أعمال الإيمان ويعقب الله على هذا بقوله : ﴿ أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ۱۰ ۱۱﴾ والآية قد جاءت هنا أيضاً بأسلوب الحصر ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ ۱۲﴾ ثم عقب بقوله ﴿ أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًا ۱۳﴾ ليفيد بأن هناك إيماناً غير حق ، وإيماناً باطلأ ، وستعلم أن هذا الإيمان الباطل إما أن يكون دعوى بلا دليل عليها ، أو أنه تصدق بخrafة ووهم.

وبهذا نفهم أن الإيمان في كتاب الله وسُنة رسوله ﷺ له معنيان :

الأول : هو تصدق خبر الله تعالى وإخبار رسوله ﷺ .

الثاني : هو الالتزام بالأوامر التي أمر الله بها هؤلاء المصدقين .

وهنا سنصل إلى هذا السؤال : هل يجوز أن نحكم بالإيمان لمن صدق

(١) سورة الأنفال الآية « ٢ - ٤ » .

بقلبه فقط ولم يتلزم بالعمل ؟ ، وبمعنى آخر هل يكون مؤمناً ناجياً من شهد
أن لا إله إلا الله بقلبه ، ولكنه لم ي عمل ما أمره الله به ؟ ولم ينتهِ عمما نهاه الله
تعالى عنه ؟ .

والجواب على ذلك يتضح - إن شاء الله - بما يلى :

إن الفصل بين عقيدة القلب « تصدقه » وبين الإذعان والتسليم لأمر الله
وفعل ما يطلبه سبحانه من المؤمن ، فصل لتقرير هذه الدراسة من الفهم ،
وليس له في الواقع حدوث ولا ظل ؛ فإنه لا يتصور عقلاً وجود إنسان ما يسمع
كلام الله يقول له : أى عبدى إن هناك يوم قيامة ، فيه سأحاسبك على
أعمالك فإن أحسنت أدخلتك الجنة ، وإن أساءت أدخلتك النار ، ثم يقول ردًا
على ذلك : أى رب إنى أصدق كلامك ، وأؤمن بما تقول ، ولكنى اعتذر عن
العمل بأوامراك لأننى كسول ...

وقد أوضح هذه المسألة الإمام ابن القيم - رحمه الله - حيث يقول :

لا يعقل إيمان رجل يعلم وجوب الصلاة ، ويسمع نداء الله تبارك وتعالى
كل يوم وليلة من حياته يناديه : حى على الصلاة ، وهو لا يستجيب لهذا
النداء مرة واحدة في حياته ... ولقد كنت أضرب مثلاً لإخواني على هذه
الحقيقة فأقول لهم :

يا إخوة ! أرأيتم لو أن قائلاً قال لنا ونحن جلوس الآن : إن هذا المكان
تحيط به النار وإن لم تفروا الآن لحقت بكم وأهلكتكم ، أيسقى منا أحد -
يصدق هذا الخبر - إلا بادر بالخروج والهرب ؟ ، أو يعقل أن ترى بیننا إنساناً
يقول لذلك النذير يا أخ لقد سمعنا مقالتك وفهمنا تحذيرك ، ولكنى اعتذر
عن القيام من مكانى لأننى كسلان !! ، إذا وجد شخص بهذا الطراز فإنما هو

مجنون أو مكذب بالخبر ، ويستحيل أن يوجد عاقل يصدق هذا الخبر ، ويرد هذا الرد .

إن إيمان القلب وامتثال الجوارح ، أعني الإذعان والمسارعة إلى فعل المأمور به قضية واحدة لا انفصال لها ، فإن وجد الإيمان في القلب فإن صاحب هذا الإيمان سيبادر فوراً إلى العمل والامتثال ، وهذا دليل عقلي واضح لا يماري بعده إلا مقلد أعماء التقليد ، أو جاحد أو جاهم .

هذا وهناك أحاديث للرسول ﷺ يفهم منها للنظر البادئ أن إيمان القلب وتصديقه يؤهل لدخول الجنة بعد عذاب في النار لا يعلم أمهه إلا الله ، وأنه لا يخلد في النار خلوداً أبداً كخلود الكفار المكذبين ، وسأعرض لهذه الأحاديث في ختام هذه الرسالة إن شاء الله تعالى .

والهم هنا هو إثبات أن تارك العمل مستحق للدخول في النار ، وهو من جملة المعاقبين قطعاً ، وأما مسألة الخلود فمسألة أخرى حقيقتها ثانوية ، وقد كان لسوء فهمها من جمهور المسلمين الأثر الأكبر في خروج طوائف كثيرة منهم من حقيقة الإيمان إلى الكفر وهم لا يشعرون .

فناقشت أخي المسلم نفسك : هل أنت حقاً مؤمن بالله ؟ ، فإن كنت لا تؤدى ما فرض الله عليك فراجع إيمانك ، وسل نفسك دائماً هل أنت مؤمن بالجنة حقاً ؟ فإن كنت مؤمناً فلماذا تبعد عن طلبها ؟ ، وهل أنت مؤمن بالنار حقاً ؟ ، فإن كنت مؤمناً فلماذا تذهب بأقدامك إليها ؟ وهل أنت بعد ذلك مؤمن بالله الواحد الأحد ؟ فلم لا تسعى إلى مرضاته ؟ لم لا تخبه ؟ لم لا تطيعه ؟ .

واعلم أن رسول الله ﷺ لو أرادها من الناس كلمة لا امثال بها ، لسارع

الناس إلى ذلك ، ولكنه أراد ما بعد الكلمة من امتناع ، ولذلك أخذ العهود من الأنصار على النصرة ، ومن المهاجرين على بذل المال وعلى الهجرة ، ومنها على الموت في سبيل الله ، وأنه ما وعده كل أولئك إلا الجنة بعد كل هذا العمل والجهاد ، فهل يظن بعض ضعاف النفوس أن تكون لهم الجنة بمجرد كلمة يقولها أحدهم بلسانه ، لا يكلف النفس بعدها عناء في ركعات وسجادات ، ولا يخرج من ماله قرش في سبيل الله ، ولا يقول الله كلمة حق ، ويزعم بعد ذلك أن الجنة من نصيبه ، هيئات ... هيئات ... الإيمان عقيدة وإلتزام ، تصدق وعمل ، وليس هناك إيمان بغير هذا .

موضوع الإيمان وشرطه :

عرفنا أن الإيمان تصديق وعمل ، وأنهما لا ينفكان ، فإذا وجد التصديق وجد العمل ، وإذا انتفى التصديق انتفى العمل ، فما مضمون هذا التصديق ؟ ما موضوعه ؟ ما الأخبار التي يجب على المؤمن التصديق بها ؟ .

هذا التصديق يشمل جميع ما أخبر به الله سبحانه وتعالى من أمور الغيب وكذلك ما أخبر به الرسول ﷺ .

ومن كَذَّبَ الله في جزء واحد مما أخبر به فقد نقض إيمانه ، وسيأتي بيان هذا - إن شاء الله تعالى - في مناقضات الإيمان ، ولكن ليدخل المؤمن بباب الإيمان لابد وأن يعتقد بأصول لازمة تتضمنها هذه الكلمة : « لا إله إلا الله محمد رسول الله » مما هذه الأصول الازمة ؟ .

أ - أن يعتقد أن خالق هذا الكون ومسير أموره إله واحد أحد حتى قد يتصف بصفات الكمال والجلال ويتنزه عن كل صفات النقص والعيب ، وأنه لم يشاركه في خلقه أحد وليس له صاحبة ولا ولد ،

وإن كل ما سواه فهو عبد مقهور مربوب له ، سواء كان ملكاً أو رسولاً ،
أو جنباً أو أى شيء آخر .

ب - أن يعتقد أنه لم يخلق هذا الكون سدى ولا عبشاً - لأنه ترجمه عن اللعب
والعبث - وإنما خلقه لغاية ، وهذه الغاية هي قيام المؤمنين لربهم بالعبادة
والطاعة ، وأن الكافرين الذين لم يذعنوا لربهم ولم يؤمّنوا به ملعونون
مطرودون من رحمته .

ج - أن يعتقد أن من حق الله تعالى أن ينظم ويشرع لخلقه ، لأنه هو الخالق
الموجود ، قال تعالى : ﴿ أَلَا لِهِ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ﴾^(١) ، فما دام أن الخلق
له فيجب أن يكون الأمر له ، فالتشريع في جميع صوره حق الله تعالى
وحده ، والتعليق على حكمه بالإلغاء أو الإبطال كفر به ونقض
للإيمان السابق .

د - أن يعبد الله وحده بما شرعه سبحانه من عبادات ، ويدعوه ويرجوه وحده ،
 وأن لا يتخذ في دعائه - بينه وبين الله - واسطة لأنه قريب يجيب دعوه
الداع إذا دعا ، ويقبل التائبين ويحب المستغفرين ، ومن اتّخذ إلى الله
واسطة ميتة يدعوها من دون الله فقد أشرك ، مهما كانت منزلة هذه
الواسطة .

ه - أن يصدق بالبعث والجنة والنار ويكلّ ما قص الله من أخبار سالفه أو آتية
دون الرجوع في ذلك إلى عقله وقياسه ، فما وافق عقله قبله وما خالفه
ردّه لأن هذا نقض للإيمان .

(١) سورة الأعراف الآية « ٥٤ » .

وذلك أن أعمال العقل في شأن الإيمان يكون أولاً بالتعرف على صدق الرسول فيما يخبر به عن ربه ، فنحن نفتتش عن الرسالة ونستقصى خبرها حتى نعلم يقيناً أن الرسول صادق ، فإن آمنا بصدقه أخذنا أخباره الغيبية بعد ذلك دون رد لها إلى عقولنا ومفهومنا لأن العقل لا يفهم إلا الواقع المشاهد ، ويستبعد غير المألوف المعتمد ، وإنما هي المعقولية والقياس بالنسبة للصراط الذي هو أدق من الشعرة وأحد من السيف ، ومع ذلك يمر المؤمنون عليه كالبرق وكالطرف وأجاويد الخيل والركاب ... وما المعقولية في أن يدفن رجلان في قبر واحد ، فيكون أحدهما في روضة من رياض الجنة والأخر في حفرة من حفر النار ؟ ! .

هذه أصول عقيدة الإسلام الذي لا يعتد بآيمان أحد يخالف أصلاً منها ، وهذا هو المضمون لشهادة أن لا إله إلا الله ، والذي يجب على كل مسلم التصديق به ، وبهذا نكون قد عرفنا مضمون الشرط الأول من معانى الإيمان وهو التصديق ، فما مضمون العمل ؟ هل يجب الالتزام بكل أوامر الله تبارك وتعالى وأوامر رسوله ؟ أم بالبعض دون البعض ؟ وما نوع البعض الذي فيه الالتزام ؟ وللإجواب على هذه الأسئلة لابد من بيان أمور :

أولاً : في كل عبادة عملية جانبان من الامتثال : الجانب الأول هو الجانب الاعتقادي ، والثاني هو التنفيذ أو الامتثال ، ومثال ذلك القتال : يجب اعتقاد فرضيته على كل مسلم ، ثم يجب تنفيذه إذا تعين على كل فرد معين أو جماعة معينة وذلك بشروط معروفة في كتب الحديث والفقه ، ولذلك يقول الرسول ﷺ : « من مات ولم يغز ، أو يحدث نفسه بغزو ، مات على شعبة من نفاق » ^(١) ، فتحديث النفس هو الجانب الاعتقادي ومعنى التهيئة

(١) مسلم وأبو داود والنسائي وأحمد .

النفسية الالزمه ، فيجب على كل مسلم اعتقاد وجوب القتال على مجموع الأمة بقوله تعالى : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ ﴾^(١) ، والقيام به عند تعين ذلك .

وليس هذا في شأن القتال وحده ، بل في كل أمر واجب ، فإنه يجب على كل مسلم اعتقاد وجوبه أولاً ثم أداؤه عملياً إذا لم يَحُلْ بينه وبينه عنصر أو ضرورة شرعية ، وهذا الجانب الاعتقادي نفيه « كفر » وهو ما يسميه العلماء « الجحود » يقولون : من جحد وجوب الحج كفر ، أى من لم يؤمن أن الله فرض عليه الحج عند الاستطاعة فهو كافر .

ثانياً : والجانب الثاني هو التنفيذ وهو أداء العمل ذاته ، ويفرق العلماء بين ترك الجانب العملى « التنفيذ » كسلاً وبخلاً أو بعدر ما غير مقبول شرعاً كمن يترك الصوم تكاسلاً عن تحمل مشقته ، ويترك الحج بخلاً ، ويترك القتال في سبيل الله المفروض عليه خوفاً وجيناً ، يفرقون بين هذا وبين ترك العمل الواجب جحوداً ونكراناً ، فيعدون الأول عاصياً والثانى كفراً .

ولكن هناك عبادة واحدة فقط اختلف علماء المسلمين في تركها كسلاً ، فقال قوم من أهل الحديث وعلى رأسهم الإمام أحمد ابن حنبل - رحمه الله - تاركها كسلاً كافر ، أيضاً للأحاديث المشهورة المعلومة في كفر تارك الصلاة كقوله : « العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر »^(٢) ، والحديث الآخر : « بين المرء وبين الكفر ترك الصلاة »^(٣) .

(١) سورة البقرة الآية « ٢١٦ » .

(٢) رواه الإمام أحمد وأهل السنن ، وقال الترمذى حديث صحيح إسناده على شرط مسلم .

(٣) رواه أصحاب السنن وصححه الترمذى .

وللآثار عن السلف : « كنا لا نعد عملاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة » . وعلماء آخرون يرون الصلاة كبقية الأعمال تاركها متکاسلاً أو محتاجاً بأعذار غير شرعية - وليس في ترك الصلاة كافية عذر شرعى - يقولون عنه مسلم عاص ، ولا فرق بين ترك الصلاة الواجبة وترك غيرها من الأعمال الواجبة ، ويؤولون الأحاديث السالفة بأن المقصود تاركها جحوداً أو أنه كفر أقل من الكفر الخرج من ملة الإسلام ، فهو كفر معصية فقط .

والحق الذي لا غبار عليه في هذه المسألة - إن شاء الله - أن تاركها كلياً لا يتصور أن يكون من جماعة المؤمنين ، وسيفهم هذا من يفهم معنى الإيمان السابق بشقيه وأنه عقيدة وعمل ، وقد ذكرت ما أورده العلامة ابن القييم - رحمه الله - في هذا الصدد ، إذ كيف تعتبر مؤمناً بالله وبالجنة وبالنار من يسمع هذه القوارع تقرعه بالكفر والعداب وهو لا يستجيب لذلك ، ويعتذر عن الامتثال بمجرد أنه كسلان ، يستحيل عقلأً أن يكون أمثال هؤلاء من المؤمنين .

هذا وبقية العلماء والأئمة لا يمانعون في كفر تارك الصلاة تبعاً للنص ولكنهم يأبون أن يسوى بالكافر مطلقاً الجاحد للتوحيد ، يرون أيضاً أن كفره يستحق عليه دخول النار ولكنه لا يخلد فيها أبداً خلود الكافر .

وعلى كل حال فإن عامة الناس وجهالهم الذين تركوا الصلاة متکلين على مجرد الاعتقاد بوجوبها إن فحصوا إيمانهم واختبروه ورجعوا إلى أنفسهم علموا أنهم لا يملكون من الإيمان شيئاً ، وأنهم مغرورون بأمانى كاذبة تشبه أمانى اليهود والنصارى في دخول الجنة بمجرد الانتساب إلى الدين ، و يجعل عذاب الله - إن لحقهم ، وهو فرض ضعيف عندهم - إنما هو لأيام

معدودة ووالله ما أشبه هذا بقول الله تعالى عن اليهود : ﴿ وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً قُلْ أَتَخَذُتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا فَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (٨٠) (١)

وسيبقى الخلاف محصوراً - بشأن تارك الصلاة - في الخلود في النار أو عدمه ، والمسلم الذي يعول على مثل ذلك ساقط ضعيف إذ دخول النار وحده كاف ولو لدقيقة من الزمن ، بل عذاب الموقف وحده وهو خمسين ألف سنة ك أيام الدنيا شيء عظيم وحده يجب أن يفر المؤمن منه .

ولعل من أعظم أدلة كفر تارك الصلاة وبقاءه في النار زماناً لا يعلمه إلا الله ، هو أنه لم يرد له في الموقف عقوبة مطهرة كما جاء لتارك الزكاة مثلاً .

وخلاصة هذا الأمر أن العمل - بوجه عام - من لوازم الإيمان لأنه نصف معناه ، ويجب اعتقاد وجوب العمل الواجب واستحباب المستحب ، وتحريم الحرام وهكذا ... ثم فعل الواجب وترك الحرام ، وقد اتفق العلماء على أنه لا يكفر من ترك عملاً من أعمال الإسلام إلا الصلاة ، فقد قال يكفر بتركها كفراً مخرجاً من الملة - الإمام أحمد - ومن تابعه وطائفة أخرى من العلماء والسلف .

وبعد هذا البيان بشأن العمل الواجب سيكون الأمر واضحاً بشأن العمل المحرم ، فاعتقاد تحريمه واجب ويکفر من اعتقاد بحلية الخمر والزنا والسرقة والقتل ، وهكذا سائر المحرمات المعلومة المنصوص عليها في كتاب الله أو سنة رسوله ﷺ ، فمن أحل شيئاً من ذلك أو استحله لنفسه فهو كافر بإجماع المسلمين وليس لهذا مخالف ، ولا شك أن المطالبة بتحليل ما حرم الله كفر

(١) سورة البقرة الآية « ٨٠ » .

مخرج من الملة لأنه في حقيقته محاربة لدين الله وحرب له ، وتسفيه لقانون الله ونظامه وشريعته .

وهذا هو سر كفر مستحلل الحرام إذ هو في حقيقته معترض على تشريع الله ، والاعتراض لا يصدر إلا عن مستصغر لأمر الله ، وهذا فيه نسبة النقص إلى الله وهو الكفر ، ومن فهم هذا الأصل عرف لماذا طرد الله إبليس من رحمته ولعنه بمجرد أن قال الله تبارك وتعالى : ﴿ قَالَ أَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقَ طِينًا ﴾^(١) ، لأن في هذا القول استصغاراً لأمر الله ، واعتراضاً على حكمته ، فكل من قال وماذا في الخمر حتى يحرمنا الله ! ... أو قال : إن الرنا عملية طبيعية لا دخل للأخلاق والدين والتقاليد فيها ، فهو كافر كفر إبليس عليه لعنة الله وغضبه .

وهذا الأمر نفسه ينصرف إلى من أمره الله بعمل واجب فقال : لا أفعل ولا أذعن لأمر الله ، فما هذه الصلاة ؟ وما الزكاة ؟ ... بل إن مثال إبليس أصدق بها لأن إبليس كان مأموراً بواجب ولم يكن منهياً عن حرام ، والأمران مستويان ، فإن حصل جحود الواجب وإنكاره فهو كفر ، وإذا حصل فعل الحرام واستحلله فهو كفر ، وليس لهذا الأمر مخالف في علماء المسلمين والحمد لله رب العالمين .

هذا ولم يختلف علماء المسلمين في عدم تخليد فاعل معصية في النار إلا في قتل النفس المؤمنة ولم يطلق أحد من العلماء الكفر على فاعل ذلك وقولهم بالخلود في النار ، إنما كان لقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِيبُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَلَعْنُهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾^(٢) .

(١) سورة الإسراء الآية « ٦١ » .

(٢) سورة النساء الآية « ٩٢ » .

ولقد قال بعض علماء السلف بذلك ، والبعض يقول : أنه خلود لا تأبىد معه أى مكث طويل يخرج بعده من النار جمعاً للاية والآيات الأخرى والأحاديث التي تبين أنه لا يخلد في النار إلا الكفار فقط ، وأن من قال لا إله إلا الله فإنها تنفعه يوماً من عمره .

فإذا عرفنا أن الجانب الاعتقادي لازم لكل مسلم في مسائل العمل ، وأعني بالجانب الاعتقادي ما أوضحته آنفاً وذلك كاعتقاد وجوب الصلاة ، والزكاة والحج والقتال ، وتحريم القتل إلا بالحق ، والزنا والسرقة وشرب الخمر ، وأنه ليس مسلماً من خالف هذا الاعتقاد ، بقى علينا أن نفهم كنه هذا الاعتقاد وأثره في النفس ، أما هذا الاعتقاد فمعناه بالنسبة للصلاحة مثلاً : أن يصدق بأن الله فرض عليه خمس صلوات في اليوم والليلة ، وأن لا يجحد ذلك لا بقلبه ولا بلسانه ، فإن لم يصدق أو جحد فقد كفر ، وهذا أمر لا خلاف فيه بين علماء المسلمين والحمد لله رب العالمين .

فلنأت إلى أثر هذا في النفس إذا تصورنا مسلماً يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، ويعتقد بوجوب خمس صلوات في اليوم والليلة ، ويسمع الوعيد الشديد والتهديد العظيم على من فرط في ذلك ... ألا يورث ذلك فيه سمعاً وطاعة ، اللهم نعم ... ومن قال بغير ذلك فقد أخطأ ، هب أنه تكاسل وغابته أهواه يوماً ، ألا يورث ذلك في قلبه حسراً وألمًا ، ألا يتحرك قلبه حوفاً أن يكون مشمولاً مع جملة المعذبين الذين توعدهم الله بترك الصلاة ؟ اللهم نعم ... فإن لم يتحرك قلبه بحسرة ولا ندم ولا بخوف من عقوبة ، فكيف يسمى هذا مؤمناً بالله ؟ ، وهنا قد شهدنا له هذه الشهادة الجائزة وهو يصر على ترك الصلاة طيلة حياته حتى يلقى ربه الذي يؤمن به ، فليراجع إيمانه

رجل لا يؤدى الصلاة ، وليتق الله مؤمن يشهد بالإيمان لرجل يحكم رسول الله بکفره ، ويشهد الله بالعذاب له ، ويشهد كل عقل سليم أنه لا يجتمع الإيمان بالله ومعصيته المطلقة في قلب رجل أبداً .

وهذا الجانب الاعتقادي سيكون واضحاً أيضاً إن شاء الله في شأن المعصية
فأول أمر يجب على المسلم تجاه المعصية أن يعتقد بحرمتها عليه ، فاعتقاد حرمة
الزنا واجب ، ومن لم يصدق ربه في ذلك وكابرته واستحل ما حرم فقد كفر .
وهذا التصديق يوجب الحذر والخوف من مقاربة الإثم و فعل المعصية ، فإن
غلبت الشهوة والطبيعة والهوى فسقط المؤمن وعصى ، فلا نقول كفر وإنما
عصى ، ولكن استحق العقاب وعرض نفسه لسخط الله ، فإن كان مؤمناً بذلك
تألم وخاف ، فإن لم يحصل خوف ولا تألم ، ولا تذكر بعقوبة الله فقد كفر ،
ويستحيل عقلاً أن تتصور مؤمناً يشرب الخمر أو يزني أو يفعل معصية ما تحت
ظروف من الظروف ثم يمر الظرف ويعود إلى الصواب والرشد ، ولا يرد على قلبه
سحابة من خوف الله ، ولا ألم مما جنت يداه ، ولا خوف أن يُسأل عن ذلك
غداً أمام مالك يوم الدين ، بل يمر في معصيته غير عابي بشيء ، ولا مهمتهم
لأمر ، جاشا وكلا أن يكون هذا من جملة المؤمنين ، ولقد وصف الله
الإنسان الكافر بهذا الوصف فقال : ﴿ لَا أَقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ ۚ ۝ وَلَا أَقْسِمُ
بِالنَّفْسِ اللَّوَامَةِ ۝ أَيَّهُ حَسِبَ إِنْسَانٌ أَنْ لَنْ نَجْمِعَ عِظَامَهُ ۝ بَلَىٰ قَادِرِينَ عَلَىٰ
أَنْ تُسَوِّيَ بَنَائَهُ ۝ بَلْ يُرِيدُ إِنْسَانٌ لِيَفْجُرَ أَمَامَهُ ۝ يَسْأَلُ أَيَّانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۝ ۝﴾

. ١) سورة القيمة الآية « ٦ - ١ » .

فالإنسان الذي ﴿لِيَفْجُرَ أَمَامَهُ﴾ أي يلوى في فجوره غير عابئ بشئ هو المكذب بيوم القيمة ﴿يَسْأَلُ أَيَّانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ أي يستبعد وقوع ذلك ، وما حمله على الانطلاق في المعصية إلا الكفر بيوم القيمة ، فكيف يكون مؤمناً من ينطلق من معاصيه ولا يهتم يوماً ما بأنه مسؤول عما جنت يداه ؟ ، ومع ذلك فلا نحكم بکفر على مرتکب المعصية ولا المداوم عليها ، لأن الندم الذي نشرطه له حتى يكون مؤمناً لا يطلع عليه إلا عالم السرائر ، ولكننا نقول لفاعل المعصية والمداوم عليها : إن لم تندم على فعلتك ولم يتحرك قلبك خوفاً من جريتكم فراجع إيمانك ، فإن كنت مؤمناً فلا بد أن تخاف العقوبة وإن كنت غير ذلك فلن تهتم لها ولن تأبه أخالفت أمر ربك أم لم تخالف .

هذا الذي قدمت هو مضمون الإيمان ولازمه ، فالعمل من لوازم الإيمان وهذا قول عامة السلف لهذه الأمة ، وأما الذين قالوا : « لا يستلزم الإيمان العمل ولا يضره معه معصية » ، فهم المرجئة الخلفيون الذين جعلوا الإيمان حقيقة مجردة لا واقع لها في الحياة ولا ظل له فيها ، ولا أثر له في النفس ، وقولهم ظاهر السقوط والبطلان ، فالفصل بين الإيمان بالله والانصياع لأمره والرضا بحكمه هو في حقيقته فصل بين متلازمين ، وما أشبه قولهم بمن يقول : « الدين علاقة بين الإنسان وربه » ، يريدون بذلك فصل الدين عن واقع الحياة وإصلاح النفوس ، وهذا القول نفسه هو قول القائل « الدين لله والوطن للجميع » ، يريدون بذلك ترك أمر تنظيم مجتمع حسب شريعة الله وعقيدة الإسلام .

أقول : هذه الأقوال جميعها مجتمع عند غاية واحدة ، وإن اختلف قائلوها شكلاً وموضوعاً ، وهي إفلات المجتمع وحياة الناس من عقيدة الإسلام وشرعيته وهذا أمر خطير جداً ، فلينظر الداعون إلى الله أي منهج يسلكون ؟ وأى عقيدة يحملون ؟ .

ويتحقق في هذا الفصل من هذه الرسالة الإجابة على هذا السؤال ، وما مقدار العمل الواجب واللازم لإظهار حقيقة الإيمان ؟ .

ولن نستطيع أن نذكر مقداراً محدداً للعمل اللازم وكمية منصوصاً عليها، وذلك أن العمل الواجب يختلف باختلاف الظروف والأحوال والأشخاص ، والضرورات الشرعية ، فمقدار العمل الواجب المسموح به للمؤمن في مجتمع ما يختلف قدرًا وكيفية عنه في مجتمع آخر ، ومقدار الضرورة التي تبيح المحظور تختلف مع الشخص الواحد في حالة عن حالة ، فهل يجوز أن نلزم مسلماً يعيش في مجتمع كافر يحارب الإسلام أن يظهر إسلامه ويعلنه ويعودي الشعائر في وقتها ، وقد يتعرض في سبيل ذلك إلى الطرد والإبعاد والحرمان من دراسته ، وهل يكون هذا الحكم ، أعني السماح لهذا الشخص بإخفاء عقيدته وإيمانه هو الحكم لشخص آخر يعيش بين كفار لا يعادون الإسلام ولا يتعرضون لمن يخالفهم في دينهم وعقيدتهم !؟ .

إن مقدار العمل اللازم للإيمان سيحدده الظرف والمجتمع وحكم المؤمنين الخالصين الذين يقبل الله شهادتهم كما قال تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطَا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾^(١) ، وقد أخبر الرسول أن هذه الأمة شهادتها عند الله مقبولة ، فقد حملت جنازة فأثنى عليها المؤمنون خيراً ، فقال رسول الله ﷺ : « وجبت » ... قالوا : ما وجبت يا رسول الله ؟ قال : « حُمِلتْ جنازة فأثنيتم عليها خيراً فقلت وجبت أى الجنة ، وحُمِلتْ جنازة فأثنيتم عليها شراً فقلت وجبت أى النار ، أنتم

(١) سورة البقرة الآية « ١٤٣ » .

شهداء الله في أرضه^(١)

وهذا الحديث بالطبع لا يقتضي الحكم بالكفر والإيمان كحكم نهائى ، لأن التقييم الأخير إنما هو لله سبحانه وتعالى العليم بالسرائر ، ولكنه شاهد على أن العمل الظاهر غالباً ما يدل على الاعتقاد الباطن ، ولذلك صوب رسول الله ﷺ الحكم بشهادة المؤمنين .

ولن يستطيع مجموع المؤمنين في مجتمع ما تكفيه رجل لا يؤدى شيئاً من الشعائر إلا إذا أعرّب لسانه أنه ترك هذا استنكافاً لأمر الله عز وجل وعلواً عليه ، وحتى الصلاة التي لا يعتد بإيمان رجل لا يؤديها لوقتها فإن تكفيه تاركها مرتبط دائماً بإقامة الحجّة عليه وذلك لا يكون إلا بعد علمه بالأيات والأحاديث في شأن تارك الصلاة .

وخلاصة هذا الأمر أننا لا نملك كمية محددة من الأعمال يلزم بها من يقول لا إله إلا الله ويُكفر تاركها ، وذلك كما قلت لاختلاف الظروف والمجتمعات اختلفاً بيناً في زماننا ، ولكن هناك حكم المؤمنين المخلصين في كل مجتمع على أنفسهم وعلى غيرهم ، وهذا الحكم مقبول عند الله بوجه عام ، ولا يجوز أن يُحکم على شخص تارك العمل بمقتضى لا إله إلا الله إلا بأن يعرب لسانه أنه ما ترك العمل إلا استنكافاً لأمر الله وعلواً عليه .


وعلى كل هناك قضيتان لابد من الفصل بينهما :

أ - القضية الأولى : قضية حقيقة الإيمان والكفر .

ب - والقضية الثانية : تطبيق هذه القضية ، أعني الحكم على

(١) البخاري ومسلم والترمذى وغيرهم .

شخص ما أو مجموعة ما بالكفر ، والحكم لشخص ما أو مجموعة ما بالإيمان ،
ونحن ما زلنا بقصد القضية الأولى وهي بيان حقيقة الإيمان وحقيقة الكفر ،
وأما القضية الثانية فلها شروط وأداب وحيثيات ستعرض لها في فصل آخر من
فصول الرسالة ، والمهم هنا إثبات أن العمل من شروط الإيمان ، وأن تحديد
الكمية غير وارد لما بينت آنفًا ، ولا يقدح هذا في اشتراط العمل .



الفصل الثاني

نواقض الإيمان

عرفنا في الجزء السالف مضمون الإيمان وأنه تصديق الله عزوجل فيما يخبر فيه عن نفسه وصفاته وملائكته وكتبه ورسله وقضائه وقدره واليوم الآخر ، كل ذلك على النحو الذي بينه سبحانه أو بينه رسوله صلوات الله وسلامه عليه ، وعرفنا شرط الإيمان وهو العمل بشقيه : العمل الواجب الذي يجب أن يسارع المؤمن إليه ، والعمل المحرم الذي يجب على المؤمن الفرار منه والبعد عنه ، والذي يجب أن نعرفه أيضاً ، أنه على قدر ثبات مضمون الإيمان وظهور حقيقته في النفس يكون تحقيق شرط الإيمان وهو العمل ، فالملتزمون العاملون بأوامر الله هم الصادقون في دعوى الإيمان ، والمفرطون المخذلون هم الكاذبون الغاشون لأنفسهم ، فإذا قد ظهرت لنا حقيقة الإيمان على هذا النحو وجب علينا أن نعرف أن هذه الحقيقة لها نواقض تنقض عراها ، وتعري صاحبها منها ، فالرجل قد يتصرف بحقيقة الإيمان التي أسلفت القول فيها ، ولكنه يرد على قلبه اعتقاداً ما ، أو يعمل عملاً ما ، فإذا به خارج عن حقيقة الإيمان داخل في إطار الكفر ، فما هذه الأقوال والأعمال التي تخرج صاحبها عن حقيقة الإيمان إلى الكفر والعياذ بالله ؟؟

والجواب : أن حصر هذه الاعتقادات التي يكفر بها صاحبها يخرج بهذه الرسالة عن حجمها المقدر لها ، ولذلك سأورد الأصول من ذلك ، والقصد بحول الله هو بيان الحق في هذه المسألة الخطيرة التي نحن بصددها ، وقبل

الإجابة على هذا السؤال لابد من فهم هذه المقدمة :

إن الإيمان حقيقة كلية لا تقبل التجزئة ... إنه حقيقة كلية يندرج تحتها فروع كثيرة ، ومع ذلك فإن خراج فرعية واحدة من قضايا الإيمان وجحدها هو كفر. بقية القضايا والمسائل والفروع الأخرى ، والأدلة على هذه المقدمة مشهورة واضحة في كتاب الله تبارك وتعالى ، قال تعالى : ﴿ أَفَتُؤْمِنُونَ بِعَضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِعَضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خَرْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ (١) .

وقال عز وجل : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفْرِقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا (١٥٠) أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا (١٥١) ﴾ (٢) .

فهذه نصوص واضحة صريحة على أن الإيمان والالتزام يجب أن يكون كلياً غير منقوص ، وهاتان الآياتان وإن كانتا في شأن اليهود إلا أن العبرة بعموم لفظها ، ولا شك أن ما يعييه الله على قوم يعييه علينا إن فعلنا مثلهم ، فالآلية الأولى - آية البقرة - بشأن عمل ، والثانية - آية النساء - بشأن الاعتقاد .

ففي الأول : عاب الله على اليهود في المدينة انقسامهم ومحالفتهم بعضهم للأوس وبعضهم للخزرج ، ولقد كانت تشب الحروب بين الفريقين وفيقتل اليهودي الموالي للخزرج اليهودي الموالي للأوس ، ويساعد عليه عدوه ويخرجه من داره والعكس أيضاً ، فإذا وضع الحرب أوزارها اجتمع رؤساء اليهود من

(١) سورة البقرة الآية « ٨٥ » .

(٢) سورة النساء الآيات « ١٥٠ ، ١٥١ » .

كلا الفريقين وجمعوا الأموال أوفادوا الأسرى ، وداعوا الجرحى من كليهما ، فأنزل الله في شأن ذلك : ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيَاثِكُمْ لَا تَسْفَكُونَ دَمَاءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنفُسَكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ ثُمَّ أَفْرَرْتُمْ وَأَنْتُمْ تَشَهَّدُونَ ﴾ ٨٤ ثُمَّ أَنْتُمْ هُؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِنْكُمْ مِنْ دِيَارِهِمْ تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِمْ بِالْإِثْمِ وَالْعُدُوانِ وَإِنْ يَأْتُوكُمْ أَسَارِيٌّ تُفَادُوهُمْ وَهُوَ مَحْرُمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ أَفْتُؤُمُونَ بِعَصْبِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِعَصْبٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خَزِيٌّ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ ٨٥ .

وأما الآية الثانية : فهي رد على اليهود بشأن تصديقهم بنبوة موسى وكفرهم بنبوة محمد وعيسيى صلوات الله وسلامه عليهم جميعاً وهذا تفريق بين الله ورسله ، والشاهد من سرد هذه الأدلة بيان أن قضية الإيمان قضية كلية لا تقبل التجزئة ، وسيزداد هذا الأمر وضوحاً وبياناً عند التمثل لكل ناقض من ناقض الإيمان على حده .


أما السبب في أن الإيمان ينتقض بانتقاد فرد واحد قضية واحدة من قضایاها فهو أن الطعن في مسألة من العقيدة طعن في العقيدة كلها ، فالذى يعتقد بأن الله هو الحكيم العليم قد آمن ، فإذا ظن هذا أن هناك عملاً من أعمال الله قد خلا من الحكمة أو جاء على مقتضى الجهل فقد كفر بإيمانه السابق ، والذى اعتقاد بأن الله هو الرحمن الرحيم فقد آمن فإن ظن أن الله يعذب إنساناً بغير استحقاق ، ويظلم أحداً من الناس فقد أزال إيمانه السابق بأن

(١) سورة البقرة الآية (٨٤ ، ٨٥) .

الله هو الرحمن الرحيم ، والذى يكفر برسول واحد فهو كافر بالرسل جمِيعاً ، لأنَّ مَرْسُلَ الرَّسُلِ جمِيعاً واحِدٌ هُوَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ، فَتَعَصُّبُ إِنْسَانٍ مَا لَرَسُولٍ تَعَصُّبًا يَحْمِلُهُ عَلَى الْكُفْرِ بِغَيْرِهِ هُوَ طَعْنٌ فِي مَرْسُلِ الرَّسُلِ نَفْسَهُ وَهُوَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَالْكُفْرُ بِالْمَلَائِكَةِ مثَلًاً بِتَكْذِيبِ اللَّهِ وَمَنْ كَذَبَ اللَّهَ فَقَدْ كَفَرَ .

وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ أَيْضًا اسْتِحْلَالُ الْمُعْصِيَةِ إِذْ هُوَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، أَنَا لَا أَرْضِي حُكْمَكُ وَلَا أَرْتَضِي حُكْمَكُ فِي تَحْرِيمِ هَذَا الْأَمْرِ وَالْوَاجِبُ أَنْ يَكُونَ حَلَالًا ، وَهَذَا رَدُّ لِكُلِّ إِيمَانٍ سَابِقٍ إِنْ كَانَ قَدْ سَبَقَ إِيمَانًا ، وَكَذَلِكَ الْأَمْرُ بِالنِّسْبَةِ لِلْمُسْتَكْبِرِ عَنِ الطَّاعَةِ فِي بَيَانِ حَالِهِ أَنَّهُ يَقُولُ لَا أَذْعُنْ ، وَلَا أَفْعُلُ لَا أَنْ أُمْرَكُ هَذَا خَالٌ مِّنَ الْحِكْمَةِ وَعَارٌ عَنِ الْعِلْمِ ، وَهَذِهِ مُعْصِيَةٌ إِبْلِيسَ - عَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ - فَقَدْ امْتَنَعَ عَنْ أَمْرِ اللَّهِ تَكْبِرًا وَاتَّهَامًا لِهَذَا الْأَمْرِ بِالخُلُوِّ عَنِ الْحِكْمَةِ وَالْعِلْمِ ، وَبِهَذَا لَمْ يَصْبِحِ الْأَمْرُ مُجْرِدَ مُعْصِيَةٍ وَإِنَّمَا أَصْبَحَ قَدْحًا فِي عِلْمِ اللَّهِ وَحُكْمَتِهِ وَذَمَّا لِأَمْرِهِ ، وَهَذَا ناقِضُ لِكُلِّ إِيمَانٍ سَابِقٍ وَعَمَلِ صَالِحٍ سَالِفٍ .

وَبِهَذَا التَّمَهِيدُ أَرْجُو أَنْ يَكُونَ الْأَمْرُ جَلِيلًا وَاضْحَى فِي تَطْبِيقِ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ عَلَى بَعْضِ فَرَوْعَاهَا الَّتِي سَأَتْعَرِضُ لِذِكْرِهَا بِحَوْلِ اللَّهِ وَإِعْانَتِهِ ، وَلَيْسَ الْقَصْدُ فِي عَرْضِ هَذِهِ الْفَرَوْعَ النَّاقِضَةِ لِلْإِيمَانِ هُوَ الْإِسْتِقْصَاءُ ، وَلَكِنَّهُ التَّمَثِيلُ فَقْطُ لِتَتَضَرَّعَ هَذِهِ الْقَاعِدَةُ ، وَسَأَتْعَرِضُ بِالذَّاتِ لِمَا يَكْثُرُ عَلَيْهِ الْخَلَافُ وَالْجُدُلُ فِي زَمَانِنَا ، وَمَا يَخْتَلِطُ فِيهِ الْحَقُّ وَالْبَاطِلُ وَاللَّهُ أَسْأَلُ الْهُدَى إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ .



كيف ينتقض الإيمان؟

حقيقة الإيمان تدور حول الإيمان بذات الله وصفاته الكريمة ، وكل مسائل الإيمان وقضاياها تلتقي بهذه الحقيقة الأولى ، الإيمان بالله العظيم رب الخالق الرحمن الرحيم الملك المهيمن العزيز الجبار الذي خلق الخلق لحكمة عظيمة والذى لا يظلم ولا يعترى ذاته أى نقص من نوم أو غفلة أو ضعف أو مرض والقائم على كل نفس بما كسبت ، والرقيب على كل شيء الذى لا تخفى عليه خافية ، والذى خلق ما يشاء ويختار ويفعل ما يشاء ويحكم ما يشاء ويقضى ما يشاء ، ويأمر بما شاء وينهى عما شاء لا معقب لحكمه ولا راد لقضاءه ، وما الإيمان بالملائكة إلا فرع من الإيمان بالله ، فالملائكة هم جنده ، وكذلك الرسل الإيمان بهم فرع عن الإيمان به ، لأنهم رسله والقائمون بدعوته ، وكذلك الشأن في كتبه فهى قانونه وتشريعه وكلامه ، وكذلك اليوم الآخر فهو اليوم الذى ضربه سبحانه وتعالى موعداً لخلقه من الإنس والجن لفصل القضاء بينهم ، فالإيمان بالاليوم الآخر فرع عن الإيمان بالله وكذلك كان التكذيب بهذا اليوم كفراً بالله ، وما القضاء والقدر إلا فعله وتصريفه سبحانه وتعالى ، ولذلك كان الاعتراض على القضاء والقدر بصورة مباشرة نقضاً للإيمان بالله ، وسيأتي لأمر هذا الاعتراض تفصيل في مكان آخر إن شاء الله تعالى .

وبهذا تتضح الصورة الكلية للإيمان وأنه ليس أجزاء مفرقة مبعثرة نستطيع أن نأخذ منها ما شئنا ونترك ما نبقي بعد ذلك مؤمنين . كلا ، إن قضية الإيمان لا تتجزأ ومسائله تبع جميعها من الإيمان بالإله الواحد سبحانه

وتعالى ، فلذلك كان الاعتراض أو الرد أو التكذيب لمسألة من مسائله قضية من قضاياه كفراً بالأصل الأصيل وهو « لا إله إلا الله » ونقضاً لها .

فالمكذب بعذاب القبر مثلاً ، أو الصراط الموصوف في الأحاديث الصحيحة أنه أدق من الشعرة وأحد من السيف وأنه جسر مضروب على جهنم يجوز عليه المؤمنون بأعمالهم ، وبأن بعض الكفار يحشرون على وجوههم يوم القيمة ، يسرون عليها ، هو في الحقيقة أمره مكذب بقدرة الله عز وجل ولا يفيده إيمانه السابق بقدرته المشاهدة في الدنيا ، ولذلك لما سأله أحد الصحابة رسول الله ﷺ كيف يحشرون على وجوههم يا رسول الله ؟ ، قال ﷺ : « إن الذي أمشاهم على أرجلهم في الدنيا قادر أن يحشرهم على وجوههم في الآخرة » ^(١) .

فرد صلوات الله وسلامه عليه الأمر إلى القدرة الإلهية التي يؤمن بها المؤمن في الدنيا ، وقس على ذلك كل تكذيب أو رد مسألة من مسائل الإيمان ، ويجب أن يكون هذا الأمر واضحاً أيضاً بالنسبة لمسائل التشريع ، فالاعتراض على شعيرة ما من شعائر الإسلام هو في حقيقته اعتراض على المشرع سبحانه وتعالى وهذا هو الكفر ، فمن قال مثلاً عن السعي بين الصفا والمروة : امرأة سعت بين جبلين من جبال مكة وما شأننا نحن بهذا !! ، هو في حقيقته معترض على المشرع سبحانه وتعالى ، وقد سمعت أن بعض الحاجاج من المسلمين في زماننا يقول بذلك بل وبأكثر منه كالاعتراض على الطواف وتقبيل الحجر الأسود ، ورمي الجمار ، ولا شك أن هذا الاعتراض على هذه المناسب هو كفر بحكمة المشرع وعلمه سبحانه وتعالى ، وهذا هو الكفر المخرج من الملة

(١) رواه البخاري ومسلم والترمذى وأحمد .

والعياذ بالله ، فالاستهزاء باغفاء اللحية أو الصلاة أو الحجاب الشرعى للمرأة أو المسجد أو الكعبة أو الرسول هو كفر بالله تبارك وتعالى ، فكل ما ينسب إلى الله من أمر ونهى وذات والاستهزاء به والاعتراض عليه كفر ونقض للإيمان .

وأعني بالذات ما ينسب إلى الله من شيء كالكعبة والمسجد والمصحف ، فالاستهزاء بالمسلم لإسلامه كفر ، ولا يتائق هذا من مسلم أبداً ، قال الله تعالى عن الكفار : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَضْحَكُونَ (٢٩) وَإِذَا مَرُوا بِهِمْ يَتَغَامِزُونَ (٣٠) ﴾ (١) .

والشاهد أن كل ما ينسب إلى الله قد كرم والاستهزاء به استهزاء بمن كرمه وأعزه ، ومن شرع له الطريق الذي يسير فيه .

ومن هذا الباب أيضاً معاداة المؤمن لأجل تدينه وفتنته ليرجع عن دينه هذا كفر وصد عن سبيل الله تبارك وتعالى ، لأن الأصل أن يحب المؤمن لإيمانه ويقدم لاحسانه ، فإذا عادى شخص ما المسلم لأجل تمسكه بدينه ، ولاعتصامه بكتاب ربه وسنة نبيه فقد كفر وصد عن سبيل الله تبارك وتعالى ، أى جمع بين جريمتين ؛ الكفر بإدانتها والعياذ بالله ، والسبب في هذا أن عداوة المسلم لأجل تدينه هي في حقيقتها عداوة لدين الله ، ومن عادى دين الله فقد عاده ، وعدو الله هو الكافر ، وأما المؤمن فإنه ولـي الله لأن الله يقول : ﴿ اللَّهُ وَلِيُ الَّذِينَ آمَنُوا (١) ، وأما معاداة المؤمن لأجل شيء آخر فليس بكفر ، فمن عادى مؤمناً في خصومة ما على دنياه أو جاه فهى معصية لا يكفر بها .

(١) سورة المطففين الآيات « ٢٩ - ٣٠ » .

(٢) سورة البقرة الآية « ٢٥٧ » .

وأرجو بهذا البيان أن أكون قد أوضحت الصورة الكلية لحقيقة الإيمان وكيف أنها تنتقض بانتقاض إحدى جزئياتها .

والله أسائل أن يعصمني وإخوانى المؤمنين من أن ننقض إيمانا ، وأن يرزقنا تكميل هذا الإيمان حتى نلقاء سبحانه وتعالى وهو موفور كامل ، وهذا أوان بيان بعض هذه النواقص على شيء من التفصيل وسأذكر ما يكثر فيه الوجود - ولا حول ولا قوة إلا بالله - وما يكثر حوله الجدل والخلاف .

أولاً : الاعتراض على حكمة التشريع :

لما خلق الله سبحانه وتعالى آدم ، وأسكنه الجنة ، أخبره سبحانه وتعالى أنها وطنه ، ولما عصى آدم وأهبطه الله إلى الأرض كانت فترة حياته عليها وحياة ذريته فترة اختبار وابتلاء يكون ثمرته العودة إلى الجنة لمن جاز هذا الاختبار بنجاح ، ليدخل الجنة عن جدارة واستحقاق ، والمصير إلى الجحيم لمن عطل القوى التي آتاهها الله إليه ، ولم ننسى التكريم الذي خلق من أجله .

والاختبار والإبتلاء إنما هو بالأمر والنهي ، قال العلماء من السلف في قول الله تبارك وتعالى : ﴿ أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبْثاً وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ ﴾ (١١٥) ، قالوا : عبثاً أي سدى لا تؤمرون ولا تنهون .

وهذا الأمر والنهى هو التشريع سواء كان في العبادات أم المعاملات أم الأخلاق ، فإذا كان مقصود الخلق هو الإبتلاء بالأمر والنهى فإن التشريع في هذه الصورة يصبح واجباً ملزماً ، وفرضياً لا يجوز مخالفته لأنه غاية في ذاته من خلق الخلق ، وقد تولى ربنا بنفسه سبحانه وتعالى أمر هذا التشريع وقال : ﴿ إِنِّ

(١) سورة المؤمنون الآية « ١١٥ » .

الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ﴿١﴾ ، وقال تعالى : **﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾** **﴾٢﴾** .
وعندما وضع الله التشريع للبشر على ألسنة رسle فقد أنزل ذلك بعلمه
وحكمة فهو العليم سبحانه وتعالى بما يصلح الناس وما يفسدهم .

وبهذه المقدمة نعلم أن الاعتراض على التشريع اعتراض على واضعه ومنزله
سبحانه وتعالى ، وهذا كفر ، ومن المعلوم قطعاً أن « لا إله إلا الله » تقتضي
الشهادة لله سبحانه وتعالى بالخلق والأمر ، فمن أقر بالخلق فقط وجرد الله
سبحانه وتعالى من الأمر وقال : للبشر أن يشرعوا لأنفسهم ما يرونـه صالحـاً
لحياتهم فقد كفر وأشرك ، بل لا إله إلا الله معناها لا خالق ولا معبود ولا إله
يطاع أمره وينفذ حكمه إلا الله سبحانه وتعالى ، ولا يفيد بالطبع الإقرار العام
بحق الله عز وجل في التشريع ، ونفي الحكمة عن جزئية واحدة من تشريـعـه لأنـ
الرب تبارك وتعالى ليس محلـاً للنقـصـ والـغـفـلـةـ **﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيـاً﴾** **﴾٢﴾** ،
ولا يتـائـىـ من فعلـهـ شـيـءـ خـارـجـ عنـ الحـكـمـةـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ ،ـ فـالـاعـتـرـاضـ عـلـىـ
جزئـيةـ منـ جـزـئـيـاتـ التـشـرـيعـ هوـ اـعـتـرـاضـ عـلـىـ المـشـرـعـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ ،ـ وـقـدـ عـرـفـنـاـ
حـكـمـ ذـلـكـ .

وقد حدث في المجتمع المسلم الأول في مكة شيء من هذا ، فنزلت
المفاصـلةـ والـحـكـمـ الصـرـيـعـ فـيـ ذـلـكـ ،ـ كـانـ هـذـاـ عـنـدـمـاـ نـهـيـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ عـنـ
أـكـلـ الـمـيـتـةـ ،ـ وـكـانـ الـعـرـبـ تـأـكـلـهـ ،ـ أـلـقـىـ الشـيـطـانـ فـيـ نـفـوسـ أـتـبـاعـهـ شـبـهـةـ
ليـمـزـقـ بـهـاـ الـجـمـعـ الـمـسـلـمـ النـاشـئـ فـقـالـ لـهـمـ :ـ سـلـوـاـ مـحـمـداـ عـنـ الشـاةـ تـصـبـحـ مـيـتـةـ

(١) سورة الأنعام الآية « ٥٧ » .

(٢) سورة الأعراف الآية « ٥٤ » .

(٣) سورة مريم الآية « ٦٤ » .

من قتلها ، فقال رسول الله ﷺ : الله ، فقال المشركون : ما تقتلونه أنتم بأيديكم
تقولون عنه حلال مذكى وتأكلونه ، وما يقتله الله يقولون عنه ميت حرام
وتنهون عنه ، أنتم أفضل من الله ؟ ، وانطلت هذه الشبهة الصغيرة على بعض
النفوس الضعيفة فأنزل الله بيان الأمر قال تعالى : ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ
اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفَسقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوَحُّونَ إِلَيْ أَوْلَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنَّ
أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴾ (١) .

فجعل سبحانه وتعالى طاعة المشركين في جزئية من التشريع شركاً به
سبحانه وتعالى وذلك أنه اعترف بحق غيره في التشريع ، واعتراض على حكم
الله سبحانه وتعالى ، وهذا أمر واضح ظاهر والحمد لله .

وقد فشى في أواسط المسلمين اليوم ترديد شبهة أعداء الإسلام ، فنقلوا
واعتقدوا ما بشوه من اعتراض على تشريع الله ، ولا يكاد اليوم يخلو حكم شرعى
من أحكام الإسلام إلا ونسمع الاعتراض عليه وأظهر ذلك تعدد الزوجات ،
والطلاق ، والرق ، وحد السرقة ، وحكم القصاص ، وحد الزنا ... إلخ وتردد
من يشهد أن لا إله إلا الله مثل هذه الاعتراضات دون فهم ووعي ، لحكم ذلك
أمر خطير ، واعتقاد انتفاء الحكمة من هذه الشرائع والأحكام والحدود كفر بالله
تبارك وتعالى .

وهذا الأمر أعني كفر المعترض على التشريع أشد وضوهاً فيمن ينكر
الشريعة جملة ، ويرى أنها لا تساير نظام حياة الناس ولا تناسب ريقهم وتطورهم
المادى ، فهوئاء خارجون عن الإسلام سواء كانوا مسلمين قبلًا أو لم يسبق

(١) سورة الأنعام الآية « ١٢١ » .

لهم إيمان وشهادة .

ولكن أرجو أن يعلم أن الاعتراض قد يصدر أحياناً من مسلم يفاجئه الحكم ولا يرى الحكمة منه مباشرة ، ولا يخرج بهذا عن الإسلام إلا بعد أن يبين له فلا يرجع إلى الله ، ولا يفيء إلى أمره عز وجل .

ومن ذلك ما صدر عن سعد بن عبدة رضي الله عنه عندما سمع ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدًا وَلَا تَقْبِلُوهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا ﴾ ^(١) ، أهكذا أنزلت يا رسول الله ؟ ، فقال رسول الله عليه السلام : يا معشر الأنصار ، ألا تسمعون ما يقول سيدكم ؟ ، فقالوا يا رسول الله : لا تلمه فإنه رجل غيور ، والله ما تزوج امرأة قط إلا بكرأ ، وما طلق امرأة قط فاجترأ رجل هنا أن يتزوجها من شدة غيرته ، فقال سعد : والله يا رسول الله إنما أنا أعلم أنها لحق وأنها من الله ، ولكنني قد تعجبت أنني لو وجدت لكاعاً قد تفخدتها رجل لم يكن لي أن أهيجه ، ولا أحركه حتى آتني بأربعة شهداء ، فوالله إنما أنا أعلم بهم حتى يقضى حاجته ، ثم أنزل الله تبارك وتعالى ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَّهُمْ شُهَدَاءٌ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ ﴾ ^(٢) .

والشاهد في سوقى لهذا الحديث أن أبين أنه يحصل لل المسلم أحياناً الاستفسار في صورة الاعتراض على حكم الله ، ولا يكون هذا مخرجاً له عن الإسلام .

وقد حدث مثل هذا لعمر بن الخطاب رضي الله عنه عندما اعترض على صلح

(١) سورة النور الآية « ٤ » .

(٢) رواه أحمد . « سورة النور الآية « ٦ » .

الحدبية الذى أبرمه الرسول ﷺ مع المشركين ، ورأى عمر رضي الله عنه أن فيه انتقاصاً لحق المسلمين ورضاً بالدنية بالدين ، ثم جاء الأمر على خلاف ظنه ورأيه فكان صلح الحديبية أعظم فتح في الإسلام ، والشاهد في هذا أيضاً أنه جابه الرسول وأبا بكر بالإنكار والاعتراض ولم يكن ذلك خروجاً منه عن دائرة الإسلام رضي الله عنه وأرضاه .

وخلصة الأمر أن الاعتراض على الشريعة إذا أصبح عقيدة يعتقدها أصحابها ويطعن بها في حكمة التشريع كان هذا مخرجاً له عن دائرة الإسلام ، ولا يختلف هذا الأمر - أعني الاعتراض على حكمة التشريع - عن الاعتراض على ما شرع الله لنبيه ورضي له ، فالاعتراض على ما أباح الله لرسله ﷺ من مباح كالزواج بأكثر من أربع ، وأخذ الخمس من المغنم وغير ذلك مما احتضن به صلوات الله وسلامه عليه ، تعتبر طعناً في الرسالة وإتهاماً لاختيار الله للرسول ﷺ ، وإتهام اختيار الله كفر به سبحانه وتعالى ، ونما يجرح القلب حزناً على مسلمي اليوم اعتراضهم على ما أباح الله لرسوله ﷺ ، فهل هؤلاء مسلمون !؟ .

وخلصة هذا الأمر أن موقف المسلم من تشريع الله عز وجل هو الرضى والتسليم « سمعنا وأطعنا » هذا شعار المسلم دائماً ولا بأس أن يسأل عن الحكمة ويتلمسها ، لأن ظهور حكمة التشريع تزيد المؤمن إيماناً ، وتقوى صلاته بربه جل وعلا ، وشتان بين أن يكون هناك تلمس لحكمة التشريع وبين أن يكون هناك اعتراض على حكمة التشريع ، فدأب المسلم دائماً أن يتلمس حكمة الله في تشريعيه للعباد ، وقد نص سبحانه وتعالى على الحكمة في معظم تشريعاته ، ودأب الكافر الاعتراض والاستهزاء بتشريع الله تبارك وتعالى ،

قال تعالى : ﴿ وَيْلٌ لِكُلِّ أَفَاكِ أَثِيمٍ ﴾ (٧) يَسْمَعُ آيَاتِ اللَّهِ تُتَلَى عَلَيْهِ ثُمَّ يُصْرُ
مُسْتَكْبِرًا كَانَ لَمْ يَسْمَعُهَا فَبَشِّرْهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (٨) وَإِذَا عَلِمَ مِنْ آيَاتِنَا شَيْئًا اتَّخَذَهَا
هُزُوًّا أَوْ لَثَكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ (٩) م ﴿ (١) .

ثانياً : الحكم بغير ما أنزل الله عز وجل :

ما دام أن الله سبحانه وتعالى قد أنزل تشريعه لعباده ليلتزموا به ، وأنه لم يخبرهم سبحانه وتعالى في الأخذ به أو تركه وإنما فرض هذا وألزمهم ، وأخبر سبحانه أن هذا هو المقصود من خلقهم حتى لا يكون خلقهم عثاً ولا هملاً ، فإن مقتضى الإيمان به هو تنفيذ أمره ونهيه ، فإذا كان معنى لا إله إلا الله ، لا مطاع طاعة مطلقة إلا الله ولا مشرع للناس في شئون حياتهم إلا الله ، أقول مادام أن أمر الإيمان كذلك فإن هذا الأمر يتطلب بالتعالى عن أمره والخروج عن حكمه ، وإبطال شريعته والحكم بغيرها ، وقد نص الله هذا على هذا الأمر في كتابه بنصوص صريحة واضحة ، قال تعالى : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ (٢) .

وكان هذا تعقيباً على اليهود الذين أرادوا إبطال حكم الرجم الثابت في توراتهم وذلك بسؤال الرسول عن هذا الحكم لعله يفتى بخلافه أو بحكم أخف من الرجم فيكون لهم مندوحة عند الله في زعمهم في التنصيل من هذا الحكم ، قال تعالى : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتَحْفَظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشُوا النَّاسَ وَأَخْشُونِي وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ

(١) سورة الجاثية الآيات « ٩ - ٧ » .

(٢) سورة المائدة الآية « ٤٤ » .

لَمْ يَحُكِّمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴿٤٤﴾ ^(١)

وها أنت ترى أن الله سبحانه وتعالى قد ختم الآية - وإن كانت في شأن اليهود - بحكم عام يشمل كل أمة لها رسالة وتشريع ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحُكِّمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ « فمن » صيغ العموم وهي تعم كل من اتصف بهذه الصفة .

وهناك سؤال معروف : هل يعد كافراً كل من حكم في قضية ما بحكم غير حكم الله تبارك وتعالى ؟ .

والجواب : على ذلك أن هناك صوراً ثلاثة لهذا الأمر :

الأول : أن يحكم بغير ما أنزل الله معتقداً أن ما حكم به هو الأفضل ، وهذا كفر بإجماع المسلمين ولا مخالف لذلك .

الثانية : أن يحكم بغير ما أنزل الله معتقداً أن ما حكم به متساواً مع حكماً لله ، وأن هذا مثل هذا ، وهذا أيضاً كفر بالإجماع لأنه يساوى الله بخلقه ، كما قال تعالى : ﴿ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴾ ^(٢) .

الثالثة : أن يعتقد أن حكم الله هو الخير هو الحق ، وكل حكم يخالفه مرجوح باطل ، ولكنه يحكم به بداع من شهوة ، أو رشوة ، أو منصب أو غير ذلك ، وهذا الذي قال فيه ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - « كفر دون كفر » أي كفره لا يخرجه من ملة الإسلام ومن جماعة المسلمين .

وبهذا يكون الحكم واضحاً في شأن الذين يجعلون شريعة الله على قدم المساواة مع شريعة أنفسهم أو من يتبعونهم من الكفار ، وفي شأن الذين يصفون

(١) سورة المائدۃ الآیة ٤٤ .

(٢) سورة الأنعام الآیة ١ .

حكم الله بالرجوعية والجمود والتخلُّف عن مسايرة الزَّمْنِ .

وَثُمَّة نَقْطَة هَامَة فِي هَذَا الصَّدَد أَحَب بِيَانِهَا حَتَّى لَا تُلْتَبِسُ الْأُمُور وَهِيَ أَنْ اجْتِهادَ الْأَئِمَّة وَالْفُقَهَاء فِي عَصْرٍ مَا لَا يُعْتَبِر حُكْمًا لِلَّهِ تَبارَكَ وَتَعَالَى ، وَإِنَّمَا حُكْمُ اللَّهِ هُوَ نَصُّ كِتَابِه ، وَحَدِيثُ رَسُولِه ﷺ فَقَط ، وَمَا سُوِّي ذَلِكَ مَعْرُضًّا لِلصَّوَابِ وَالْخَطَأ لِأَنَّهُ اجْتِهادُ الْمُجْتَهِد يُصِيبُ وَيُخْطِئُ وَأَمَّا حُكْمُ اللَّهِ فَلَا يُخْطِئُ أَبَدًا سَبِّحَهُ وَتَعَالَى .

فَلَا يُعَدُّ مُخَالِفًا لِحُكْمِ اللَّهِ تَبارَكَ وَتَعَالَى وَخَارِجًا عَنْهُ مِنْ خَالِفٍ شَيْئًا مِنْ أَقْوَالِ الْأَئِمَّة وَالْفُقَهَاء ، وَإِنَّمَا يُعْتَبِر كَذَلِكَ مِنْ خَالِفِ النَّصوصِ الصَّرِيقَةِ الْواضِحةِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَسُنْنَةِ رَسُولِه ﷺ .

ثالثاً : الاستهزاء بالمسلم لإسامته ، ومعاداته لتدينه :

قد يغفل كثير من الناس عن هذا الحكم فيعتقدون - كما بينت سابقاً - أن الاستهزاء بشعيرة من شعائر الإسلام كفر ، والاستهزاء بال المسلم ليس كفرا ، وهذا أمر يحتاج إلى بيان وتفصيل :

١ - الاستهزاء بالMuslim قد يكون لصفة خلقية « بفتح الخاء وإسكان اللام » أو لخلق يتصرف به ، أو لتصرف أو سلوك ما ، وهذه معصية ليست كفرا ، قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخِرُ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنْ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابِرُوا بِالْأَلْقَابِ بِشَسَّ الْأَسْمَاءِ الْفُسُوقُ بَعْدَ الإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتَبَّعْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ (١) .

(١) سورة الحجرات الآية ١١ .

فجعل الله تبارك وتعالى هذه الافعال فسقاً ﴿بِئْسَ الاسمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الإِيمَانِ﴾ أي بئس اسمًا يطلق على الرجل أن يسمى فاسقاً بعد أن كان مؤمناً .

ولكن ليكن معلوماً أن الاستهزاء بالصفات الخلقية والتي لا تدخل لإنسان فيها قد يجر إلى الكفر لأن اختلاف الألوان والأشكال والألسنة من مراد الله تبارك وتعالى ، بل ومن آياته ، قال تعالى : ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْخِلْفَاتِ الْمُتَتَابِكُمْ وَالْأَوْانِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْعَالَمِينَ﴾ (٢٢) . (١)

٢ - وقد يكون الاستهزاء بالمسلم من أجل إسلامه فيستهزأ به لتمسكه بشعيرة من شعائر الإسلام ، أو لعمله عملاً من أعمال الإيمان ، وهنا ينصرف الاستهزاء إلى الدين ويكون هذا العمل كفراً ، وقد وصف الله الكفار فإن هذا هو دينهم مع المؤمنين ، قال تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَضْحَكُونَ﴾ (٢٩) وإذا مروا بهم يتغامزون (٣) وإذا انقلبوا إلى أهلهم انقلبوا فكهين (٣١) وإذا رأوهُمْ قَالُوا إِنَّ هُؤُلَاءِ لَضَالُّونَ (٣٢) وما أرسلوا عليهم حافظين (٣٣) .

فهؤلاء المجرمين يضحكون من المؤمنين ويستهزئون بهم ويتغامزون إذا مروا عليهم ، ومع ذلك يرجع كل مجرم إلى منزله فرحاً فخوراً بنفسه وكأنه لم ي عمل جريمة يحاسب عليها ، ثم إنهم يصفون المؤمنين بالضلالة ، وما أشبه هذا بقول مجرمي زماننا عن المؤمنين «إنهم معقدون ، رجعيون ، نسوا حياتهم ،

(١) سورة الروم الآية ٢٢ .

(٢) سورة المطففين الآيات ٢٩ ، ٣٣ .

ضيعوا شبابهم ، لا يستمتعون بتمتع الحياة ولذائذها المبذولة ... » ، قال تعالى : ﴿ وَمَا أُرْسِلُوا عَلَيْهِمْ حَافِظِينَ ﴾^(٣) ، أى ما جعلنا هؤلاء الجرميين محصين لأعمال المؤمنين ولا قائمين عليهم .

ثم تأتى الصورة الثانية : صورة الآخرة حيث يكون أهل الإيمان في العلو والرقيعة في الجنات ، وأهل الإجرام في النار والجحيم ﴿ فَالْيَوْمَ الَّذِينَ آمَنُوا مِنَ الْكُفَّارِ يُضْحَكُونَ ﴾^(٤) على الأرائك ينظرون ﴿ ٢٥ ﴾^(١) ، ومثل هذه الآيات قوله تعالى : ﴿ زَيْنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ أَتَقْوَا فَوْقُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾^(٢) .

وخلالصة لهذا الأمر : أن الاستهزاء بالمسلم لإسلامه كفر لأنه في حقيقته استهزاء بالإسلام ، والإستهزاء بالإسلام هو طعن في واسعه ومنزله سبحانه وتعالى ومعلوم ماذا يعني هذا ، وبهذه المنزلة معادلة المؤمن لتدينه ، فالعداوة مع مؤمن لشأن ما من شؤون الحياة وأعراضها إن كانت بحق فليس في هذا شيء وإن كانت بباطل فهي معصية ، وأما عداوته من أجل تدينه وتمسكه بالإسلام فهي كفر لأنه محاربة لدين الله ومحادة له ، وصد عن سبيل الله ، فكثير من الناس - ولا حول ولا قوة إلا بالله - يكون الشخص محبًا إليهم محبوبًا لديهم ، فإذا كان موافقاً لأهوائهم تابعاً لشهواتهم ، وما كاد يهتدى ويلتزم طريق الله تبارك وتعالى حتى يلاقي العداوة والبغضاء من كانوا له أصدقاء وهذا أمر خطير جداً نعوذ بالله منه ، فإذا بلغت هذه العداوة مبلغ فتنة المسلم عن دينه ، وصدده عن سبيل ربه فقد بلغت المنزلة منزلة الكفر ، قال تعالى في وصف

(١) سورة المطففين الآيات « ٣٤ ، ٣٥ » .

(٢) سورة البقرة الآية « ٢١٢ » .

الكافرين : ﴿الرَّكِتابُ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴾١﴿اللَّهُ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَوَيْلٌ لِلْكَافِرِينَ مِنْ عَذَابٍ شَدِيدٍ ﴾٢﴿الَّذِينَ يَسْتَحْبُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَيَغْفُونَهَا عِوْجًا أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ ﴾٣﴾ ﴿٤﴾ .

فقد وصف الله الكفار هنا بوصفين : الأول حبهم للدنيا عن الآخرة ، والثاني : صدهم عن سبيل الله ورغبتهم أن يظل طريقه سبحانه وتعالى معوجاً للسالكين فيه حتى ينصرف الناس عنه ، وينفض الناس منه ، وقد توعدهم الله سبحانه وتعالى بالويل لذلك ، فكيف بالذين يمارسون هذا الصد عن سبيل الله بتجنيد أجهزة الدولة ومقومات الأمة لذلك ؟ ، وقد رأيت في صحيفة تصدر في بلاد عربية إسلامية هذا الخبر « صدر في أستانبول قرار يقضى بأن لا تسير المرأة محجبة في شارع عام ، أسوة بعربات الكارو والحمير » انتهى .

أهناك صد عن دين الله أبلغ من هذا ؟ وانظر إلى فعل الصحفى الخبيث : « أسوة بعربات الكارو والحمير » فليس بالطبع في القرار الصادر هذه العبارة وإن كان القرار في ذاته كفراً ، ولكن الصحيفة ترددتا لتشفى الصدور المقرحة أن ينشر دين الله وتصد أي امرأة مسلمة أن ترتدي بزي الإسلام ، فالصد عن سبيل الله عز وجل بأى صورة من الصور ، كفر بالله تبارك وتعالى لأن المؤمن يفرح إذا انتشر دين الله وعلت كلمته والكافر ليس كذلك ، ومن أبلغ الأمور صدا عن سبيل الله الاستهزاء بالمسلم لإسلامه ، وذلك أن المبتدى فى أمر الإيمان قد ينصرف عنه إذا قابل استهزاء الناس وسخرتهم ، وأبلغ من ذلك فتنه وتعذيبه

(١) سورة إبراهيم الآية « ١ - ٣ » .

ليرجع عن عقيدته ، فويل للمجرمين الذين يغذبون المسلمين ويفتنونهم عن دينهم ويصدونهم عن سبيل الله ، ومن زعم أن أولئك ليسوا بكافار فقد جهل وكابر وعائد فما الكفر إذن إن لم تكن فتنة المؤمن عن دينه كفراً ؟ .

رابعاً : موالة أعداء الله :

العقيدة الواحدة والتشريع الواحد تفرضان على المؤمنين الالتزام بوحدة جامعة وأخوة لازمة لا يكمل إيمان فرد فيها إلا بأن يحب أخيه ما يحب لنفسه ، فالعقيدة الواحدة إيمان واحد بالله سبحانه وتعالى وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، والشريعة الواحدة تفرض الوحدة والمحبة ، وتنهى الفرقة والخلاف في كل صورة من صورها ، فمن الوقوف في الصلاة صفاً واحداً بين يدي الله إلى إزالة الأذى من طريق المسلمين بتجدد الرغبة في الالتحام والقرب والأخوة ، فأدنى عمل في الإسلام وهو رفع الأذى عن طريق المسلمين يشعر بالحب والقرب من المسلم لأخوانه ومجتمعه ، وهكذا الزكاة والصيام والحج يكاد أن يكون المقصد الأول من كل ذلك بعد عبادة الله تبارك وتعالى تحبيب المسلم أخيه المسلم ، وربط المسلمين بأخوة جامعة ، ووحدة عجيبة ، هذه الوحدة والأخوة يصبح السعي في تفريقها وتمزيقها جريمة من الجرائم تصل إلى الكفر في بعض صورها ، وتكون معصية وإثماً وظلماً في صور أخرى مخففة لا تصل بالعقيدة أعني استحلال الفرقة والخلاف ، فإن استحلال تفريق المسلمين وإذهاب وحدتهم كفر مخرج من الملة بلا خلاف .

وإذا فهمت هذه المقدمة جيداً يصبح الوصول إلى الحكم الآتي سهلاً ميسوراً ، مما المقصود بولاية المسلم لأعداء الله .

الولاية في لغة العرب تطلق على النصر والتأييد والإعانة ، ويقال : فلان

ولى لفلان وموال له أى مؤيد وناصر ، والله ولى الذين آمنوا ناصرهم ومؤيدتهم ومعينهم ... وأولياء الله الذين يقumen بنصره سبحانه وتعالى كما قال الله عزوجل : ﴿ إِن تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرُكُمْ وَيُثْبِتُ أَقْدَامَكُمْ ﴾^(١) ، وعلى هذا المعنى يكون اتخاذ أعداء الله أولياء يعني اتخاذهم أنصاراً ومؤيدين تنتصرونهم وينتصرونكم ، وتويدونهم ويؤيدونكم ، والأصل في هذا قول الله تبارك وتعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَإِنَّهُمْ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾^(٢) .

فهذه الآية نص صريح في النهي عن اتخاذ اليهود والنصارى أولياء والحكم على من فعل ذلك من المسلمين بأنه منهم أى يهودى أو نصرانى ، وسمى الله من يفعل ذلك ظالماً لأنه يضع الولاية في غير محلها ، فبدلاً من أن يوالى الله رسوله والمؤمنين يوالى أعداء الله من اليهود والنصارى ومن على شاكلتهم ، ولكن ثمة تفضيل في أمر الولاية ، وهذا التفصيل ينقسم إلى قسمين :

أ - القسم الأول : بحسب حالة اليهود والنصارى ووضعهم .

ب - القسم الثاني : بحسب نوع هذه الولاية والتأييد .

فاما القسم الأول :

فإن من اليهود والنصارى وغيرهم محاربين معادين لله ورسوله والمؤمنين ،
وهو لا علاقة مع أمة الإسلام بهم إلا العداوة وال الحرب ، وقد نزلت الآيات
في شأن جماعة من هذا القبيل وهم حلفاء عبد الله بن أبي بن سلول من

. (١) سورة محمد الآية (٧)

(٢) سورة المائدة الآية « ٥١ » .

اليهود الذين أراد الرسول تأديبهم لخيانتهم فاستشفع ابن سلول فيهم ، ونهاه الرسول عن ذلك ونزلت الآية السابقة في هذا الشأن ، فلا يجوز بحال موالاة المغاربين لأمة الإسلام سواء كانت هذه الحرب مباشرةً أى بأنفسهم أو غير مباشرةً أى بمساعدتهم لأعداء الإسلام ، وجميع أنواع الولاية من حب ونصر وتأييد وإعانة مرفوضة مع هؤلاء ، ومن فعل فقد انتقل من معسكر المسلمين إلى معسكر الكافرين .

وأما غير المغاربين منهم وهم المحايدون المستأمنون في بلاد الإسلام أو القاطنون في غيرها الذين لا يحاربون المسلمين بأنفسهم ولا بمساعدتهم لغيرهم فهوئلاء يجوز أن يكون بين المسلمين وبينهم نوع من ولاية نص الله تبارك وتعالى عليها بقوله : ﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّن دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتَقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ (٨) .

وهذا البر المسموح به والإقصاط غير الولاية التي نهاها الله تبارك وتعالى عنها وأخبر أنها خروج من الإسلام إلى اليهودية أو النصرانية ، وبهذا يظهر لنا معنى الولاية المسموح بها - إن صحة هذا التعبير - من الولاية التي منها الله تبارك وتعالى عنها .

وأكبر الإثم وأعظمه في هذا الأمر هو ولاية المسلم للكافر على أخيه المسلم ، أعني أن يعاضد المسلم الكافر ضد إخوانه المسلمين ، هذه ولاية الكفر المخرجة من الإسلام والعياذ بالله ، لأنها بمثابة الحرب للإسلام والمسلمين ودين

(١) سورة المحتenna الآية « ٨ » .

الله عز وجل ، وكم يمارس مثل هذا ضعاف النفوس من الحكم رغبة في أن يحفظ عليهم أعداء الإسلام مناصبهم وكراسيهم ، إلا أنها مناصب زائلة ، وأنها لحسنة وندامة عليهم يوم القيمة .

وخلاصة هذا الأمر : هو أن المسلمين أمة واحدة يكون ولاء كل مسلم لها، وقلبه معها ولده ولسانه وسلاحه معها ، ولا يجوز أن يصرف شيء من ذلك لأعداء الإسلام ، فمن فعل غير ذلك فقد انتقل من معسكر الإسلام إلى معسكر الكفر شاء أم أبي .

انظر كيف يقسم الله الناس إلى معاشر لا ثالث لهما :

إن هذا الانفصال بين أمة الإسلام وأمة الكفر الداعية إلى الكفر المحاربة لل المسلمين واجب ولازم لاستمرار هذه الدعوة وبقاء هذه الرسالة ، فإن لم يكن في الأوطان والدول فليكن أولاً في العقيدة والشعور ولابد ، ويغير هذا لا يكون هناك إسلام .

(١) سورة محمد ﷺ الآيات « ١ - ٣ » .

٤) سورة محمد الآية (٤).

خامساً : الرضا بفشو المنكر وانتشاره :

يقول الرسول ﷺ : « ما من نبى بعثه الله فى أمة قبلى إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب ، يأخذون بسته ، ويقتدون بأمره ، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون ، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن ، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل » ^(١) .

هذا الحديث نص على أن من مستلزمات الإيمان إنكار المنكر بإحدى وسائل الإنكار السالفة وهي اليد ، ثم اللسان ، ثم القلب ، وإنكار المنكر باليد معناه إزالته بالقوة ، وأما باللسان فمعروف ، وأما إنكار المنكر بالقلب فهو كراهيته وبغضه وبغض فاعليه وكراهيتهم ، وهذه الصورة الأخيرة التي هي أدنى صور الإنكار لا تعرض المؤمن للأذى وهي أقل مستويات الإيمان ، ومفهوم هذا الحديث أن الذى لا ينكر المنكر ولا يبغض أهله فليس بمؤمن ، لقول الرسول ﷺ : « ليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل » .

وهذا نص صريح واضح ، ومعلوم أنه لا يخرج من النار من فى قلبه إيمان أقل من هذا ، لأنه لا أقل من هذا ، وعلى هذا يكون الراضون بفشو المنكر وانتشاره كفاراً فاقدي الإيمان وإن زعموا أنهم من المسلمين ، فكيف بمن يبارك المنكر ويحبه !!؟ .

فكم من ينسب إلى الإسلام اليوم يحب ويرضى ويبارك أن تتعري النساء في الأسواق والمجتمعات العامة ، وأن يتم اختلاط الرجال بالنساء على هذه

(١) رواه مسلم .

الصورة ليتمتع نفسه بالمتاع الحرام ؟ ، وكم منهم من يسب المجتمعات الإسلامية المحافظة ويستهزئ بها وأهلها ويتهمهم بالرجعية والتأنّر وشتى نعوت النقص والتحقيق ؟ ، وكم من هؤلاء من يفرق إذا نودي في الناس بوجوب تحكيم كتاب الله تبارك وتعالى ، وغاية فرقه وخوفه أن تختفى هذه الشهوات المحرمة ، وتغلق الخمارات والبارات وتحتفى اللذائذ الرخيصة !! ، وهؤلاء هم الذين شرحوا بالكفر صدراً ، وضاقت صدورهم أن يذعنوا للإسلام ديناً ودولة ، ومجتمعاً نظيفاً طاهراً والحكم على هؤلاء بأنهم مسلمون حكم ظالم جاهل يصدر من لم يعرف ما الإسلام وما رسالته وما غايته في الحياة والناس .

فليراجع كل مؤمن إيمانه ولينظر هل اختار حقاً دين الله منهجه حياة وغاية وجود ، فيضع نفسه في صف المسلمين محبأ لعقيدتهم راضياً بشرعيتهم كارهاً للكفر بكل صوره ومظاهره وللمنكر بكل أشكاله ، وهذا هو الإيمان .

وفي معنى حديث هذا الباب الحديث الآخر عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلوات الله عليه وسلم يقول : « من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان » ^(١) .

ومعنى أن إنكار المنكر بالقلب أضعف الإيمان أنه ليس إيمان وراء هذا ، وأما السبب في ذلك فهو أن الإيمان يستلزم حب شريعة الله تبارك وتعالى ، والرغبة في تحكيمها ، وأن تكون كلمته هي العليا ، وكلمة الذين كفروا السفلى ، فإذا لم يتحرك القلب بتجاه المعصية فيبغضها ويبغض أهلها ، فمعنى هذا أنه قد رضى بالمنكر والرضا بالمنكر إقرار له ، ومعنى هذا الانسلاخ من دين

(١) رواه البخاري ومسلم والترمذى وغيرهم .

الله تبارك وتعالى ومضادة الإيمان به ، فإذا انضاف إلى الإقرار والرضا والحب
والمتابعة ، والإشادة والباركة فقد اجتمعت جريمتان :

كفر وصد عن سبيل الله تبارك وتعالى ، لأن محبة المنكر أن يفشو والرغبة
في أن يسود الباطل ، إنما هو الرغبة في أن تكون كلمة الله دون كلمة الكفر ،
وهذا نقيض الإيمان الذي يستلزم العمل لتكون كلمة الله هي العيا وكلمة
الذى كفروا السفلى .

وهذا الأمر يحتاج من كل مسلم إلى مراعاة وعناية فائقة ليخلص قلبه
من كل حب لغير شريعة الله ، ومن كل هوى يناقض دينه سبحانه ، والله
المستعان .



الفصل الثالث

الكفر، ماهو وما حقيقته ؟

الفرق بين الكفر والكافر :

في الصفحات السابقة - عرفنا بحول الله - حقيقة الإيمان ولازمه ، وهو العمل ، وما ينقض هذا الإيمان ويذهب به ، وقد تردد في هذه الرسالة اسم الكفر كثيراً ، ولا شك أننا نعلم أن الكفر الآن هو الخروج عن الإيمان والانسلاخ منه ، وهذا هو المعنى الحقيقي لمعنى الكفر .

والكفر لغة معناه الستر والتغطية ، العرب تسمى الليل كافراً لأنه يستر الأشياء ويخفيها ، وتسمى الفلاح كافراً لأنه يغطي الحب في التراب ، ومن هذا المعنى قوله تعالى : ﴿ اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعْبٌ وَلَهُوَ زِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ كَمَثَلٍ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ ﴾ (١) .

ومعنى الكفار هنا الزراع ، والسبب في تسمية الخارج عن الإيمان كافراً أنه يرى أدلة التوحيد ، وما يدعوه إلى الإيمان بربه جل وعلا ، ثم يصر مستكيراً على باطله وكفره ، انظر كلام الله عن إمام الكافرين في الأرض فرعون الذي ترك الإيمان بالله جحوداً ونكراناً لا جهلاً ، قال تعالى على لسان موسى لفرعون : ﴿ قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنْزَلَ هُوَ لَاءٌ إِلَّا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ بَصَائِرٌ وَإِنِّي لَأَظُنُّكَ يَا فِرْعَوْنَ مُبْهِرًا ﴾ (٢) .

(١) سورة الحديد الآية « ٢٠ » .

(٢) سورة الإسراء الآية « ١٠٢ » .

أى لقد علمت يا فرعون أن الله تبارك وتعالى خالق السموات والأرض هو الذى أنزل ما شاهدته من الآيات كالعصا واليد لتبصر أنت وقومك ، وتعلموا أننى رسول الله من الله عز وجل ، وكذلك أخبر سبحانه وتعالى عن قوم فرعون أنهم علموا الحق ولكنهم كذبوا وزاغوا عنه ، قال تعالى : ﴿ وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتِيقْنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ ﴾ (١) ، أى تيقنت أنفسهم أن الآيات التى جاء بها موسى هي آيات الله حقاً وصادقاً ، ولكنهم جحدوا أى : أنكروا وكابروا وردوا الحق عن علم وبصيرة ، وكذلك أخبر سبحانه وتعالى عن كفار العرب الذين كذبوا رسول الله ﷺ حيث قال عنهم : ﴿ قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ فِي أَهْمَّ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ ﴾ (٢) .

ومعنى هذا كله أن الكفر شرعاً هو رد الحق بعد معرفته ، ومعنى هذا أن الذى يرد الحق جهلاً أو يفعل شيئاً من الكفر جاهلاً ظاناً أنه من الإسلام ، وأنه فعل ما لا يضاد الإيمان ، فليس بكافر حتى تقوم الحجة عليه ويعلم الحق فيرده على النحو المبين سابقاً في تعريف الإيمان ومستلزماته ونواقضه ، وكذلك لا يكون كافراً من يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، ثم يفعل مناقضاً للإيمان جاهلاً به غير عالم أنه مخرج له من الإيمان ، فإن علم ورد وكابر وجحد فقد كفر والعياذ بالله .

وقد فعل بعض الصحابة شيئاً من هذه المناقضات للإيمان عن جهل بحكمها ، فأنكر عليهم الرسول إنكاراً شديداً ولم يخرجهم من الإيمان ،

(١) سورة التمل الآية « ١٤ » .

(٢) سورة الأنعام الآية « ٣٣ » .

فعن المقداد بن الأسود رضي الله عنه أنه قال : قلت يا رسول الله : إن لقيت رجلاً من الكفار فقاتلني ، فضرب إحدى يدي بالسيف فقطعها ثم لاذ مني بشجرة ، فقال : أسلمت الله أفالته يا رسول الله بعد أن قالها ؟ ، قال رسول الله عليه السلام : « لا تقتلها » ، قال : فقلت يا رسول الله إنه قطع إحدى يدي ، ثم قال ذلك بعد أن قطعها أفالته ؟ قال رسول الله عليه السلام : « لا تقتلها ، فإن قتلته فإنه بمنزلك قبل أن تقتلته ؟ وأنك بمنزلك قبل أن يقول كلمته التي قال » ^(١) ، والمعنى أنك بذلك تقتل مؤمناً وتتصبح كافراً ، ولهذا لما قتل أسامة بن زيد رجلاً قال لا إله إلا الله في غزوة من الغزوات عنده الرسول عليه السلام تعنيفاً شديداً وظل يردد عليه قوله : « قال لا إله إلا الله وقتلتة ؟ ... » حتى أن أسامة ليقول : تمنيت أنني أسلمت يومئذ أى لم أكن أسلمت قبل ^(٢) .

والسبب في ذلك أن أسامة كان جاهلاً بهذا الحكم والقاعدة الشرعية المعروفة هي أن المؤاخذة لا تكون إلا بعد العلم ، قال تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَقَوَّنَ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ ^(٣) ، أي أن المسلم لا يعتبر ضالاً إلا إذا عرف الحق ثم زاغ منه وكابر ، وهذه الآية نزلت تعقيباً على عتاب الله لرسوله والمؤمنين الذي استغفروا لأقربائهم الذي ماتوا على الشرك ، قال تعالى : ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَئِي قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ ﴾ ^(٤) وما كان استغفاراً لإبراهيم لأبيه إلا عن موعدة وعدها

(١) رواه البخاري ومسلم وأبو داود وأحمد .

(٢) رواه البخاري ومسلم وأحمد .

(٣) سورة التوبه الآية « ١١٥ » .

إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّلُهُ حَلِيمٌ ﴿١١٤﴾ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّىٰ يَسِّينَ لَهُمْ مَا يَتَقَوَّنُ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١١٥﴾ .

فقرر سبحانه وتعالى في ختام هذا الحكم هذه القاعدة الشرعية العظيمة ، وهي أن المؤاخذة دائمًا بعد العلم ، وهذا من فضل الله ورحمته فله الحمد ، ويشبهه مسألة أسامة ما جاء على بعض ألسنة المسلمين مما يعتبر شركاً ، ومعلوم أن الشرك مناقض للإيمان كما قال أحدهم للرسول ﷺ : ما شاء الله وشئت فقال : « أجعلتني الله نداء؟ قل ما شاء الله وحده » ^(٢) ، فرده إلى الحكم وعلمه إيه ، وما قاله بعض مسلمة الفتح عندما خرج بهم الرسول ﷺ إلى هوازن ومرروا على شجرة للمشركين كانوا ينوطون « يعلقون » بها سيفهم ليلة المعركة زاعمين أن من فعل ذلك لaci النصر في معركته ، فقالوا : يا رسول الله اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط ، فقال رسول الله ﷺ : « الله أكبر إنها السنن » قلتم والذى نفس محمد بيده ، كما قال بنو إسرائيل لموسى : « اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ » ^(٣) ، وذلك أن النصر من الله فكيف يرجى النصر بتعليق السلاح في شجرة تهب البركة والنصر ! إنه الشرك والشاهد أن الرسول ﷺ لم يقل لهم كفرتكم وأبطلتم إسلامكم السابق ولا بد لكم من إسلام جديد ، وإنما بين لهم أن هذا العمل شرك وذلك ليحذرها هذا مستقبلاً .

(١) سورة التوبه الآيات « ١١٣ - ١١٥ » .

(٢) رواه أحمد .

(٣) رواه أحمد والترمذى ، « سورة الأعراف الآية « ١٣٨ » .

وهذه الأدلة وغيرها كثيرة نستفيد منها أنه يجب أن نفرق دائماً بين الكفر والكافر ، فالكفر أعمال وأقوال ومناقضات للإيمان قد يصدر بعضها جهلاً من المسلمين ، فلا يجوز والحالة هذه الحكم عليهم بالكفر ، بل يجب تعليمهم أن هذا العمل كفر أو شرك أو مناقض للإيمان ، وذلك ليحذروه مستقبلاً ، فمن آمن وأذعن فقد تمسك بإيمانه ، ومن كابر فقد انتقل من الإيمان إلى الكفر والعياذ بالله ، وأما الكافر فهو الذي ظهرت له أدلة الإيمان فجحدوها وأنكرها ، وعلم الحق فزاغ عنه ورده والعياذ بالله .



الفصل الرابع

العرف الكاذب

أخي المسلم ، أرجو أن تكون قد جمعت في قلبك الآن الصورة الحقيقة التي يجب أن يكون المسلم عليها ، وعرفت الصورة الحقيقة التي يتصرف بها الكافر حتى تصدر أحکامك بعد على نور وبصيرة .

ولتعلم أخي المسلم أن السبب في جهل المسلمين هذه الحقائق الأولية في عقيدة الإسلام ، هو من جراء العرف الكاذب ، فما هذا العرف ؟ ولماذا كان كاذبا ؟ .

العرف : هو ما يقبله الناس بوجه عام ويتعارفون عليه ، وهو خاضع دائماً لما يسود في المجتمع من أفكار وأراء وثقافات وعقائد ، ولقد سادت مجتمعاتنا الإسلامية عقيدة عامة أن من قال لا إله إلا الله كان مسلماً ، وهذه العقيدة في أساسها سليمة صحيحة ، لكن انظر ما طرأ عليها من التغيير والتبدل :

أ - لقد كانت هذه العقيدة تعنى بالإيمان بالإله الواحد خالق الكون ومدير شؤونه ، والذى له الطاعة المطلقة والخضوع الكامل ، والخروج من معسكر الشرك إلى معسكر الإيمان عقيدة وتشريعاً وحباً وعاطفة فيكون ولاء المسلم لدينه وعقيدته وأهل دينه ، ولا شك أن المسلمين كانوا يتفاوتون في مقدار تطبيق التزامات هذه العقيدة ، فكان بعضهم يتهاون في القطاعات أو يقارف المنكرات والمعاصي ، ولكنه محافظ على الأصل السابق .

ب - ابتدأت العقيدة الناصعة الواضحة تضعف في النفوس ، وينشأ في المسلمين أجيال يرثون الإسلام وراثة فيحملون أسماء إسلامية ويتكلمون لغة القرآن العربية ، وينسبون إلى اسم الإسلام ويضعف لديهم مفهوم « لا إله إلا الله » فلا يدركون منه إلا أنه « لا خالق إلا الله » أو « لا موجود إلا الله » وابتدأ يظهر فيهم - بفعل المؤثرات المختلفة - الشرك بكل صوره ومظاهره من عبادة القبور ودعائهما بل والأشجار والأحجار ، ثم جاء فصل تشريع الإسلام عن حياتهم وإقرار شريعة الكفر في بلادهم فنشأ فيهم من تخمس لذلك ، ووصف شريعة الإسلام بالجمود والرجعية وأنها تستحيل على التطبيق في مجتمع الذرة والصاروخ ، والعجب بعد ... أنهم يقولون لا إله إلا الله بل ويمارسون الصلاة والزكاة والصوم والحج .

ومنهم من يخوض مستهزاً بال المسلمين وخاصة أهل الدعوة منهم ، بل ومنهم من أضحى شيوعاً ، أو ملحداً يجاهد لإحلال شريعة الكفر محل شريعة الله ، ثم يظن بعد أنه ما زال من أهل لا إله إلا الله ^(١) .

ج - هذا العرف الكاذب أعني إطلاق اسم المسلم على من ينسب إلى الإسلام فقط ، أو يحمل اسمًا إسلامياً كان السبب الأول في تمييع قضية الإسلام وتشويه الصورة الحقيقة العلمية للمسلم .

(١) ومع ذلك فأرجو أن نفرق بين من عرف الحق من هؤلاء أو اطلع على رسالة الإسلام بحقيقةها ، ومن بلغه الدين عن طريق بعض المشايخ الجهال الذين يفتون في كل شيء بلا علم ، ويحاربون القوة المادية والوسائل الصالحة لأنها جاءت من طريق الكفار في زعمهم ، فهوئلاء صادرون عن سبيل الله ، ومن عرف الإسلام عن طريقهم معدور به فتاواهم الباطلة ، وقصورهم وعندتهم ، ولا يعتبر هذا ردًا للإسلام الذي نزل من عند الله سبحانه وتعالى .

د - ثم ابتدأت أفكار الشرك اللثيمة الخبيثة تلبس كفرها لباس الإسلام حتى يرجم على من يعلل نفسه بأنه ما زال مسلماً ، ومن يمسك لليوم بولائه العاطفي للإسلام فنشرت شريعة الكفر ونظامه باسم الإسلام ، وهكذا رأى الناس أن الإسلام ثوب مشوه مرقع سخيف فهو مزيج من الشيوعية والاشراكية والديمقراطية والرأسمالية ، فضاعت بذلك صورة الإسلام المستقلة الفريدة ، وضاعت ميزتها الأولى أنه نظام الله وشريعته وليس للبشر فيه إلا الفهم والتطبيق .

هـ - إن الذين يعز عليهم أن يوزن الناس بميزان الإسلام ، وأن يقيموا حسب موازينه وقيمه خوفاً من أن يكون كثير من الناس لا ينطبق عليهم الوصف الحقيقي لسمى المسلم ، ويلجؤون إلى هذا العرف الكاذب ليؤيدوا به حكمهم ودعوتهم يخطئون في حق أنفسهم ، ويرتكبون الإثم في حق الإسلام الذي يشرفهم الانتساب إليه ، وخير للناس أن يعرفوا الحق فيتبعونه وإن جحد منهم من يقرروا على باطل ويتركوا في عمادية .

و - لقد كان هذا العرف الكاذب أكبر صاد لليهود في عهد الرسول ﷺ عن قبول الهدایة والانضواء تحت لواء الإسلام ، فلقد جاؤ الرسول وهم يعتقدون أنهم أهل دين وأنهم شعب الله الذي اختاره على العالمين ، وأن الجنة خاصة لهم ، وكل ذلك حق لو تمسكوا بالدين الصحيح ، واتبعوا ما ألزمهم به دينهم من اتباع محمد ﷺ وتركوا ما أحدثوه من الفساد والتغيير والتحريف والتبدل في كتاب ربهم وشريعتهم ، ولكنهم تمسكوا بالباطل وردوا الحق فكفروا ولم تفهم أماناتهم في الجنة والمغفرة

شيئاً ، وما أشبه الليلة بالبارحة ، ها هي معانى لا إله إلا الله تتبدل فى حياة المسلمين فيشركون بالله فى العبادة والتشريع والطاعة ، ويستهزئون برسالة الإسلام ويقتلون الدعاة إلى الله ، ويفتنونهم عن دينهم - كما فعل اليهود بأنبيائهم ودعائهم - ويهللون للكفر أياً كان ، ومع ذلك يفزعون ويجزعون إذا قيل لهم أن ما تمارسونه كفر مناقض للإيمان ، وأن لا إله إلا الله التى تقرن بها تلزمكم بغير هذا تماماً ، وختتم عليكم غير هذا .

ز - واجب الدعوة اليوم للجهاد لإقرار المعنى الصحيح لهذا الكلمة الصحيحة « لا إله إلا الله محمد رسول الله » حيث تعنى الإيمان بالله والخضوع لأمره ، والإقرار بشرعه ، والكفر بكل ما يعبد من دون الله ، سواء كان صنماً يدعى ، أو حاكماً يشرع للناس نظاماً من عند نفسه لم يأذن به الله ، والولاء للإسلام والمسلمين قولًا وعملاً ، والبغض للكفر والكافرين قلباً ولساناً ويداً ، وإنكار القلب أضعف الإيمان وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل .

ح - تغيير هذا العرف الكاذب واجب اليوم ليس بمجابهة عوام المسلمين بالكفر ، ولكن بدعوتهم إلى المعنى الحقيقى لـ « لا إله إلا الله » ، وقد عرفنا فى الفصل السابق الفرق بين الكفر والكافر فليس كافراً إلا من يعلم الحق فيرده ، ويمارى بالباطل .

ط - وهنا سنصل إلى هذا السؤال اللازم ، وعلى أي صورة منذ البدء سنعامل عامة المسلمين ؟ أتعاملهم على أن حقيقة الإيمان قد ضاعت وجهلت وأصبح المجتمع مجتمعاً خالصاً ، ولا نحكم بالإيمان إلا من عرفنا حقيقة

دينه وولائه ؟ ، أم سنعاملهم على أنهم مسلمون قد ورثوا الإسلام
وتشرب كثيراً منهم عقائد الكفر جهلاً وغفلة ؟ .


والحق الذي لا مراء فيه أنه يجب الحكم على عوام الناس بأنهم
مسلمون ، ما لم يظهر من أحدهم ناقض من نواقص الإيمان عالماً به ، ومكابراً
فيه ، وإن الواجب أن يعاملوا معاملة المسلمين المؤمنين ، وأن يعلموا حقيقة
الإيمان ، وحدود الإسلام ، وأن لا ينصل فرد منهم عن هذه الحقيقة إلا بفعل
مناقض للإيمان بعد قيام الحجة عليه .

ويراهين هذا الحكم كثيرة منها :

- ١ - أن هذه الأمة قد ورثت عقيدة التوحيد والإيمان وغرست فيها ، وأن هذه
التحولات ، وشيوخ التقاضيات مع قضايا الإيمان إنما هو بفعل الجهل
والغفلة ، وبفعل شياطين الإنس والجن الذين لبسوا على الناس دينهم ،
وأوهموهم أن الإسلام لا ينافق ما غرسوه من أفكار وعقائد كافرة ،
ولذلك أعتقد كثير منهم بالباطل جهلاً بحقيقة دينه ، ويوم يعلم
هؤلاء الناس حدود دينهم على الحقيقة ، ولو الزم عقيدتهم وإيمانهم ، فلا
شك أن الكثير منهم سيسارع إلى تصحيح معتقده واستغفار ربه .
- ٢ - إن الحجة - وأعني بها تمييز الحق من الباطل - في كثير من مسائل
العقيدة لم تقم قياماً يتحدد معه أن يهلك من هلك عن بيته ، ويحيى من
حي عن بيته ، كيف وطائفة كبيرة من العلماء المضللين هم وراء نشر
الباطل ، وتزيف رسالة الإسلام ، وتمييع قضية الإيمان ، وإقرار الكفر في
بلاد الإسلام ، وإظهار أهل الحق والإيمان بمظهر الخارج عن تعاليم
الإيمان والإسلام .

٣ - أنه لم يقم بعد غلبة أنظمة الكفر على نظام الإسلام تمييز يجعل أهل التوحيد والإيمان في صف واحد ، بل اختلط أمر الناس اختلاطاً عظيماً ، فكيف يمكن الحكم على الناس وهم بهذه الصورة ؟ .

٤ - إن الأصل فيمن ينسب إلى الإسلام أنه مسلم ، ولا يخالف في هذا الأصل عاقل ، ولذلك يحرم - يقيناً - إخراجه عن هذا المسمى إلا بأن يقول بلسانه ، أو يشهد بأعماله أنه ليس من المسلمين .



الفصل الخامس

أمور لا تخرج المؤمن من الإيمان

قد عرفنا في فصول الكتاب السابقة أن هناك معاصر لا تخرج المسلم من الإيمان ، ما لم يستحلها ، وتعني بالاستحلال تبرير المعصية وعدم الخوف من العقوبة ، والسرقة ، وشرب الخمر وغير ذلك معاصر قد يقارفها المسلم المؤمن في لحظة من لحظات ضعفه وغفلته ، ولا تخرجه عن الإيمان ، ودليل هذا معلوم من الكتاب والسنة ، ومن أشهر ذلك حديث أبي ذر رضي الله عنه قال : أتيت النبي صلوات الله عليه وهو نائم عليه ثوب أبيض ، ثم أتيته فإذا هو نائم ، ثم أتيته وقد استيقظ ، فجلست إليه فقال : « ما من عبد قال لا إله إلا الله ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة » ، قلت : وإن زنى وإن سرق ؟ ، قال : « وإن زنى وإن سرق » ثلاثة ، ثم قال في الرابعة : « على رغم أنف أبي ذر » ^(١) ، فهذا الحديث حجة واضحة في هذا الصدد وليس له مخالف عند أهل السنة والجماعة ، ولكن بعضهم تهاون في هذا الأمر حتى ظن أن ممارسة المعاصر دائمًا دون خوف من عقاب ، وخشية من عذاب ، غير مناقضة للإيمان ، وقد فصلت هذا الأمر سابقًا بحمد الله وتوفيقه ، واشتبط في هذا الأمر الخوارج والمعتزلة ، فظنوا أن المعصية هادمة لكل عمل صحيح سلف من المؤمن ، فإن مات ولم يتبع دخل النار أبدًا ، وهذا غلو بعيد .

(١) رواه البخاري ومسلم والترمذى وأحمد .

وحدث أبى ذر هذا لا ينافق حديث أبى هريرة الذى يقول فيه الرسول ﷺ : « لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن » ^(١) ، فإن هذا الحديث نص فى انتفاء الإيمان وقت المعصية فقط ، ومعنى انتفاء الإيمان هو غياب حقيقته من القلب ، ومن فهم قضية الإيمان - كما أسلفت القول فيها - عرف معنى غياب الحقيقة وقت الفعل ، فإيمان خوف من الله الواحد ، المطلع على كل شيء ، القادر على عذاب من يعصيه ، هذه الحقيقة من حقائق الإيمان ، أترى أن إنساناً يرتكب جريمة الزنا - مثلاً - وهو يعلم أن ربه مطلع عليه ، مراقب له وأنه سيحاسبه على ذلك وأنه ملائكيه يوم القيمة ، ويبقى مستمراً في فعلته القبيحة ! ... ، أو لو آمن هذا الرجل وقت هذه الجريمة لجمد الدم في عروقه ، ولقام من فوره خائفاً فرعاً ، ولكن استمراره دليل غياب حقيقة الإيمان من قلبه ، فإذا انتهى وتذكر وأبصر وندم وخاف ، وهذا هو الإيمان ، وإن لم يتذكر ولم يندم ولم يخف فلا إيمان بتة لا قبل الجريمة ولا أثناءها ، ولا بعدها ، ومن شهد بالإيمان مثل هذا الذى لا يندم على فعلته ولا يخاف الله بسبب جرائمها فقد جهل وشهد بالباطل .

ولكن ثمة أمور تحتاج إلى تفصيل وإيضاح ، فإن بعض الناس يحكم فيها حكماً خطأً بسبب التصور الناقص ، وهى :

١ - النطق بكلمة الكفر اضطراراً لا يخرج المسلم من دينه ، ولا ينقل المؤمن عن إيمانه ، والأصل في هذا قول الله تبارك وتعالى : ﴿ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ

(١) رواه ابن ماجه .

مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مِنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌ بِالإِيمَانِ وَلَكِنَّ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدِرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (١٠٦) ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اسْتَحْبُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ (١٠٧) ﴿١﴾ .

وقد نزلت الآيات بشأن عمران بن ياسر لما اضطر إلى أن يقول للكافار ما يريدون ، بعد أن عذبت أمة سمية - رضى الله عنها وأرضها - بأن ربطت بين جملين ثم جاء عدو الله أبو جهل فاتهمها بأنها لم تسلم إلا من أجل الرجال !! ، ثم ضربها في عفتها بحرابة فأرداها قتيلة ، ثم مات زوجها تحت التعذيب بعد ذلك ، وقد رخص رسول الله لعمار الذي أتى الرسول باكياً من قوله بلسانه كلمة الكفر ، فمسح رسول الله عليه أحزانه وقال : « إن عادوا فعد » (٢) ، أى إن عادوا إلى التعذيب فعد إلى القول ، ثم نزلت الآيات لتذوين هذه الرخصة إلى يوم القيمة .

ولا يختلف اثنان من طلبة العلم أن الصبر على الأذى مع عدم النطق بالكلمة الخبيثة خير من النطق والنجاة من العذاب أو الموت ، فقد ظن البعض أن هناك حالات قد يكون فيها إظهار الكفر خير من إعلان الإسلام لما يسونه « مصلحة الدعوة » وليس هنا مصلحة للدعوة أكبر من أن يصبر حاملوها على الأذى ويموتوا في سبيل الله ولم تتدنس ألسنتهم بكلمة الكفر ، وقد يكون استشهاد رجل أو رجال لعدم نطقهم بكلمة الكفر أبلغ أثراً في الدعوة إلى الله تبارك وتعالى من بقاء طوابير طويلة تنطق بكلمة الكفر ! ، وتعطى الطغاة

(١) سورة النحل الآيات « ١٠٦ - ١٠٧ » .

(٢) رواه ابن حجر والبيهقي .

ما يريدون ، فيجب أن يظل الاعتقاد السليم الصحيح أنها رخصة ولن تتعدي ذلك فتكون فضيلة وفضلاً وسابقة

ولكن يجب أن يفرق بين ذلك - أعني النطق بكلمة الكفر اضطرار - وبين إخفاء حقيقة المعتقد ، فإن إخفاء الإيمان في ظرف من الظروف قد يكون فضيلة ، وسياسة شرعية واجبة ، وقد مارس هذا فضلاء الصحابة رضوان الله عليهم بمكة ، ففي الحديث الصحيح عن حذيفة أن رسول الله ﷺ قال : « أحصل على كل من تلفظ بالإسلام » قال : قلنا : يا رسول الله أتخاف علينا ، ونحن ما بين المستمائة إلى السبعمائة ؟ ، فقال رسول الله ﷺ : « إنكم لا تدرؤن لعلكم أن تبتلوا » ، قال : فابتلينا حتى جعل الرجل مما يصلى إلا سرا^(١) ، وكان هذا بالطبع في مكة .

فإخفاء المسلمين للشعائر في هذا الحقبة ليس جينا ، ولا رخصة غيرها أفضل منها وإنما هو سياسة واجبة لانتشار الإسلام ، وإعلاء منارة ، وقد يصل بالمسلمين ظرف من الظروف يكون إخفاؤهم لعقيدتهم وإيمانهم خيراً من إعلان ذلك ، وفرق كبير بين إخفاء حقيقة الإيمان ، والنطق بكلمة الكفر ، ولكن ينبغي أن يعلم أن هذا الظرف والمناسبة يحددها النظر الشرعي السليم المبني على اجتهاد صائب صحيح ، وليس الجبن والخوف من إظهار عقيدة الإسلام وشرائعه .


وليس إخفاء الإيمان فضيلة وفرصة للهروب من مكروه فقط بل وجلب منفعة عامة للمسلمين ، وقد فعل هذا محمد بن مسلمة رضي الله عنه بأمر

(١) رواه مسلم وابن ماجه وأحمد .

أَوْ لَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِمَا فِي صُدُورِ الْعَالَمِينَ ﴿١١﴾ (١)

فوصف الله تبارك وتعالى هذا الصنف الذى يعجز فى الفتنة فيلقى عصاه ويستسلم للباطل ويعتبر الفتنة مانعة له من الإسلام والإيمان ، كما يعتبر المؤمن عذاب الله في الآخرة مانعاً له من الكفر والطغيان ، وصفه تبارك وتعالى بالتفاق إذ أن هذا الصنف نفسه يهروء إلى المؤمنين العاملين الخالصين عند النصر قائلاً : ﴿إِنَّا كُنَّا مَعَكُمْ﴾ ، والله سبحانه وتعالى هو العليم بمن كان مع المؤمنين حقاً ، ولذلك ختم الآية بقوله : ﴿أَوْ لَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِمَا فِي صُدُورِ الْعَالَمِينَ ﴿١٠﴾ وَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْمُنَافِقِينَ ﴿١١﴾ (٢) .

فليكن المؤمن دائماً مع الله ، ومع أوليائه فى العسر واليسر والنشط والمكره ، فإن أماله البلاء يوماً ومال معه ، فليعاود قيامه بأمر الله ودعوه إذا وجد الفسحة والراحة ، والله غالب على أمره ولكن أكثر الناس لا يعلمون ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .



(١) سورة العنكبوت الآية « ١٠ » .

(٢) سورة العنكبوت الآيات « ١١ ، ١٠ » .

الفصل السادس

تأويل كلام الله وصرفه عن ظاهره خطأ واجتهاد

من الأمور التي يرمى بسببها بعض المسلمين إخوانهم بالكفر هو تأويل كلام الله وصرفه عن ظاهره خطأ واجتهاداً ، والحق أن هذا من الأمور الدقيقة والخطيرة ، وذلك أن هذه المسألة تتعلق بالقلب أكثر مما تتعلق بالظاهر ، وذلك أن التأويل قد يصدر من الخطأ المتعمد للإفساد والغواية وتلبيس الحق بالباطل ، وهذا كفر والعياذ بالله ، وقد يصدر من مجتهد لم يظهر له وجه الحق فأول كلام الله وصرفه عن ظاهره ، ولا يحدد الفرق بين هذا وهذا إلا علام الغيوب المطلع على السرائر سبحانه وتعالى .

ولذلك فالمسرعة إلى تكفيير شخص ما صدرت منه فتوى أو رأى جاء على خلاف كلام الله تبارك وتعالى تعجیل غير محمود ، وإنما الواجب في مثل هذه الأمور هو التعرف الكامل على مراد المتكلم من كلامه ، والغاية التي يقصدها في النهاية وإقامة الحجة عليه إن كان بالإمكان ذلك ، وهذا الكلام الجمل يحتاج إلى تفصيل :

أ - لكل متكلم مقصود يريده ، وفي سبيل ذلك يتخد الأسلوب الذي يقدر عليه ، وقد يخونه الأسلوب وتخلط عليه الكلمات فتحتمل معنى لا يريده أبداً ، ولا يقصد إليه ، فمن الخطأ كل الخطأ تفسير كلام إنسان ما حسب ما يقتضيه أسلوبه ، لا حسب ما يريد هو أن يعبر عنه ، ولذلك

لا يجوز أن نفسر كلام شخص ما إلا بعد معرفة المعنى الذي يريد التعبير عنه ، وليحمل بعد ذلك الأسلوب على المعنى المراد ، ولا يقتصر هذا في كلام البشر ، بل يجب تطبيق هذه القاعدة نفسها في كلام الله وكلام رسوله ﷺ .

ب - إذا فهم المعنى الذي يريد المتكلم الوصول إليه ، فليكن النظر بعد ذلك في الغاية والهدف الذي سيق المعنى من أجله ، فقد يكون المعنى في ذاته صواباً ، والهدف الذي يريد المتكلم الوصول إليه باطلًا ، ولا تنس الكلمة العظيمة « كلام حق أريد بها باطل » ، فكم من كلام حق في نفسه ولكن قائله ما أراد به إلا الشر والفتنة ، وليس هذا مجال التمثيل والتوضيح .

ج - إذا تحدد المعنى والهدف اتضحت السبيل ، وليس على المسلم بعد أن رأى عوجاً وانحرفاً إلا أن يقيم الحجة إن أمكنه ذلك ، فإن رد أحدهم الحق بعد علمه وكابر وجحد عن علم وبصيرة فهو الزيف واليعاذ بالله .

وعلى كلٍّ فهذا المجال محفوف بالمخاطر لأنَّه في غالبه إتهام للنيات ، وإتهام النيات شيء خطير إن لم يبن على أساس ثابتة قطعية صريحة ، وأما مجرد الشبهات والظواهر وتتبع الأخطاء فكل ذلك لا يجوز أن يحمل مسلماً على تكفير مسلم ، ولم يبق إلا إقامة الحجة والأعذار إلى الله ، وبيان الخطأ دون اللجوء إلى التكفير والتشهير ، والحكم أولاً وأخيراً لله رب العالمين العليم بالنيات المطلع على السرائر .

ولقد كان هذا الباب - أعني باب تأويله كلام الله وصرفه عن ظاهره - وما يزال أعظم أبواب الشر التي فتحت على المسلمين ، فيجب الحذر منه كل

الحدر ، وقد كان من الأسباب التي ساعدت على التأويل ما يأتي :

١ - اللغة العربية بحسب وضعها فيها كثير من الصور البلاغية والبيانية التي تلجم إلى التمثيل والتشبيه والاستعارة والكناية ، وفيها من وجوه المجاز ما فيها ، ولقد ساعد هذا على اختلاف الآراء وتباطؤ الأفكار ، وليس في الأمور العملية الشرعية وحدها بل وأيضاً في الأمور العقائدية الإيمانية ، وليس هذه ثغرة في اللغة العربية أو نقص ، وإنما كل اللغات كذلك ، وإن كانت اللغة العربية أثراها ، وأكثرها تصرفًا في القول وتحسيناً في البيان ، وهذا في حقيقته ميزة وليس بثغرة إذا عرف الأصل الذي تحدث عنه آنفاً وهو وجوب تفسير كلام المتكلم حسب المعنى الذي يريد لا حسب المعنى الذي يحمله اللفظ .

٢ - استغل المبطلون من أعداء الإسلام وأهل الأهواء هذا فلجموا إلى تحريف الإسلام من داخله بدعي أن هذا مضمون اللفظ والمعنى المقصود ، ولجموا إلى تحريف الآى والأحاديث التي تعارض المعنى الخبيث الذي يريدون الوصول إليه .

٣ - ثم جاء من يحمل كلام الله على معانٍ لا يريد لها الله ورسوله جملة وتفصيلاً ، وبذلك نشأت التأويلات البعيدة وكلها تحت ستار الإسلام .

ولذلك فيجب التصدي لكل ذلك والرجوع في فهم الإسلام إلى سلطته الأولى ، والقواعد العربية ، والالتزام بظاهر اللفظ دائماً ، إلا إذا جاء دليل حتمى نعلم به يقيناً أن مقصود المتكلم من كلامه ليس هو ظاهر لفظه وإنما هو معنى آخر .

وعلى كل حال فإن أمر المبطل المؤول للإفساد والغواية لا يشتبه بأمر الحق

المجتهد المتأول ، وذلك على الناقد الخبير ، ولذلك فلا يجوز لنا والحالة هذه التعجل في إطلاق لفظ الكفر على من ظهر التأويل في كلامه إذا عرفنا مقصدته وغايته ، وأنها ليست تحريفاً للإسلام ولا إشاراً للباطل على الحق ، ولذلك لم يكفر علماء السلف المعتزلة ، والمؤولين من الأشعرية لأن غايتهم كانت دفاعاً عن حوزة الإسلام ، وتصديقاً للزنادقة والفلسفه وإن كان هؤلاء العلماء من السلف قد حكموا ونشروا بأن كتب الكلام التي أفسدوا في العقيدة « الإسلام » باطلة يجب حرقها ولا يجوز ميراثها ، وكلام الإمام الشافعى - رحمه الله - واضح صريح في هذا ، وكذلك كلام الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله - .

وهذا الموقف الصلب السليم الذي وقفه علماء السنة في كل عصر هو الموقف اللازم في عصرنا الحاضر ، حيث كثر المبطلون المؤولون الزاعمون نصر الإسلام والمسلمين .

فالرد على كتاب الله ورسوله ﷺ أولاً والتزام بظاهر اللفظ ومعناه العربي وتحريم التأويل ما لم يأت دليل قطعى يبين أن مراد الله ومراد رسوله ﷺ ليس الظاهر المبادر وإنما هو المعنى الآخر المؤول ، وهذه أمور يجب التمسك بها ، وفهمها فهماً جيداً وتعلم تطبيقها على شتى أنواع التأويلات ليكون المؤمن على بصيرة من أمره ، ثم بعد ذلك ترك الرمى بالكفر وغيره إلا بعد البيان القطعى الذى لا يقبل المكايدة والجدل .

دراسة في
الوباء والبراء

جاءت بصيغة الحصر أى ليس المؤمنون إلا أخوة ، ومفهوم هذا أنه إذا انتهت الأخوة انتهى الإيمان ، وكذلك قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آتَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أُولَيَاءُ بَعْضٍ ﴾^(١) ، وهذا تأكيد من الله جاءت بصفة الخبر وكأنه أمر مستقر مفروغ منه ، والمقصود بالأمر بأن يوالى المهاجرين الأنصار وكذلك العكس الأنصار المهاجرين ، ثم قال بعد عدة آيات ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدِ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ مِنْكُمْ ﴾^(٢) ، فأشار إلى أن من يأتي بعد الرعيل الأول وبهاجر معهم فهم منهم ، أى قطعة وبضعة منهم ، وهذه المعانى نفسها أكدتها الله سبحانه وتعالى في سورة الحشر ، ففى ذكر تقسيم الفئ حق لثلاثة أصناف هم فقراء المهاجرين ، وقراء الأنصار الذين تبوا الدار والإيمان قبل المهاجرين ثم فقراء التابعين إلى يوم القيمة ووصف الله التابعين بصفة لازمة لاستحقاقهم الفئ وصحة انتسابهم إلى هذه الأمة فقال : ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْرَانَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلَّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾^(٣) ، فوصفهم بأنهم يدعون لمن سبق من هذه الأمة بالخير ، ويطلبون من الله أن لا يكون في قلوبهم أدنى غل للمؤمنين ، ولهذا استتباط الإمام الشافعى من هذه الآية أن الرافضة لا حظ لهم فى أخmas الفئ وذلك لسبهم أصحاب الرسول وامتلاء قلوبهم بالحقد والغل لهم . ومن الآيات الدالة على معنى الولاء أيضاً قوله تعالى : ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ

(١) سورة الأنفال الآية « ٧٢ » .

(٢) سورة الأنفال الآية « ٧٥ » .

(٣) سورة الحشر الآية « ١٠ » .

وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أُولَئِكُ بَعْضٌ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطْبِعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيِّرَ حُمُّمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ^(١) ، وفي هذه الآية تقرير لولاية المؤمنين والمؤمنات واتصافهم بما وصفهم الله به من أمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر ... إلخ .

والسنة مليئة بمثل هذه المعانى كقوله عليه السلام « المسلم أخو المسلم » ^(٢) ، وقال أيضاً : « المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه ببعضاً » ^(٣) ، وقال : « مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكت منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى » ^(٤) ، وقال أيضاً كما روى مسلم « المسلمين كرجل واحد إذا اشتكت عينه اشتكت كله وإن اشتكت رأسه اشتكت كله » ^(٥) .

وهذه الأحاديث مقررة للمعنى السابقة التي جاءت بها الآيات .

أولاً : الحقوق الالزمة من كل مسلم لأخيه المسلم :

١ - الحب :

يدل لهذا قوله عليه السلام : « لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه » ^(٦) .

وهذه أدنى درجات المحبة ، والمقصود أن كل مسلم يجب عليه أن يحب لأخيه من خير الدنيا والآخرة ما يحبه هو لنفسه ، ولا يمكن أن يحصل هذا إلا

(١) سورة التوبه الآية « ٧١ » .

(٢) رواه الشیخان وأبو داود والترمذی .

(٣) رواه مسلم وغيره .

(٤) متفق عليه .

(٥) رواه مسلم والترمذی وأحمد .

(٦) رواه الشیخان والترمذی والنسائی وغيرهم .

بأن تحب الشخص لأنك لا تحب الخير من تكره ، ولا يتصور أن تحب الخير إلا من تحب ، وهذا الواجب قد تناهه وأهمله أكثر المسلمين في زماننا ، بل لا نكاد نجد إلا قليلاً من يحبون إخوانهم المسلمين حباً دينياً حقيقياً مجرداً من الهوى والمصلحة والعصبية ، وبالرغم من أن هذه المنزلة أعنى محبة المسلم لأخيه المسلم من لوازم المولاة فإنها أيضاً باب عظيم من أبواب الخير في الآخرة والشعور بحلاوة الإيمان في الدنيا « كما جاء في الصحيحين في شأن السبعة الذين يظلمهم الله بظله يوم لا ظل إلا ظله ، ذكر رسول الله منهم » رجلين تحابا في الله اجتمعوا عليه وتفرقوا عليه ^(١) ، وكذلك جاء في الصحيحين قوله عليه السلام : « ثلات من وجد هن وجد بهن حلاوة الإيمان : أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ، وأن يحب المرء لا يحبه إلا الله ، وأن يكره أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه كما يكره أن يقذف في النار » ^(٢) . وقد يظن ظان أن الحبة عمل قلبي ، ولا يستطيع الإنسان التحكم فيه ، فكيف يرغم على محبة المسلمين ؟ .

والجواب : أن هذا خطأ لأن القلب تابع للعقيدة والإيمان ، فمن آمن بالله وأحبه فلابد أن يحب من يحب ، والمسلم مفروض فيه أن يحب الله ويطيعه ولذلك وجب علينا محبة المسلم لمحبتنا الله ولدينه ، بل لا يمكن أن يتصور إيمان أصلاً دون أن يحب المسلمون بعضهم بعضاً ، كما قال عليه السلام : « لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ، ولا تؤمنوا حتى تحابوا ، أولاً أدلّكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم ؟ أفشوا السلام بينكم » ^(٣) .

(١) متفق عليه .

(٢) رواه البخاري ومسلم والترمذى والنسائى وغيرهم .

(٣) رواه مسلم وأبو داود والترمذى وابن ماجه .

وهكذا نعلم أنه لا إيمان قبل الحبة ، وقد أرشدنا الله إلى سبيلها وهي إفشاء السلام لأنه أدنى معروف من الممكن أن يذله المسلم لأخيه المسلم ، وهو لا يكلف أكثر من كلمة طيبة تتضمن دعاء وطلبًا من الله بالسلامة والعافية من كل شر والرحمة لمن تسلم عليه ، ولا شك أن الدعاء والتمني على هذا النحو يرقق القلب ويشعر بمحبة المسلم لأخيه المسلم ، فأين المسلمين اليوم من تطبيق هذه الجزئية في هذا الأصل الشرعي « المولاة » ؟ .

٢ - المجاملة :

وهي تضم حقوقاً خمسة واجبة ، جمعها النبي في حديث واحد كما قال عليه السلام : « حق المسلم على المسلم خمس : رد السلام ، وتشميت العاطس ، واتباع الجنازة ، وعيادة المريض ، واجابة الدعوة » ^(١) ، ومعنى تشميت العاطس أن تقول له إذا سمعته يحمد الله بعد عطاسه « يرحمك الله » فيرد عليك « يهديكم الله ويصلح بالكم » ، وأما إجابة الدعوة فالمقصود إجابة دعوة الطعام حتى وإن كره الإنسان الحضور لقوله عليه : « ومن لم يجب الداعي فقد عصا أبا القاسم » ^(٢) ، وفي البخاري قال النبي عليه : « ولو دعيت إلى كراع لأجبت » ، والكراع هو رجل الشاه ، وهذه الحقوق الخمسة الآنفة من باب المجاملات الالزمة الواجبة من كل مسلم على أخيه المسلم .

٣ - النصرة :

وهي تعنى أن يقف المسلم في صفين إخوانه المسلمين فيكون معهم يداً واحدة على أعدائهم ولا يخلو بتاتاً - ما استطاع إلى ذلك سبيلاً - بين مسلم

(١) متفق عليه .

(٢) رواه مسلم وأبو داود وابن ماجه .

وعدوه ، ويدل لهذا المعنى آيات وأحاديث كثيرة منها قوله تعالى : ﴿ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوُلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرَيْبَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا ﴾ ^(١) ، وقد جعل الله هنا القتال في سبيل تخلص المسلمين المستضعفين قتالاً في سبيله ونصرًا له سبحانه وتعالي ، وقال ﷺ : « انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً » ^(٢) ، وقد فسر عليه السلام نصر الأخ ظالماً بأن ترده عن الظلم وأما نصره مظلوماً فمعناه رد الظلم عنه ، ومثل هذا المعنى أيضاً قوله عليه السلام : « المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه » ^(٣) ، ومعنى يسلمه أي يخلص بينه وبين أعدائه .

ولما كان هذا الحق يتعلق بعلاقات المسلمين والكافار قوة وضعفاً وفي وقت عهد وهدنة وفي غير ذلك ، وفي دار الإسلام ودار الكفر ، أقول لما كان الأمر كذلك كان للنصرة قواعد وأحكاماً كثيرة ، ملخصها أنه يجب أن تتضرر إخواننا المسلمين المستضعفين وتنقذهم من يظلمهم ويفتنهم عن دينهم ، ولكن إذا كان المسلمون مستضعفين فلا يجب عليهم ذلك كما كان رسول الله عليه السلام يمر على آل ياسر وهو يعذبون فلا يملك إلا أن يقول لهم : « صبراً آل ياسر فإن موعدكم الجنة » ^(٤) ، ولم يستطع أن يرد عن أحد المستضعفين شيئاً طيلة مكثه عليه السلام بمكة ، ولكن بعد أن عزه الله بسيوف الأنصار استطاع أن يمد يد العون للمستضعفين بمكة ، فكان يرسل إليهم من ينقذهم ويساعدهم على

(١) سورة النساء الآية « ٧٥ » .

(٢) رواه الشيخان والترمذى وأحمد .

(٣) رواه البخارى ومسلم والترمذى وغيرهم .

(٤) سيرة ابن هشام « ٣١٩/١ - ٣٢٠ » .

الفرار إلى المدينة ، ولكن الله سبحانه وتعالى نهانا أن نساعد المستضعفين من المؤمنين بديار الكفار إذا كان بيننا وبين قومهم عهد كما كان موقف الرسول ﷺ بعد الحديبية حيث أمن عن مساعدة المستضعفين في مكة بعد هذا الصلح ولذلك اضطروا إلى الفرار إلى ساحل البحر كما قال تعالى : ﴿ وَإِنْ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾^(۱) ، وهكذا نعلم أن هذا النص « ولا يسلمه » الوارد في الحديث وكذلك قوله تعالى : ﴿ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ ﴾^(۲) ، مخصوصين بالاستطاعة ، وبأن لا يكون المسلمين قد ارتبطوا بعهد وميثاق مع قوم من الكفار فلا يجوز خيانتهم في هذا . وهذه الحقوق السالفة « الحب والمحاملة والنصرة » هي حقوق عامة من كل مسلم لأن فيه في الشرق أو الغرب لا تمييز فيها بين مسلم وآخر ، ولكن ثمة حقوق أخرى لبعض المسلمين يوجبهها ويلزمها المناسبة والموقع ومن ذلك :

ثانياً : الحقوق الخاصة :

١ - حق النبي ﷺ :

وهو هادي هذه الأمة وقائدها ورسولها ﷺ وإليه المرجع في التبليغ والاتباع وحق كل فرد مسلم في هذه الأمة أن يحبه أكثر من نفسه وماله ووالده وولده ، وأن يجعل طاعته كلها له وذلك بعد الله سبحانه وتعالى ، وأن يذب عنه وعن دينه ما استطاع إلى ذلك سبيلاً ، وقد جاءت في هذا آيات وأحاديث كثيرة

(۱) سورة الأنفال الآية « ۷۲ » .

(۲) سورة النساء الآية « ۷۵ » .

منها قوله تعالى : ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾ (٨) لِتُؤْمِنُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْزِزُوهُ وَتُوقِرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بِكُرَّةً وَأَصْبِلًا (٩) ﴿ ٩﴾ ، فجمع الله حقه وحق رسوله في آية واحدة ، فحق الرسول التعزيز والتوقير والإيمان به ، وحق الله سبحانه بالإيمان به وتسبيحه بكرة وأصيلاً ، وجعل الله إيزاء الرسول موجباً للعن مهما صغر ما دام أن صاحبه يقصده كما قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذِنُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعْنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا ﴾ (١٠) ﴿ ٥٧﴾ ، فجمع سبحانه بين نفسه وبين رسوله أيضاً في آية واحدة ليبين أن الأذى الواقع على رسوله يقع على الله أيضاً ، وجعل إساءة الأدب ولو دون قصد بحضره الرسول محبيطة للعمل كما قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرٍ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالَكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴾ (١١) ﴿ ٢﴾ ، فقوله تعالى ﴿ ٢﴾ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ دليل على أن من لم يقصد هذه الإساءة يحيط عمله ، وأما من رفع صوته على النبي وبحضرته يقصد الإساءة إليه فلا شك أنه كافر ملعون كما مر في آية الأحزاب الآفة ، فكيف بعد ذلك بمن يتهمون الرسول بشتى التهم ويعادون سنته ويستهزئون بهديه ومع ذلك يزعمون أنهم من المسلمين ؟ .

٢ - حق الربانيين والعلماء :

ويأتي بعد حق الرسول عليه السلام حقوق الربانيين من أهل العلم والفضل والذين وفقهم الله لتعليم الناس وتربيتهم وتوجيههم والأخذ بأيديهم إلى الهدى والنور ،

(١) سورة الفتح الآيات « ٩ ، ٨ » .

(٢) سورة الأحزاب الآية « ٥٧ » .

(٣) سورة الحجرات الآية « ٢ » .

وهو لاء حقوقهم في المحبة والطاعة والموالاة والنصر ورد الجميل بعد حقوق النبي ﷺ مباشرة ، إذ هم السبب المباشر في الهدایة والإرشاد ، وشكرهم واجب كما قال النبي ﷺ : « لا يشكر الله من لا يشكر الناس » ^(١) ، ولا شك أن أعظم الناس معروفاً من هداك الله على يديه وأرشدك به ولو إلى قليل من الخير ، فكيف إذا كنت ضالاً فهداك الله بواسطته ؟ وكافراً فأسلمت على يديه ؟ والرسول ﷺ يقول : « من صنع لكم معروفاً فكافعوه ، فإن لم تجدوا ما تكافعوه فادعوا له حتى تظنوا أنكم قد كفأتموه » ^(٢) ، ومعلوم أن مكافأة من هداك إلى الدين مستحيلة لأن الخير الذي ساقه الله لك على يديه لا تستطيع أن ترد مثله إليه ، فقد هداك الربانى إلى الجنة بتوفيق الله وإعانته ، فهل تستطيع أن تكافعه بمثل الجنة ؟ ، لا إلا أن تدعوه لأن يحقق الله له من الخير مثل ما أسدى إليك ، وقد جمع الله ولية نفسه والرسول والمؤمنين في آية واحدة كما قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا وَلِيْكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾ ^(٣) ، أى هؤلاء هم من يجب علينا أن نواليهم ، الله ورسوله ﷺ والمؤمنون الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ، وهم متصرفون بالركوع الدائم كما وصف الله رسوله والمؤمنين معه بقوله : ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحْمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا ﴾ ^(٤) .

٣ - حق الوالدين والأرحام :

ثم يأتي بعد حق النبي ﷺ وحق المربي والمعلم للخير حق الوالدين والأرحام ،

(١) رواه أبو داود والترمذى وأحمد .

(٢) رواه أبو داود والنسائى وأحمد .

(٣) سورة المائدة الآية « ٥٥ » .

(٤) سورة الفتح الآية « ٢٩ » .

وأولى الوالدين الأم ثم الأب كما جاء في الصحيحين أن رجلاً قال للنبي ﷺ يا رسول الله: من أحق الناس بحسن صحابتي؟ « قال : أمك » ، قال : ثم من؟ « قال : أمك » ، قال : ثم من؟ « قال : أمك » ، قال : ثم من؟ « قال : أبوك » ^(١) .

وقد أمر الله بالبر بهما في آيات كثيرة من كتابه كما قال تعالى :

﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَلْفَغُنَّ عِنْدَكَ الْكَبِيرُ أَحَدُهُمَا أَوْ كَلَاهُمَا فَلَا تَقُولْ لَهُمَا أُفْ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴾ ^(٢)

وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الدُّلُّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَنِي صَغِيرًا ^(٣) ^(٤) ، والبر بالوالدين يستمر ويجب حتى مع كفرهما ودعوتهم ابنهما إلى الكفر والشرك ، والمقصود بالبر هنا المصاحبة بالمعروف كالقول اللين وعدم التعنيف وعدم التألف وعدم الزجر والإحسان إليهما بالمال والإعانة والخدمة ، كل ذلك حاشا الطاعة في الكفر والشرك كما قال تعالى في سورة لقمان :

﴿ وَوَصَّيْنَا إِلَيْنَا إِنْسَانًا بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهُنَّا عَلَىٰ وَهُنِّ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ ﴾ ^(٤) وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبَهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَنْبِئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ^(٥) ^(٣) .

ويأتي بعد الوالدين والأرحام الأقرب فالأقرب كالإخوة والأخوات ، والأبناء وأبناء الأبناء ، وأبناء الإخوة وأبناء الأخوات وهكذا ، وكل هؤلاء يجب وصلهم

(١) متفق عليه .

(٢) سورة الإسراء الآية « ٢٤ » .

(٣) سورة لقمان الآية « ١٥ » .

حتى ولو قطعوا ، وقد هدد الله من يقطع أرحامه بالقطع والدخول في النار ، بل جعل الله قطع الأرحام من الفساد في الأرض كما قال تعالى : « فَهَلْ عَسِيْتُمْ إِن تَوَلَّتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقْطِعُوا أَرْحَامَكُمْ (٢٢) أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنْهُمُ اللَّهُ فَأَصْمَمُهُمْ وَأَعْمَى أَبْصَارَهُمْ (٢٣) » (١) ، وقال ﷺ : « لا يدخل الجنة قاطع » (٢) ، وقال أيضاً : « يقول الله تعالى : أنا الرحمن خلقت الرحم ووضعت لها اسماء من اسمي ، فمن وصلها وصلته ، ومن قطعها قطعته » (٣) ، وصلة الأرحام واجبة أيضاً مع كفرهم ما داموا غير محاربين الله كما سيأتي تعريف ذلك في باب البراءة ، أما إذا كانوا مسلمين غير محاربين للمسلمين فيجب برهם والإحسان إليهم ولو كانوا كفاراً والنصوص السالفة عامة في كل الأرحام ، وقد بينما كيف نص الله على الوالدين بالبر والإحسان مع الكفر وهما من جملة الأرحام ، وكذلك نص على وجوب الإحسان إلى الأقارب مع الكفر ، كما قال تعالى : « لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكُنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَا نُفْسِكُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ (٢٧٢) » (٤) ، وقد نزلت هذه الآية في بعض الأنصار كان لهم أقارب كفار يحسنون إليهم رجاء إسلامهم ، فلما استبطعوا ذلك قطعوا عنهم النفقه فأنزل الله الآية ، والعجيب بعد كل هذه النصوص المحكمة الواضحة أن نجد مسلمين يتصدقون باسم الإسلام ويقطعون أرحامهم بدعوى أنهم على بعض المعاصي ، وسيأتي أن موالة المسلم واجبة مع فعله للمعصية ،

(١) سورة محمد ﷺ الآيات « ٢٣، ٢٢ » .

(٢) رواه الشیخان وأبو داود والترمذی وأحمد .

(٣) رواه أحمد وغيره .

(٤) سورة البقرة الآية « ٢٧١ » .

فكيف بالأرحام والأقارب ؟

٤ - حق الجوار والصحبة والشراكة والضيافة :

ويأتي بعد حقوق الأرحام حقوق الجوار والصحبة والشراكة والضيافة ، وكل ذلك ثابت أيضاً في نصوص كثيرة من الكتاب والسنة كما قال تعالى : ﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدِينِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجَنْبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالاً فَخُوراً ﴾ (١) ، وقال عليه السلام : « ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظنت أنه سيورثه » (٢) ، وأما الضيف فقد جاء فيه قوله عليه السلام : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره » (٣) ، وقال أيضاً : « والله لا يؤمن ، والله لا يؤمن ، والله لا يؤمن ، قالوا : من يا رسول الله ، قال : « من لا يأمن جاره بوائقه » (٤) .

٥ - حق الفقير والمسكين وابن السبيل والسائل :

ثم يأتي بعد ذلك حقوق الفقراء والمساكين وأبناء السبيل والسائلين ، وقد جاءت نصوص كثيرة في الكتاب والسنة توصي بهم وتحل لهم نصيباً في الزكاة وأموال المسلمين العامة بل و يجعل لهم حقوقاً في مال المسلمين غير الزكاة ، وهي أشبه من المعلوم بالدين ضرورة ولذلك فلا داعي لسرد النصوص في ذلك .

(١) سورة النساء الآية « ٣٦ » .

(٢) متفق عليه .

(٣) رواه البخاري وأحمد وأبو داود وابن ماجه .

(٤) رواه البخاري ومسلم وأحمد .

ثالثاً : نواقض الموالاة :

عرفنا فيما مضى هذا الأصل من أصول الموالاة وعرفنا معناه الشرعى واللغوى ولمن يجب ومراتب المؤمنين ومنازلهم بحسب الموالاة ، والآن نأتى إلى نواقض هذا الأصل ، ونستطيع تلخيصها فيما يلى :

١ - إخراج المسلم من الإسلام عن معرفة وبصيرة :

كل من حكم على رجل مسلم بأنه كافر وهو يعلم فى قراره نفسه أنه مسلم فقد كفر ، وذلك لقوله ﷺ : « أيما رجل قال لأخيه يا كافر فقد باه أحدهما » ^(١) ، أى إما أن يكون كافراً على الحقيقة وهذا الوصف ينطبق عليه ، وإما عاد القول إلى قائله كما قال أيضاً ﷺ : « من قال لأخيه يا كافر وليس كما قال إلا حار عليه » ^(٢) ، أى رجع الوصف عليه ، وأما تكفير المسلمين خطئاً وظننا فهو معصية وليس بكفر كمن ظن أن مسلماً فعل مكفراً لمعصية وخاصة إذا اقتنى هذامع الجهل والتهمج على الفتيا ، وعدم التروى دون استفراغ الوعس في معرفة متى يكفر المسلم متى لا يكفر ، وأما من كفر مسلماً وهو يعلم أو يغلب على ظنه أنه لا يكفر بما رأه عليه أو سمع عنه فقد كفر قطعاً لأنه يكون قد كفر مسلماً عن علم وبصيرة .

٢ - من استحل دم المسلم أو عرضه أو ماله :

وذلك أن عرض المسلم ودمه وماله حرام كما قال ﷺ : « إن دماءكم وأعراضكم وأموالكم عليكم حرام ، كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في

(١) متفق عليه .

(٢) رواه مسلم .

شهركم هذا^(١) ، ومعلوم أن استحلال المعصية كفر ، ومعنى الاستحلال أى الظن والاعتقاد فيما حرمه الله أنه حلال ، ومعلوم أيضاً أن حرمة دم المسلم وعرضه وماليه وانتهاك هذا أشد عند الله من انتهاك حرمة الزنا والخمر والربا ، كما قال ﷺ : « الربا إحدى وسبعين باباً أيسرها مثل أن ينكح الرجل أمه وإن أربى الربا عرض الرجل المسلم »^(٢) ، أى أعظم من الربا .

وقد حكم الله على من استحل الربا بالكفر والخلود في النار ، كما قال تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُولُونَ إِلَّا كَمَا يَقُولُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةً مِنْ رَبِّهِ فَأَنْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾^(٣) ، فقوله تعالى ﴿ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ ، دليل على كفرهم وقولهم ﴿ إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا ﴾ ، أى أنهم استحلوا هذا ورأوا أنه لا فرق بين البيع والربا ، ومن المعلوم في الدين ضرورة أن مستحلل المعصية كافر ، وهذا يعني أن مستحلل دم المسلم وعرضه وماليه فهو كافر .

٣ - موالة الكافر وإعانته على المسلم :

كل من والى كافراً وأعانه وظاهره على مسلم فقد كفر ونقض هذا الأصل « الموالاة » وخرج من دين الله سبحانه وتعالى ، وهذا يصدق أيضاً على من أطلع الكفار على عورات المسلمين في الحرب وأفشي لهم أسرار المسلمين ،

(١) متفق عليه .

(٢) رواه ابن ماجه .

(٣) سورة البقرة الآية « ٢٧٥ » .

وقد جاء بشأن هذا آيات كثيرة منها قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَحَدُّوا إِلَيْهِودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْ لِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْ لِيَاءَ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ (١) ، فقوله تعالى فإنه منهم يدل على أنه قد خرج بذلك من الإيمان إلى الكفر وهو نص صريح ، ويخرج من هذا أيضاً من فعل هذا غير مستحل له ، في حال ضعف أو خوف أو رغبة كما قال تعالى : ﴿ لَا يَتَّخِذُ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْ لِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تِقَةً وَيَحْذِرُكُمُ اللَّهُ نَفْسُهُ ﴾ (٢) ، فقوله إلا أن تتقوا منهم تقاة ، يدل على أن من اتقى شر الكفار ودارهم وردهم عن نفسه في حال ضعف ولا يحب أن يتصر الكفار ولا أن يظهروا على المسلمين فإنه لا يكفر بذلك بل يكون معذوراً عند الله ، والله أعلم بالقلوب ، ولذلك سمع الرسول ﷺ عن حاطب بن أبي بلتعة الذي أفسن سر المسلمين وأخبر قريشاً بأن الرسول ﷺ قد جمع لهم يريد حربهم ، وذلك قبل غزوة الفتح ، وذلك عندما علم منه الرسول ﷺ أنه فعل ذلك في حال ضعف وخوف على أولاده بمكة وبما كان لحاطب رض من سابقة في حضوره غزوة بدر مع المسلمين .

وأما من استحل ورضي بمعاونة الكفار ومظاهرتهم على المسلمين وهو غنى
عن ذلك فهو كافر قطعاً ناقص لأصل المولاة وسيأتي لهذا مزيد إيضاح إن شاء
الله عند بيان الأصل الثاني وهو « البراء ». .

هذه هي الأمور الثلاثة التي تنقض أصل الم الولاية وتخرج المسلم من حظيرة الإسلام إلى حظيرة الكفر وهي كما أسلفنا : تكفير المسلم عن عمد وإصرار

(١) سورة المائدة الآية « ٥١ » .

. (٢) سورة آل عمران الآية « ٢٨ » .

ومعرفة ، واستحلال دمه أو ماله أو عرضه ، وموالاة أعداء الله عليه ، واستحلال العرض يدخل فيها استحلال سبه أو شتمه أو غيبيته .

رابعاً : قوادح الم الولاية :

الأمور السالفة تنقض أصل الم الولاية وتخرج المسلم من الإيمان ، ولكنها ثمة أمور أخرى لا تصل إلى هذا الحد ولكنها تقدح هذا الأصل ، وهى كثيرة جداً سنكتفى ببعضها :

١ - الظلم :

لا يجوز ظلم المسلم بأى نوع من أنواع الظلم لقوله تعالى في الحديث القدسي : « يا عبادى إنى حرمت الظلم على نفسى وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا » ^(١) ، ولقوله عليه السلام : « المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يسلمه » ^(٢) ، وقد جاء في الزجر عن الظلم أحاديث كثيرة منها قوله عليه السلام : « من اقسطع حق امرئ مسلم بيدينه فقد أوجب له الله النار ، قالوا : وإن كان شيئاً يسيراً يا رسول الله ، قال : وإن كان عوداً من أراك » ^(٣) ، وهذا بالطبع ما لم يغفر الله له .

٢ - السب والشتم والغيبة والنميمة :

من سب مسلماً فقد فسق لقوله عليه السلام : « سباب المسلم فسوق ، وقتاله كفر » ^(٤) ، ومن لعن مسلماً فكأنما قتله لقوله عليه السلام : « ولعن المسلم كقتله » ،

(١) رواه مسلم وأحمد .

(٢) رواه البخارى ومسلم وأبو داود وغيرهم .

(٣) رواه ابن ماجه وأحمد والدرامي .

(٤) متفق عليه .

وقد اشتملت سورة الحجرات على آيات كثيرة محذرة من هذا ، منها قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَازِرُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتَبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾^(١) ، والمعنى أن من فعل ذلك كان فاسقاً بعد أن كان مؤمناً كما أطلق الله وصف الفسق أيضاً على من سب المحسنة المؤمنة ، فقال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شَهَادَةٍ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدًا وَلَا تَقْبِلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾^(٢) ، فسمى الذين يفعلون ذلك فسقاً ، وأما الغيبة فقد جاء فيها قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَغْتَبُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيْحَبُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيَتًا فَكَرِهُتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَابٌ رَّحِيمٌ ﴾^(٣) ، أى من تاب من هذه الآثم ، وقد سبق في الحديث أن الغيبة أشد من الربا ، والربا أشد من الزنا بالأم .

ولا يجوز لمسلم أن يستحل سب مسلم أو شتمه أو عيده أو غيبته إلا في حق كأن يكون مظلوماً يرد عن نفسه كما قال تعالى ﴿ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهَرُ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ﴾^(٤) ، أى من اعتدى عليه أولاً فله الحق أن ينتصر من ظلمه بأن يسبه كما سبه ، أو يذكر ظلمه للناس ولكنه لا يجوز أن يعتدى بأكثر مما سب وعيوب به لقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَعَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِلِينَ ﴾^(٥) ،

(١) سورة الحجرات الآية « ١١ » .

(٢) سورة النور الآية « ٤ » .

(٣) سورة الحجرات الآية « ١٢ » .

(٤) سورة النساء الآية « ١٤٨ » .

(٥) سورة البقرة الآية « ١٩٠ » .

وَكَقُولِهِ : ﴿ وَلَمَنِ اتَّصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ (٤١) إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَغْوِنُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (٤٢) ﴾ ^(١) ، وَلَا شُكَّ أَنَّ الصَّفْحَ وَالْمَغْفِرَةَ أَعْظَمُ وَأَجْرٌ عِنْدَ اللَّهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَمَنِ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ (٤٣) ﴾ ^(٢) .

وَفِي النَّمِيمَةِ يَقُولُ ﷺ : « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ » ^(٣) ، وَالْقَاتَاتُ هُوَ النَّمَامُ الَّذِي يَنْقُلُ الْحَدِيثَ لِيُوقَعَ بَيْنَ النَّاسِ وَالَّذِي يَسْمَعُ إِنْسَانًا يَسْبُ إِنْسَانًا أَوْ يَعِيبُهُ فَيُوصِلُ كَلَامَ الْمُسْبُوبِ لَهُ بَغْيَةَ الْوَقْعِيَّةِ حَتَّىٰ وَلَوْ كَانَ صَادِقًا فِيمَا نَقَلَ ، وَلَا شُكَّ أَنَّ تَشْرِيعَ اللَّهِ لِكُلِّ هَذِهِ الْأُمُورِ إِنَّمَا هُوَ لِلْحَافِظِ عَلَىٰ وَحْدَةِ الْجَمَاعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَتَنْقِيَّةِ صَفَوفِهَا مِنَ الْفَرَقَةِ وَالْخَلَافَ .

٣ - الْبَيْعُ عَلَى الْبَيْعِ وَالْخُطْبَةُ عَلَى الْخُطْبَةِ وَالنِّجْشُ وَالْغَشُ :

حَذَرَ الرَّسُولُ أَيْضًا مِنْ أُمُورٍ فِي الْمَعَامِلَاتِ مِنْ شَأنِهَا إِيقَاعُ الْعِدَاؤَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَخَدْشُ أَخْوَتِهِمْ وَقَدْحُ أَصْلِ الْمَوَالَةِ ، مِنْ ذَلِكَ الْبَيْعُ عَلَى الْبَيْعِ وَالْخُطْبَةُ عَلَى الْخُطْبَةِ كَمَا قَالَ ﷺ : « لَا يَبْعِثُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ » ^(٤) ، وَقَالَ : « لَا يَخْطُبُ أَحَدُكُمْ عَلَى خُطْبَةِ أَخِيهِ » ^(٥) ، وَقَالَ أَيْضًا : « لَا تَنْاجِشُوا » ^(٦) ، وَالنِّجْشُ هُوَ الْزِيَادَةُ فِي السُّلْعَةِ مِنْ لَا يَرِيدُ شَرَاءَهَا بَغْيَةً إِغْلَاءِ سُعْرِهَا عَلَى مُسْلِمٍ ، وَهَذَا مَا يَحْدُثُ فِي « الْمَزَادِ الْعَنْيِ » حِيثُ يَعْدِمُ الْبَائِعُ إِلَى

(١) سُورَةُ الشُّورِيَّةِ الْآيَاتُ « ٤٢ ، ٤١ » .

(٢) سُورَةُ الشُّورِيَّةِ الْآيَةُ « ٤٣ » .

(٣) الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَأَبْيُو دَاوُدَ وَالْتَّرْمِذِيُّ وَأَحْمَدَ .

(٤) رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَالْتَّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُمْ .

(٥) رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ وَغَيْرُهُمْ .

(٦) رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَالْتَّرْمِذِيُّ وَأَحْمَدَ وَغَيْرُهُمْ .

الاتفاق مع من يزيدون في السعر حتى يوهم المشترى بحسن السلعة ويشتريها بعد غلو ثمنها ، وأما الغش فقد قال فيه رسول الله ﷺ : « من غش فليس منا » ^(١) ، وهذا زجر شديد لمن غش المسلمين في بيع أو نحوه .

٣ - الهجران :

نهى رسول الله ﷺ أن يهجر المسلم كلام أخيه المسلم أكثر من ثلاثة ليال كما قال ﷺ : « لا يحل لمسلم أن يهجر أخيه فوق ثلاثة ليال يتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام » ^(٢) ، وهذا نص في كل هجران بأى سبب من أسباب الدنيا .

هذه أهم الأمور التي تخدش الأخوة الإسلامية وتقدح أصل المولاة ولكن المسلم لا يخرج بها عن الدين إلا إذا استحل شيئاً منها ، وهناك أمور كثيرة غيرها كالهمز واللمز والهزء والسخرية ، ونحو ذلك مما يسبب العداوة والبغضاء بين المسلمين .

خامساً : المخالفون لأصل المولاة :

يخالف في أصل المولاة ثلاثة طوائف من الناس ، إليك بيان أحوالهم حتى تخذر منهم وتبعد عن سبيلهم :

٤ - المناققون :

وهم أعدى الناس لأصل المولاة والخارجون عنه وذلك لكرفهم الباطن وامتلاء قلوبهم بالحقد والغل على المسلمين ، ورغبتهم الدائمة في اندحارهم

(١) رواه مسلم والترمذى وأبو داود وغيرهم .

(٢) رواه البخارى ومسلم وأبو داود والترمذى وغيرهم .

وكسر شوكتهم ، وهؤلاء هم الذين يستهذون بال المسلمين ويلمزونهم ويسيرون منهم ويفجرون في خصومتهم معهم ، ويختلفون وعدهم وينقضون عهدهم مع المسلمين ، ويخونونهم ويغشونهم ويکذبون عليهم ، ويصابون بالنكد والحسرة وضيق الصدر إذا أصاب المسلمين خير من الله وبركة ، ويفرحون وبهلوان إذا أصابهم شر ومکروه ، والقرآن مليء بوصف أحوال المنافقين وبيان فضائحهم وخاصة سورة التوبة والمنافقون والجشر والأحزاب وأوائل البقرة ، ودرستنا لهذه السور يطلعنا على حقيقة النفاق الذي يستتر أصحابه بأعمال الإسلام الظاهرة ولكن قلوبهم تكون مع أعداء الله ويسعون جاهدين في تفتيت وحدة المسلمين وبعثرة جهودهم وإطلاع أعداء الله على عوراتهم ، وهؤلاء المنافقين هم أخطر على المسلمين من أعدائهم الظاهرين وخاصة إذا كانوا أهل علم بالدين ولسان فصيح كما قال ﷺ : « أخوف ما أخاف على أمتي كل منافق عليم اللسان » ^(١) ، فهؤلاء باستطاعتهم تحريف الكلم عن موضعه وإيقاع الفتنة في صفوف المسلمين وقد يكون في المسلمين من يسمع للمنافقين ويعجب بحديثهم كما قال تعالى : ﴿ وَفِيهِمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ ﴾ ^(٢) ، وذلك من حلاوة حديثهم وطلاؤته كما قال تعالى أيضاً : ﴿ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ ﴾ ^(٣) .

وخطورة المنافقين أيضاً أنهم يغلفون أنفسهم بالكذب وينغلظون الإيمان ويلينون كالحرير والمرمر فلا يستطيع أحد أن يكشف أمرهم كما قال تعالى لرسوله : ﴿ وَمَنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ ﴾ ^(٤) ،

(١) رواه أحمد .

(٢) سورة التوبه الآية « ٤٧ » .

(٣) سورة المنافقون الآية « ٤ » .

(٤) سورة التوبه الآية « ١٠١ » .

ومعنى مردوا أى كانوا ناعمين لينين وذلك من رقة حديثهم وحلاؤه منطقهم وحلفهم وإشهاد الله على ما في قلوبهم حتى أن الرسول نفسه يخفي عليه أمرهم .

والمنافقون في المجتمع الإسلامي شر لا مفر منه وما على المؤمنين إلا الحذر منهم بما أرشدنا الله إليه من وعظهم في أنفسهم والغلظة عليهم عند معرفتهم ، ومع هذا يجب على المسلمين أن يعاملوا بعضهم بما ظهر منهم من إسلام ولم نؤمر أن نشق قلوب الناس لنعرف أمنافقين هم أم لا ؟ ، وإن كان الرسول ﷺ قد ذكر علامات تدل عليهم إلا أنها لا تستطيع أن تجزم بأن من ظهرت فيه هذه العلامات كان منافقاً حقيقةً لأن بعضها قد يقع من المسلم كما قال ﷺ : « آية المنافق ثلاث : إذا حدث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا أؤتمن خان » ^(١) ، وقال : « أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً ، ومن كان فيه خصلة منها كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها : إذا حدث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا أؤتمن خان ، وإذا خاصل فجر » ^(٢) .

ولما كانت هذه الأمور قد تظهر في بعض المسلمين لجهلهم ، فإن كل مسلم مطلوب منه الحذر على نفسه من النفاق ، وهكذا كان أصحاب رسول الله ﷺ كلهم يخشى على نفسه من النفاق ، وكذلك قال عمر بن الخطاب لحديفه - وكان رسول الله قد أخبره بالمنافقين - أما سماتي رسول الله من المنافقين ؟ ، فقال : لا ، ولن أقول لأحد غيرك .

(١) رواه البخاري ومسلم والترمذى .

(٢) رواه النسائي وأحمد .

وهكذا يجب على كل واحد منا أن لا يخلف وعداً أو يكذب على مسلم أو يخون أمانة أو يفجر في خصومة أخيه المسلم فتكون فيه شعبة من شعب النفاق أو يجمعها جميعاً فيطمس الله على قلبه فيزيفه عن الإيمان ، اللهم لا تر غ قلوبنا بعد إذا هديتنا برحمةك يا أرحم الراحمين ، ولا تجعل في قلوبنا غالاً للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم .

٣ - الخوارج المارقون :

الصنف الثاني من أصناف الناس الخارجين على أصل « الولاء » هم الخوارج المارقون ، واسم الخوارج يطلق على كل من استحل دماء المسلمين أو أغراضهم أو أموالهم بالمعصية ، وخرج على جماعتهم بالسيف ، وأصل بلائهم من الجهل بأحكام الإسلام والإندفاع فيما يرونوه إلى حدود العداوة على المسلم وظلمه ، وهم الذين أفتوا بوجوب الخروج على الإمام العام بالمعصية ، وقاتلوا بالسيف إذا رأوا منه ما يخالف رأيهم ، ورأوا أيضاً وجوب البراءة من المسلم وهجرانه بالمعصية ، وعدم جواز موالة أحد من المسلمين بذلك ، وهم في الغالب أهل حماسة وشدة فيأخذ الدين ولكن هذه الحماسة والشدة لما كانت في غير مواضعها انقلبت عليهم مروراً وخرجاً عن الدين بالكلية ، وقد وصفهم الرسول ﷺ قبل خروجهم بأنهم يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم ^(١) وأنهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ^(٢) ، وأن المسلم الصالح يحرق صلاتهم ، وصيامه إلى صيامهم ^(٣) ، وذلك من كثرة تعبدهم وزهادتهم .

(١) رواه البخارى ومسلم والترمذى وغيرهم .

(٢) رواه البخارى ومسلم والترمذى وأبو داود .

(٣) رواه البخارى ومسلم وابن ماجه وأحمد .

وقد ظهرت أول أفكار الخوارج وأقوالهم في عهد النبي ﷺ وذلك عندما كان يوزع غنائم هوازن فأعطي مسلمة الفتح مائة مائة من الإبل لكل واحد منهم ولم يعط المهاجرين الأولين والأنصار شيئاً فرأى ذلك رجل جاهل متشدد مارق فظن أن الرسول ﷺ إنما حابى أهله وعشيرته بالغنائم ، وظن أن هذه مداهنة لقريش فقال للرسول ﷺ : اعدل يا محمد ، فوالله هذه قسمة ما أريد بها وجه الله ، هذا الجاهل الجلف المارق يقول للرسول ﷺ اعدل ، ولو علم أن الله اختار رسوله لرسالته وأن الله لا يضع الرسالة إلا في موضعها لما ظن بالرسول سوءاً ، ثم اتهم نية الرسول ﷺ ولم يطلع على ذلك وحاشاه ﷺ أن يظهر خلاف ما يبطن وأن يفعل شيئاً لا يريد به وجه الله ، ولذلك قال له رسول الله ﷺ : « ويحك ومن يعدل إذا لم أعدل ، يأمنني الله على خبر السماء ولا تأمنوني ؟ ، فقال عمر دعنى يا رسول الله أضرب عنقه ، فقال : دعه ، لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه ، ثم قال : يخرج من ضئضي هذا قوم يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ، لكن أدركتمهم لأقتلهم قتال عاد ، وقال أيضاً : إذا أدركتموه فاقتلوهم فإن من قتلهم أجرأ كبيراً » ^(١) .

وعلى منوال هذا الضال المارق خرجت الفتنة على عثمان رضي الله عنه تعيب عليه أشياء من الصغار وهو من هو رضي الله عنه سابقة وفضلاً وإنفاقاً في سبيل الله وسبقاً إلى الإسلام وجهاً مع رسوله، أنكروا عليه أنه لم يول فلاناً وولي فلاناً، أو أنه ضرب فلاناً أو نفى فلاناً، ومعلوم أن هذا كله من صلاحية الإمام العام ،

(١) رواه البخاري .

ولكنهم أخذوا هذه الصغار وطوروها في كل مكان ، وأغرقوا الغوغاء والسفهاء من أهل مصر والشام والعراق والذين لا علم لهم بحقيقة الخليفة ومنزلة ذي النورين رَحْمَةُ اللَّهِ وأرضاه ، وبذلك أجيروا الفتنة عليه واستحلوا في النهاية دمه ، وقع بذلك على المسلمين أعظم بلاء في تاريخ الخلافة الراشدة ، وهؤلاء المتنطعون الجاهلون أنفسهم هم الذين أرغموا علياً على البيعة ثم انتقضوا عليه لأمور جهلوها من الدين وظنواها مخالفة للقرآن الكريم ، فقد أنكروا على علي بن أبي طالب رَحْمَةُ اللَّهِ تحريم نساء من حاربوهم في موقعة الجمل ، وتحريم استرقاق ذرائهم وأخذ أموالهم حتى قال لهم : كيف أحل لكم نسائهم وهم مسلمون ؟ ، ولو أحللت لكم نسائهم فأياكم يأخذ عائشة في سهمه ؟ ، وكذلك أنكرو عليه رفضه لإيقاف القتال عندما رفع جيش معاوية المصاحف على أسنة الرماح حتى قال له زيد بن خالد الطائى هو أحد رؤوس الخوارج : « القوم يدعوننا إلى كتاب الله وأنت تدعوننا إلى السيف » ؟ ، فقال له علي بن أبي طالب : أنا أعلم بما في كتاب الله ، ولكن هذا الجلف الجاهل رد على أمير المؤمنين رَحْمَةُ اللَّهِ بقوله : « لترجعن الأشترا عن قتال المسلمين ولا فعلنا بك مثل ما فعلنا بعثمان » ، فاضطر علي رَحْمَةُ اللَّهِ إلى رد الأشترا بعد أن هزم الجمع وولوا مدبرين وما بقى إلا شرذمة قليلة فهم حشاشة قوة » ^(١) .

وبالرغم من أن الخوارج هم الذين حملوا علياً على قبول التحكيم والتحاكم إلى القرآن ، فإنهم عادوا وأنكروا عليه وقالوا له : كيف تحكم الرجال في القرآن لا حكم إلا لله ، فقال علي : « كلمة حق أريد بها باطل ، ثم أتي

(١) انظر البداية والنهاية « ٢٧٣/٧ » .

بالقرآن أمامهم وقال : يا قرآن أحكم بيننا ^(١) ، أى ليس للقرآن لسان حتى يحكم وإنما يحكم الرجال بما عرفوا من كلام الله سبحانه وتعالى .

وفي النهاية فارقوه وشقوا جيشه ، واستحلوا دم عبد الله بن عبد الله بن حرام عندما حدثهم أن رسول الله ﷺ قال : « ستكون فتنة النائم فيها خير من القاعد فيها ، والقاعد فيها خير من القائم فيها ، والقائم فيها خير من الساعي فيها » ^(٢) ، ولذلك قاتلهم علي وانتصر عليهم ، ولم ينج منهم إلا تسعة أشخاص فقط وكانوا اثنى عشر ألفاً انحاز منهم أربعة آلاف إليه وقاتل الباقى ، ولكن هؤلاء الذين نجوا ذهبوا وألبوا عليه وعلى معاوية وعمرو بن العاص - رضى الله عنهم - واستحلوا دماءهم جميعاً ، وتمكن مارقهم الأكبر عبد الرحمن بن ملجم من قتل عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه وهو خارج إلى صلاة الفجر في آخر جمعة من شهر رمضان ، وكان عليّ في ذلك الوقت خير من يدب على الأرض وإمام المسلمين ، فانظر إلى بشاعة هذه الجريمة ، وانظر إلى ظن قاتله أنه كان يفعل خيراً ويريد رضوان الله ومرضاته ، كما قال عمران ابن حطان شاعر الخوارج في وقته :

يا ضربة من تقى ما أراد بها إلا ليبلغ من ذى العرش رضوانا

ولكن صدق ابن المبارك رد عليه فقال :

بل ضربة من شقى أوردهه لظى وسوف يلقى بها الله غضباناً
وفي الوقت الذي التأمت فيه الأمة مرة ثانية على معاوية رضي الله عنه قامت قيامة
الخوارج وظلوا يشاغلون أمراء الدولة الإسلامية الأموية ويؤججون النار في

(١) انظر البداية والنهاية « ٢٧٣/٧ » .

(٢) رواه البخاري ومسلم والترمذى وأحمد .

جنباتها ويصرفونها عن فتح الأنصار ، وكثيراً ما كانت جيوش المسلمين تحول من بلاد الشرك لإخמד فتنتهم التي كانوا يشنّعلونها كلما سُنحت لهم الظروف واستمر حالهم هذه طيلة الدولة العباسية أيضاً فكانوا بذلك أعظم شر وباء مُنى به المسلمون ، والأفكار الخارجية لم تتم إلى يومنا هذا ، بل يتناقلها الجهال من الخوارج المعاصرون من يقرأون القرآن ولا يفقهون آياته ، ويحفظون الحديث لا يدرؤون معانيه ، وما زال المسلمون إلى يومنا هذا يطلع عليهم بين الحين والآخر من يزعم نصر الدين وقول كلمة الحق فيترك أهل الأواثان والشرك والإباحية والكفر ويعمل قلمه ولسانه في المسلمين ^(١) ، بل وجدنا منهم

(١) كنت قد انتهيت بحمد الله من كتابة هذه الرسالة ونشرتها على شكل مقالات في جريدة الوطن ما بين شهر جمادى الأول ورجب من عام ١٣٩٩ هـ ، ثم سافرت إلى مصر وبعد عودتي في أواخر شهر رمضان بدأت بإعدادها للطبع ، وطلع علينا في أثناء ذلك تلك الفرقـة التي فندنا أفكارها هنا تحت عنوان « الخوارج المعاصرون » وذلك بإلحادهم العظيم في المسجد الحرام في اليوم الأول من شهر الحرم سنة ١٤٠٠ هـ والعجيب أن هذه الفئة الضالة ادعت السلفية أو إلصاقها بالسلف والسلفية فاضطربـونا إلى كتابة رد على ذلك في الصحف كان هذا نصـه :
خوارج وليسوا سلفيين :

جاء على لسان إمام المسجد الحرام الشيخ / محمد بن سبيـل قوله : « أن المسلمين الذين اقتحموا المسجد الحرام هم جماعة من المتدينين المتعصبين ويدعون أنـهم من السلفيين ، وهم معروـفـون من قبل العلماء والمشايخ بمـكة المكرمة ، وليسـوا من الدين في شيء » ، وهذا الذي قاله إمام المسجد الحرام حق لا شـبهـ فيه ، فـهـذهـ الجـمـاعـةـ الخـارـجـةـ عنـ إـجـمـاعـ الـأـمـةـ ، وـعـنـ السـيـرـ علىـ نـهـيـ السـلـفـ الصـالـحـ لاـ يـمـكـنـ أنـ تكونـ منـ السـلـفـيـةـ فـيـ شـيـءـ ، لأنـ السـلـفـ مـجـمـعـونـ أنـ الـمـهـدـيـ لاـ يـدـعـيـ بـالـرـوـىـ والأـحـلـامـ ، وأنـ الـدـيـنـ لاـ يـفـرـضـ بـالـسـيـفـ وـالـسـنـانـ . وـمـجـمـعـونـ كـذـلـكـ أـنـهـ لاـ يـجـوزـ الـخـرـوجـ بـالـسـيـفـ عـلـىـ إـلـمـامـ وـالـحـاـكـمـ الـذـيـ يـعـلـنـ إـلـاسـلـامـ ، وـمـجـمـعـونـ كـذـلـكـ عـلـىـ حـرـمـةـ بـيـتـ اللـهـ الحـرـامـ وـأـنـهـ لاـ يـجـوزـ الـقـتـالـ فـيـ ، وـهـؤـلـاءـ خـالـفـواـ إـجـمـاعـ الـأـمـةـ فـيـ كـلـ هـذـاـ ، وـقـدـ حـذـرـنـاـ مـنـ هـذـهـ الطـائـفـةـ الضـالـةـ مـنـذـ أـنـ ظـهـرـتـ أـوـلـ رـسـالـةـ لـمـهـنـدـسـ أـفـكـارـهـاـ وـهـوـ «ـ جـهـيـمـانـ بـنـ سـيـفـ الـعـتـبـيـ »ـ وـذـكـرـنـاـ أـنـهـ فـتـةـ جـاهـيـدةـ مـنـ خـارـجـ الـمـعـاصـرـينـ ، وـأـنـهـمـ يـسـيرـونـ عـلـىـ نـهـيـهـمـ فـيـ مـحـارـبـةـ الـمـسـلـمـيـنـ عـلـىـ الـمـعـصـيـةـ ، وـتـفـرـيقـ الـأـمـةـ ، وـتـضـليلـ الـعـلـمـاءـ ، وـسـبـ طـلـبـ الـعـلـمـ ، وـخـرـيـمـ طـلـبـ الـمـاعـاشـ ، وـإـنـكـارـ الـعـلـمـ الـدـينـيـةـ ، وـالـمـكـتـشـفـاتـ الـعـلـمـيـةـ الـعـصـرـيـةـ ، وـالـدـعـوـةـ إـلـىـ هـجـرـ الـجـمـعـاتـ ، وـالـعـيـشـ فـيـ الـبـرـارـيـ وـالـقـفـارـ ، وـكـلـ هـذـاـ الـذـيـ خـرـجـتـ بـهـ هـذـهـ الطـائـفـةـ الـمـارـقـةـ يـنـافـيـ الـدـيـنـ وـيـضـادـ الـعـقـلـ وـالـمـنـطـقـ ، وـقـلـنـاـ أـنـهـ أـخـطـرـ عـلـىـ الـمـسـلـمـيـنـ مـنـ الـيـهـودـ وـالـنـصـارـىـ مـنـ حـيـثـ يـدـرـونـ أـوـ لـاـ يـدـرـونـ . وـهـذـاـ الـمـنـهـجـ الـذـيـ اـنـجـتـهـ هـذـهـ الطـائـفـةـ فـيـ الـدـيـنـ يـخـالـفـ الـمـنـهـجـ الـسـلـفـيـ لـبـنـيـ إـلـاسـلـامـ الـحـقـ الـذـيـ بـعـثـ بـهـ مـحـمـدـ ﷺـ حـيـثـ كـانـ رـحـمـةـ =

من لا هم إلا مشاغلة الدعاة إلى الله والتعرض لهم بالسب والتشهير وتأليف الرسائل في بيان مثالיהם في زعمهم وإتهامهم بالمداهنة تارة والركون إلى الظالمين تارة ، وفعل بعض المعاصي تارة ، والإفتاء بما يخالف آراءهم في الدين تارة ولمثل هذه الأمور التي يرونها مخالفات وما هي بمخالفات يستحلون أعراضهم وينتهكون حرماتهم ويفتشون على أسرارهم ولا يجدون لهم ديناً في الأرض إلا تفريق جماعتهم وتمزيق وحدتهم ، وملء صدور الناس بكراهيتهم ومحاولة فض الناس عنهم ، وهذا من أكبر الآثام ومن أكبر النواقص لأصل الإيمان الأصيل وهو أصل الولاء ، ولو فقه هؤلاء الدين لوجب عليهم محبة إخوانهم في الإسلام والدعاء لهم بظهور الغيب وشد أزرهم والنصح لهم ، وبذل الأمر بالمعروف لهم بما هي أحسن ، ولكن الحقد والبغضاء ملأت صدورهم ، ونفخ الشيطان في قلوبهم فترأهون أكبر المنكرات فلا يأبهون ويشاهدون أعظم الطواغيت فلا يغضبون ، ولكنهم يرون الھفوات والصفائر على إخوان العقيدة والدين وأهل الدعوة والجهاد ، فتحمر أنوفهم وتزبد أفواههم ويعددون في كل مجلس مخالفتهم ، وأمثال هؤلاء الذين ساروا على درب أسلافهم في المروق من قبل حيث تركوا أهل الأوثان ، ونصبوا العداء لأهل الإسلام هم أخطر على المجتمع الإسلامي من المنافق المستتر لأن هؤلاء يظنون أنهم على

وهداية للناس يوجه عام وللمؤمنين بوجه خاص ، والسلفية الحقيقية تعنى السير على منهج الرسول وسلف الأمة الصالحين ، وتابع أئمة الدين المشهود لهم بالخير ، فالائمة الأربع رضوان الله عليهم ، وسائر العلماء الخالصين كابن تيمية وابن القيم ، وابن كثير ومن سار على نهجهم من المصلحين والداعية إلى الله .

ولذلك فالسلفية التي نسبها هؤلاء المارقون لأنفسهم ليسوا منها في شيء ، لأنهم منشقون مبتدعون كما انشق الخوارج على جيش علي بن أبي طالب وكان علي على الحق ، واستحلوا دماء المسلمين وحرماتهم ، فقاتلهم علي بن أبي طالب لذلك .
وعلماء المملكة العربية السعودية الذين أفتوا بمروق هذه الطائفة كعبد العزيز بن باز ، وابن سبييل ، هم أئمة السلفية في العصر الحاضر .

الحق وأنهم يحسنون صنعاً ، ويتكلمون بالأية والحديث وهم أعظم ستار لأهل النفاق والشر الذين يريدون هدم الإسلام .


فالمافقون يستترون بأمثال هؤلاء الأغوار الذين لا يفقهون حكمة ولا دعوة ، ويقرأون القرآن دون فهم وتدبر ، يأخذون منه ما شاءوا دون أن يرجعوا إلى سلف لهم في الأخذ ، ويتركون منه ما شاءوا دون أن يكون لهم سلف في الترك ، وإنما بما تملئه عليهم أهواءهم المريضة ، وعصبيتهم البغيضة ، وهؤلاء تجدهم يميلون إلى الشدة في كل شيء ، المستحب عندهم واجب ، والمباح عندهم إثم ، ومعصية والرخصة جريمة وتهاون ، واللذين مداهنة ، والسكوت عن بعض الحق اتقاء الفتنة عندهم نفاق .

وهكذا جعلوا دين الله بلاء على الناس وشراً ، بل جعلوا دين الله لا يصلح إلا من ترك الحياة كلها والمجتمع كله وخرج إلى البرارى والقفار يرعى غنيمات ، وأما الاختلاط بالناس ففتنة عندهم والعمل في الحكومات كفر ومعصية ، والتعلم في المدارس جريمة ، واستعمال النقود إثم لأن عليها صورة ، والسفر إلى بلاد الكفار جريمة ، عندهم ما بعدها جريمة ، وويل لك ثم ويل إن حملت جواز سفر أو رخصة قيادة لأن ذلك إثم ومعصية ، إذ كيف تحمل شيئاً في جيبك ؟ والتلفزيون رجس من عمل الشيطان لأن فيه أصنام ... انظر ، والصحيفة أشد لعنة من التليفزيون لأن فيها أصناماً كذلك ، وويل لك ثم ويل إن تعلمت الجغرافيا والفيزياء والكميات لأنها من علوم الكفار ، وفي دين هؤلاء يجب عليك أن تنتظر الدجال ولا تأخذ عدة الحرب العصرية لقتال كفار زماننا بمثل سلاحهم ، لأن التوصل إلى هذا السلاح لا يمكن إلا بتعلم علوم الكفار ، وما دامت علوم الكفار حرام ولا يجوز لنا اقتراف الحرام ، فإذا ذن

لا يجب علينا امتلاك أسلحة العصر ، بل يجب أن ننتظر حتى تهلك هذه الحضارة ويعود الناس إلى السيف لنحارب الكفار ونتصر على الدجال ... إلخ .

كل هذه الأفكار التي هي أشبه بأفكار الحمقى والمجانين تشكل اليوم أسلوباً لفهم الدين طبع به علينا من يزعم نصر الدين ، وإقامة ملة إبراهيم في الأرض ، وما درى هؤلاء أن هذه الأفكار هي أمثل طريقة لهدم الدين والقضاء عليه ، ومثل هذه الأفكار أيضاً من احتقار العلم ووضعه عند غير أهله أن نناقشه بالدليل والبرهان لأنها لا تستقيم عند بداية العقول ، وإذا كان هناك من يجادل في البديهييات وال المسلمات فإن إثبات هذا بالبرهان لا يفيد .

هذه أخى القارئ الفئة الثانية من الفئات التي خالفت أصل الولاء وهي تخرج على المسلمين الفينة والفينية بممثل هذه الخزعبلات ، فما أشبه حمقى هذه الأيام بالحمقى السابقين الذين قالوا لعليّ بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كيف تحكم للرجال في القرآن لا حكم إلا لله ، فوضع على المصحف أمامهم وقال : حكم بيننا يا قرآن .



الفصل الثاني

البراء

الأصل الثاني من أصول الإيمان الذي نتعرض له في هذه الدراسة هو «البراء» ، وهو الموقف الواجب على كل مسلم تجاه الكفار ، فماذا يعني هذا الأصل ؟ ، وما أدالته من الكتاب والسنة ؟ ، وما أحکامه وحدوده ؟ وإليك بحمد الله تفصيلاً لكل ذلك :

أولاً : أدلة «البراء» من الكتاب والسنة :

قال تعالى في سورة المتحنة التي نزلت في شأن حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه عندما أرسل إلى قريش يخبرهم بأن الرسول ﷺ خارج لغزوهم ، وذلك في غزوة الفتح الكبرى كما روى البخاري بإسناده إلى عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه قال : بعثني رسول الله ﷺ أنا والزبير والمقداد فقال : « انطلقا حتى تأتوا روضة خاخ ^(١) فإن بها ظعينة ^(٢) معها كتاب فخذوه منها ، فذهبنا تعادي بنا خيلنا حتى أتينا الروضة ، فإذا نحن بالظعينة فقلنا : أخرجى الكتاب ، فقالت : ما معى من كتاب ، فقلنا : لتخرجن الكتاب أو لنقلين الشياب ! ، فأخرجته من عقاصها ^(٣) ، فأتينا به النبي ﷺ فإذا فيه : من حاطب بن أبي بلتعة إلى أناس من المشركين من بمكة يخبرهم بعض أمر النبي ﷺ فقال النبي

(١) موضع بين الحرمين بقرب حمراء الأسر من المدينة « معجم البلدان ج ٢ ص ٣٣٥ » .

(٢) امرأة سافرة .

(٣) ضفيرة من الشعر تلف على الرأس .

ﷺ : « ما هذا ياحاطب ؟ ، فقال : لا تعجل يا رسول الله ، إنني كنت أمرءاً من قريش ولم أكن من أنفسهم ، وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون بها أهليهم وأموالهم بمكة ، فأحبب إذا فاتتني من النسب فيهم أن أصطنع إليهم يداً يحمون قرابتي ، وما فعلت ذلك كفراً ولا ارتداداً عن ديني ، فقال النبي ﷺ : إنه قد صدقكم ، قال عمر : دعني يا رسول الله فأضرب عنقه ، فقال ﷺ : إنه قد شهد بدرأ ، وما يدرك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال : أعلموا ما شئتم فقد غفرت لكم » ^(١) .

قال عمرو « أى ابن دينار » وهو من رواة الحديث ، ونزلت فيه ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءِ ﴾ ^(٢) ، وهكذا قال ابن عباس أيضاً أن آيات الممتحنة قد نزلت في حاطب ، وفي شأن هذه الواقعة كما روى ذلك الحاكم بإسناده إلى ابن عباس رضي الله عنهما في قوله عز وجل : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَةِ ﴾ ، إلى قوله : ﴿ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ نزلت في مكتبة حاطب بن أبي بلترة ومن معه من كفار قريش يحدرونهم ^(٣) .

وفي آيات الممتحنة يحذر سبحانه وتعالى من اتخاذ الكفار أولياء ، وإلقاء المودة لهم مع كفراهم ، وإنراجهم للرسول ﷺ والمسلمين من مكة ، ولم يكن لل المسلمين ذنب إلا إيمانهم بالله سبحانه وتعالى ، وقد بين سبحانه أن اتخاذ الكفار أولياء وهم بهذه المثابة من الظلم والعدوان ، ضلال عن سواء السبيل ،

(١) رواه البخاري .

(٢) سورة الممتحنة الآية « ١ » .

(٣) رواه الحاكم وقال : صحيح على شرط الشيفيين ، ولم يخرجاه وأقره الذهبي .

ثم بين سبحانه الحكمة من هذا النهى فقال : ﴿ إِن يَقْفُوْكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءٌ وَيَسْطُوْا إِلَيْكُمْ أَيْدِيهِمْ وَأَسْتَهِمْ بِالسُّوءِ وَوَدُوا لَوْ تَكُفُرُوْنَ ﴾ (١) ،
أى أنهم لو ظهروا على المسلمين وتمكنوا منهم فلن يترکوا أو يرحموا أحدا
منهم وهم جاهدون مع ذلك في تكفير المسلمين ، فكيف يجوز إذن لمسلم
موالاتهم ونصرتهم ومحبتهم ، ثم أخبر سبحانه أن الأرحام والأولاد لا تنفع يوم
القيامة مع الكفر ، وذلك أن الله يفصل بين المسلمين والكافر يومئذ مهما
تقاربت بينهم الأرحام والصلات الدنيوية .

ثم ضرب الله سبحانه وتعالى إبراهيم والذين معه مثلاً وأسوة للمسلمين
فقال : ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَا
بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمَمَّا تَعْبُدُوْنَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ
وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ ﴾ (٢) ، أى عليكم أيها المؤمنون أن
تأتيسوا بإبراهيم والذين آمنوا معه في براعتهم من الكفار وإعلانهم العداوة
والبغضاء لهم ما داموا على شركهم وكفرهم .

وهذه كلها بحمد الله آيات واضحة بينة في وجوب التبرى من الكفار
ووجوب إعلانبغضاء والكرابية لهم .

ولقد حذر سبحانه وتعالى في آيات أخرى بأن تولي المسلم للكافر
كفر ومرارة من الدين كما قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوْا^١
الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أُولَيَاءَ بَعْضُهُمْ أُولَيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ^٢

(١) سورة المطفحة الآية ٤ .

(٢) سورة المطفحة الآية ٤ .

لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٥١﴾ (١) وقوله : ﴿ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ﴾ نص صريح في كفر من اتخذ نصرانياً كان أو يهودياً ولیاً له .

ومثل هذه الآية أيضاً قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْخِذُوا أَبَاءَكُمْ وَإِخْرَانَكُمْ أُولَئِيَاءِ إِنِ اسْتَحْبُوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٢٣﴾ (٢) ، وقال أيضاً : ﴿ لَا يَتَّخِذَ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أُولَئِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاتَةً وَيُحَدِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ ﴿٢٨﴾ (٣) ، وقوله : ﴿ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ ﴾ ظاهر في تكفير من فعل ذلك ، أى أنه قد انحلت عقدته مع الله وأصبح خارجاً كلياً عن حماية الله وولايته .

وهذه الآيات وغيرها كثيرة في القرآن ظاهرة في وجوب البراءة من الكفار وعدم جواز مواليتهم بحال مهما كانوا أقارب أو أرحام أو يرجى منهم نصر وتأييد كما قال تعالى أيضاً :

﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُرَاوِدُونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا أَبْنَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْرَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٢٢﴾ (٤)


(١) سورة المائدة الآية « ٥١ » .

(٢) سورة التوبه الآية « ٢٣ » .

(٣) سورة آل عمران الآية « ٢٨ » .

(٤) سورة الجاثية الآية « ٢٣ » .

وهذه كلها بحمد الله آيات صريحة واضحة مبينة أنه لا مواده ولا نصرة ،
ولا موالاة مع من حاد الله ورسوله ، ولو كانوا من أخص الأرحام ، وأن المؤمنين
الخلصين المؤيدين بنصر الله وتوفيقه هم من حفظوا هذا الأصل العظيم .
والآن ما مفهوم تولي الكفار الذي نهينا عنه في هذه الآيات وماذا يعني
على التحديد البراءة منهم ؟ .



كيف نحقق البراء من أعداء الله؟

أولاً : وجوب الالتزام بالإسلام كله :

وذلك أن دين الكفار باطل سواء كان في الأصول والعقائد، أو في الفروع من التحليل والتحريم والصبغة والهدى والأخلاق ، إلا ما وافق الفطرة الصحيحة والشرع الذي شرعه الله لنا ، ولذلك أمرنا الله أن نقول للكافر إذا دعونا إلى دينهم : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ (١) لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ (٢) ﴾^(١)

وحذر الله رسوله ﷺ في آيات كثيرة أن يطيع الكفار ولو في شيء يسير مما يدعونه إليه مخالفًا بذلك أمر الله كما قال تعالى : ﴿ وَإِنْ كَادُوا لِيَفْتُونَكَ عَنِ الدِّيَنِ أَوْ حَيْنَا إِلَيْكَ لَتَسْتَرِي عَلَيْنَا غَيْرُهُ وَإِذَا لَاتَّخِذُوكَ خَلِيلًا (٧٣) وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتَنَاكَ لَقَدْ كَدْتَ تَرْكَنَ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا (٧٤) إِذَا لَأَذْفَنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا (٧٥) ﴾^(٢) ، وهذا تهديد عظيم للرسول ﷺ لوركן إلى الكفار ولو في شيء قليل ، وفي هذا المعنى أيضًا يقول تعالى : ﴿ فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغُوا إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (١١٢) وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونَ اللَّهِ مِنْ أُولَيَاءِ ثُمَّ لَا تُصْرِرُونَ (٣) ، وَقَالَ أَيْضًا : ﴿ وَأَنْ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَشْيَعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرُهُمْ أَنْ يَفْتَنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ (٤) ﴾^(٤) .

(١) سورة الكافرون الآيات « ١ - ٢ » .

(٢) سورة الإسراء الآيات « ٧٣ - ٧٤ » .

(٣) سورة هود الآيات (١١٢ - ١١٣) .

(٤) سورة المائدة الآية « ٤٩ » .

وهذه كلها آيات نافية للرسول ﷺ أن يطيع المشركين والكفار ولو في شيء قليل مخالفًا بذلك ما أنزله الله إليه وقد هدد الله رسوله ﷺ هنا بكل أنواع التهديد إن هو فعل ذلك ، ومعلوم أن الرسول ﷺ لا يفعل ذلك وإنما هذا تهديد لنا بطريق الأخرى والأولى ، ولا شك أن طاعة الكفار في شيء من تشريعهم هو من أكبر أنواع التولى لهم وبالتالي هو أعظم أسباب الكفر والخروج من الدين والتعرض لسخط رب العالمين .

ثانياً : وجوب إعلان البراءة من الكافرين :

وهذا يستلزم الأمر الأول ، فما دام أن للمسلم دينه الخاص المميز فإن لم يتلزم هذا الدين فإنه خارج عنه ، وكل خارج عن دين الإسلام الحق بعد إقامة الحجة عليه فهو كافر ، ولا شك أن للكافر منهجاً وطريقاً وعقيدة ما في حياته ، وكل منهج وعقيدة غير الإسلام فهو باطل ، ويجب على المسلم البراءة من الباطل كله والكفر بالطاغية جمياً كما قال تعالى: ﴿فَمَنْ يَكُفِرُ بِالْطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنُ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرُورَةِ الْوُثْقَى﴾^(١) ، والطاغوت هو كل من جاوز حده ودعا إلى عبادة نفسه وتهجم على حق الله في العبادة والطاعة ، وقال تعالى أيضاً: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ﴾^(٢) ، فأمرنا أن نعلن البراءة من الكافرين والهتّهم .

وقال إبراهيم عليه السلام لقومه: ﴿قَالَ أَفَرَأَيْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ﴾^(٥) أنت وأباكم الأقدامون^(٦) ﴿فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِإِلَٰهِ الْعَالَمِينَ﴾^(٧) ، وقال

(١) سورة البقرة الآية « ٢٥٦ » .

(٢) سورة الكافرون الآيات « ٢ ، ١ » .

(٣) سورة الشوراء الآيات « ٧٥ - ٧٧ » .

لهم أيضًا : ﴿ كَفَرُنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبُغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ ﴾ ^(١) ، وقد جعل الله إبراهيم لنا أسوة في هذا القول .

ولذلك فإعلان البراءة من الكافرين وكفرهم هو الأمر الثاني واللازم للالتزام بدين الله وحده واتباع صراطه المستقيم ، فمن اتبع صراط الله واهتدى بهدى رسوله ﷺ وجب عليه أن يعلن مفارقة كفر الكافرين ومخالفته هديهم ودينهم كله .

ثالثاً : عدم جواز إعانة الكافر على المسلم :

الأمر الثالث : الذي تقتضيه البراءة من الكافر وعدم مواليتهم هو عدم جواز إعانتهم على المسلم بحال ، فإذا كان المسلم دمه وماله وعرضه حرام على أخيه المسلم ، وكان سباب المسلم فسقًا ، واقتطاع حقه موجباً للنار وسفك دمه ظلماً موجباً للخلود فيها أيضًا ، فإن إعانة الكافر على مسلم خروج من الدين مطلقاً وكفر أو ردة ، والآيات التي صدرنا بها هذا البحث هي في هذا الصدد خاصة كقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلَيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ ^(٢) ، وكذلك آيات الممتحنة وقد نزلت كما علمنا آنفاً في شأن حاطب بن أبي بلتعة الذي أفشى سر الرسول ﷺ إلى كفار قريش .

وبهذا يعلن أن إعانة الكفار على المسلمين لا شك أنه كفر ، ولم يسمح الله في هذا الصدد بأى صورة من صور الإعانة ، ولا لأى أحد حتى

(١) سورة الممتحنة الآية « ٤ » .

(٢) سورة المائدة الآية « ٥١ » .

للمستضعفين في بلاد الكفار أن يقاتلوهم ضد المسلمين كما قال تعالى : ﴿ سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمُنُوكُمْ وَيَأْمُنُوا قَوْمَهُمْ كُلُّ مَا رُدُوا إِلَى الْفَتْنَةِ أُرْكَسُوا فِيهَا فَإِنْ لَمْ يَعْتَزِ لُوكُمْ وَيَلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ وَيَكْفُرُوا أَيْدِيهِمْ فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حِيثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَوْلَائِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا ﴾ (٩١) ،
والمقصود بالفتنة هنا حرب المسلمين .

رابعاً : عدم جواز اتخاذهم بطانة وحاشية :

الأمر الرابع : الذي نهانا الله عنه تجاه الكافرين وأخبرنا أنه من جملة موالاتهم هو اتخاذهم بطانة أي وزراء وعمالاً في الأمور الحساسة من أمور الدولة والحكومة الإسلامية ، وفي هذا يقول سبحانه وتعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا بَطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُؤُوا مَا عَنْتُمْ قَدْ بَدَتِ الْبُغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَا لَكُمُ الْآيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ (١) .

ولهذا لم يتخذ الرسول والخلفاء الراشدون غير المسلمين في أعمال الدولة الهاامة كقيادة الجيوش ، والإشراف على بيت المال ، والجنود والشرطة وسائر الأمور التي فيها اطلاع على عورات المسلمين ومعرفة بأحوالهم ، ولذلك كانت الدولة الإسلامية في عافية وقوة ، ولكن بعد أن اتخد الخلفاء الكفار بطانة لهم ووزراء تغير الأمر وبدأت أحوال المسلمين إلى زوال .


عرفنا أن البراءة من الكافرين تعنى أن لا نتنازل لهم عن شيء من الدين ، وأن لا نحبهم فنحب ما هم عليه من كفر ، وأن لا نساعدهم على مسلم قط ،

(١) سورة النساء الآية « ٩١ » .

(٢) سورة آل عمران الآية « ١١٨ » .

وأن لا تتخذ منهم بطانة وأعواناً في أماكن يطلعون منها على أسرار المسلمين
وينفذون من خلالها إلى إضعافهم وتفشيلهم .

والذين يأخذون أصول البراءة على إطلاقها دون تفصيل ومعرفة
بالمستثناءات قد يقعون في كثير من الظلم والحرام ، ولذلك سنفصل - بحول
الله - فيما يأتي هذه المستثناءات والأمور التي لا تخالف ولا تناقض أصل
البراءة .



استثناءات لا تنقض أصل البراءة

أولاً : الذين عند عرض الدعوة :

لا تعنى البراءة من الكافرين حجب دعوة الإسلام عنهم وتركهم وشأنهم وتركهم لما هم فيه من ضلال ، بل يحتم الإسلام على أهله دعوة الناس إلى الخير وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المكروه والحرث على هدايتهم والرغبة الأكيدة في تحولهم إلى الإسلام وما كان هذا لا يأتي إلا بالدخول إلى النفوس من مداخلها واستجلاب رضاها وراحتها فإن الإسلام جعل سبيل الدعوة مع الكفار وغيرهم هو الحكمـة والـمـوعـةـ الـحـسـنةـ ، والـجـدـالـ بـالـحـسـنـىـ كما قال تعالى : ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهَتَّدِينَ ﴾ (١٢٥) (١) ، وذلك أن النفوس الشاردة ، والقلوب القاسية لا تعود إلى الإسلام ولا تلين إلا بالملائنة والملاظفة وإظهار العطف والشفقة والحرث ، ولذلك قال تعالى لموسى وهارون - عليهما السلام - عندما أرسلاهما إلى فرعون : ﴿ فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيْنًا لَّعْلَهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى ﴾ (٢) ، وهكذا صنع موسى عليه السلام مع فرعون لاطفه في أول لقاء له ، وشرح له دعوته وجادله بالحسنى ، ووكل أمره لله بعد أن أعلن فرعون عداوته له ، وهكذا أيضاً فعل رسول الله ﷺ مع المشركين والكافرين والمعانديين من عرض عليهم دعوته سواء كانوا من العرب المشركين أو اليهود أو النصارى ، جادلهم رسول الله بالحسنى ﷺ ودعاهـمـ بـالـلـيـنـ ، والـبـيـانـ وـصـبرـ

(١) سورة النحل الآية (١٢٥) .

(٢) سورة طه الآية (٤٤) .

معهم صبراً طويلاً ولم يثبت قط أنه أهانهم أو أغاظ عليهم عند عرض الدعوة أبداً ، وذلك امثالة لقوله تعالى : ﴿ وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ ﴾ ^(١) ، قوله : ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ﴾ ^(٢) ، قوله : ﴿ وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا ﴾ ^(٣) ، قوله : ﴿ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُسِيْطِرٍ ﴾ ^(٤) ، قوله : ﴿ فَإِنْ عَصَوْكَ فَقُلْ إِنِّي بُرِيءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ ^(٥) ، ولم يقل فاغلط لهم القول وبسبهم واشتمهم .

وهذه الآيات كلها ومثلها بالآيات في القرآن الداعية إلى الحكمة والصفح الجميل عن المكذبين لا تناقض قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴾ ^(٦) ، وذلك أن الغلطة المأمور بها هنا إنما هي الغلطة في القتال فقط ، وهذا مقام يحتاج إلى شدة وغلطة بخلاف مقام الدعوة « ولكل مقام مقال » كما يقولون ، وذلك بدليل قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِّنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيْكُمْ غُلْظَةً ﴾ ^(٧) ، فهذه الغلطة هنا تفسير الغلطة في الآية الأخرى ، وأن ذلك إنما يكون في مقام القتال ، والمقاتل إن لم يتصرف بالشجاعة والقوة والغلطة لمن يقاتلونه لا ينتصر ، فلو رحمه أو لا ينه أو أشفق عليه فإنه لا يقتله .

(١) سورة العنكبوت الآية ٤٦ .

(٢) سورة النحل الآية ١٢٥ .

(٣) سورة المزمل الآية ١٠ .

(٤) سورة الغاشية الآية ٢٢ .

(٥) سورة الشعراء الآية ٢١٦ .

(٦) سورة التوبة الآية ٧٣ .

(٧) سورة التوبة الآية ١٢٣ .

وما يوضح ذلك جلياً ما صنعه الرسول ﷺ مع المشركين في موقعة بدر فقد رص عليه الصفوف ودعا المؤمنين إلى الشجاعة في القتال وقال : « والله لا يقتل رجل منكم اليوم مقبل غير مدبر إلا دخل الجنة » ^(١) ، وفي هذا غاية التحرير على بذل النفس ، ولكنه بعد المعركة وهزيمة الكفار وأسر سبعين منهم لاطف الأسرى ولا ينهم وداوى جراحاتهم وأمر الصحابة بإكرامهم فقال عليه : « أكرموا الأسرى » ^(٢) ، حتى أن الصحابة كانوا يؤثرونهم بالطعام الجيد على أنفسهم ، وأنزل القرآن في ملاطفة الأسرى ودعوتهم للإسلام فقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَنْ فِي أَيْدِيهِكُمْ مِنَ الْأَسْرَى إِنْ يَعْلَمُ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِمَّا أَخِذَ مِنْكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ ^(٣) ، وهذا غاية الملاينة والملاطفة في دعوتهم إلى الإسلام ، وأن الله سيعرضهم عن الفدية التي أخذت منهم إن هم أذعنوا للإسلام وأبوا إلى الله ورسوله .

وبهذا يظهر لنا جلياً التفريق بين مقام القتال ومقام الدعوة ، فمقام الدعوة هو مقام اللين والملاطفة وتحير الألفاظ وإحسان القول رغبة في تطمين الكافر في الدين ، واستمالة لقلبه إليه .

والجاهلون بهذا لا يميزون بين مقام ومقام ، ويظنون أن البراءة من الكافرين تعني سبهم وشتمهم وإغلاظ القول لهم في مقام الدعوة ، وهذا غاية الجهل والحمامة .

(١) رواه ابن إسحاق ... انظر البداية والنهاية « ٢٧٦ / ٣ - ٢٧٧ » .

(٢) رواه الترمذى وأبو داود .

(٣) سورة الأنفال الآية « ٧٠ » .

ثانياً : حل الزواج بالكتابية وأكل ذبيحة الكتابي :

لا شك أن الكتابي يهودياً كان أو نصراًياً هو من حكم الله عليهم بالكفر والخلود في النار إذا سمع بالإسلام ولم يدخل فيه كما قال تعالى : ﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرِيمٍ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَاوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالَمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴾ ٧٢ ﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمْسِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ ٧٣ ﴽ ١١ .

وهذا نص واضح في كفرهم لمقالتهم الشنيعة في الله ، ولا شك أيضاً أنهم لا يخرجون من مسمى أهل الكتاب بهذه المقالة فقد ناداهم الله مراراً بهذا الاسم مع وجود معتقدهم هذا فيهم كقوله تعالى : ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُو فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرِيمٍ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ الْقَاهَا إِلَى مَرِيمٍ وَرُوحٌ مِنْهُ فَأَمْنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ ١٧١ ﴽ ٢) ، فقد ناداهم الله بمسمى أهل الكتاب مع مقالتهم هذه ، وبالرغم من ذلك فقد أباح الله للMuslim أن يأكل مما ذبحه الكتابي وأن يتزوج المرأة الكتابية ، وهذا مجمع عليه بين المسلمين ويشهد لهذا قوله تعالى : ﴿ الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيَّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ

(١) سورة المائدة الآيات « ٧٣ ، ٧٢ » .

(٢) سورة النساء الآية « ١٧١ » .

الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ مُحْصَنِينَ غَيْرَ مَسَافِحِينَ
وَلَا مُتَخَذِّي أَخْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرُ بِالإِيمَانِ فَقَدْ حَبَطَ عَمَلَهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ
الْخَاسِرِينَ ﴿١﴾ ، وأنت ترى هنا أن الله قد جعل طعام أهل الكتاب
من الطيبات المباحة ، والمقصود بطعامهم ذبيحتهم وهذا لا خلاف فيه أيضاً ،
وكذلك جعل الله الحصنة الكتابية - أي العفيفة التي لا ترضي الزنا - مباحاً
الزواج بها كالعفيفة المسلمة أيضاً .

وبهذا تعلم أن الأكل من طعام اليهودي والنصارى لا ينافي ولا يعارض
البراءة منهم ، بل هذا مما استثنى ، وكذلك الزواج من نسائهم ، ومعلوم أنه
يحصل مع الزوج من نسائهم كثير من المسودة والمحبة الروجية الفطرية التي
تقوم بين الأزواج عادة كما قال تعالى : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ
أَزْوَاجًا لَتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوْدَةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ
يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢﴾ .

ولا شك أن المودة هنا مستثناة من النهي عن المودة للكفار المنصوص
عليها في مثل قوله تعالى : ﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُونَ
مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾^(٣) ، فمودة الزوج المسلم لزوجته الكتابية مخرج من
ذلك ولا شك ، لأنه من المباح الذي لا يؤاخذ الله عليه ، ولا شك أن هذه
المودة المباحة هي المودة الفطرية التي ينشئها الله في قلب الزوج لزوجته ، والتي
لا يجوز معها إطلاع هذه الزوجة على عورات المسلمين أو إعانتها أو إعانة قومها

(١) سورة المائدة الآية « ٥ » .

(٢) سورة الروم الآية « ٢١ » .

(٣) سورة الجاثية الآية « ٢٣ » .

على الإسلام وأهله ، ومعلوم كذلك أن الزواج بالكتابية يستلزم أيضاً السماح لها بالبقاء على دينها إن شاءت وعدم الوقوف في وجه أدائها لشعائر هذا الدين إن أرادت ، وأن لا تجبر على الإسلام ولا تدخل فيه إلا برضاهما ، وهذا من المعلوم من الدين ضرورة ولا يماري فيه إلا جاهم .

وكذلك الأمر بالنسبة لأكل طعام أهل الكتاب لاشك أنه لا يمنع أن يأكله المسلم هدية أو بيعاً ، وقد أكل رسول الله ﷺ من الشاة التي أهدتها له اليهودية في خيبر وأكل منها أصحابه ، ومعلوم أن الإهداه والبيع ونحو ذلك قد يحصل به تعارف ونوع صدقة ومودة ، وكل ذلك لا ينافي ولا ينقض الأصل الذي شرحته آنفاً وهو البراءة من الكفار .

ثالثاً : المجاملة والإحسان والدعاء له بالهدایة :

ومن الأمور التي لا تنقض أصل البراءة من الكفار أيضاً مجاملة الكافر المعاهد والذمي والمستأمن والإحسان إليه ، والأصل في هذا هو قوله تعالى :

﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبْرُوُهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ (٨) ^(١) ، ويدخل في البر بهم عبادة مرضاهم ، واتباع جنائزهم ، وقبول هداياهم والإهداه لهم ، وتهنيتهم في الأفراح ، وتعزيتهم في الأحزان ومساعدة فقرائهم والحتاجين منهم وزيارتهم في منازلهم ، وقبول دعوتهم ، والدعاء لهم بالهدایة ، ونحو ذلك وهذا مما أجمع عليه المسلمين ولا مخالف لذلك من لهم رأى يعتد به .

(١) سورة المتحنة الآية (٨) .

ويدل لذلك ما يأتي :

أ - الدعاء بالهدایة لهم :

وهذا حتى لو كانوا محاربين أيضاً ، وقد دعا الرسول ﷺ لطوائف كثيرة من الكفار ليهديهم الله ، كما جاء في مسلم أنه قال : « اللهم أهد أم أبي هريرة » ^(١) ، وذلك عندما طلب أبو هريرة من الرسول أنه يدعو الله لأمه الكافرة كى تسلم ، ولذلك جاء في البخاري عن أبي هريرة قال : قدم الطفيلي وأصحابه على رسول الله فقال الطفيلي يا رسول الله : إن دوساً قد كفرت وأبأته فادع الله عليها فقيل هلكت دوس ، فقال ﷺ : « اللهم أهد دوساً وائت بهم » ^(٢) ، وروى الإمام أحمد أيضاً دوس قبيلة أبي هريرة ..

وجاء في الترمذى وأحمد أن رسول الله دعا لشقيق فقال : « اللهم أهد شقيقاً » ^(٣) ، وكانوا قد تخصّصوا منه بعد فتح مكة في ديارهم وامتنعوا من المسلمين ولم يستطع المسلمين فتح الطائف فدعا الرسول الله أن يهديهم فأسلموا وقدموا المدينة ، وفي كل هذا استحباب الدعاء للمعاذين من الكفار لعل الله يهديهم .

ب - الإهداء لهم وقبول هداياهم :

وقد جاء في صحيح البخاري أن رسول الله ﷺ أهدى إلى عمر بن الخطاب حلة من حرير ، فقال يا رسول الله : تكرهها وترسلها لى فقال ﷺ : « إني لم أرسلها لك لتلبسها ولكن ألبسها بعض نسائك » ، فأهداها عمر بن الخطاب

(١) رواه مسلم وأحمد .

(٢) رواه البخاري ومسلم وأحمد .

(٣) رواه الترمذى وأحمد .

لآخر له مشرك بمكة^(١) ، وهذا دليل واضح أيضاً على أنه يجوز الإهداه للكفار التصدق ما لا يحل لبسه للمسلمين كالحرير ، وكذلك قبل رسول الله هدايا المقوس^(٢) ، قبل الشاة المصالية من اليهودية في خير^(٣) .

ج - عيادة مرضاهم :

وقد روى البخاري عن أنس رضي الله عنه أن غلاماً يهودياً كان يخدم النبي ﷺ فمرض فأتاه النبي ﷺ يعوده ، فقعد عند رأسه فقال له : أسلم ، فنظر إلى أبيه وهو عنده فقال له : أطع أبي القاسم ﷺ ، فأسلم فخرج النبي ﷺ وهو يقول : « الحمد لله الذي أنقذه من النار »^(٤) .

وروى البخاري أيضاً تعليقاً جازماً به إلى سعيد بن المسيب عن أبيه أنه قال : « لما حضر أبو طالب جاءه النبي ﷺ » وهذا مشهور في قصة عرض النبي ﷺ الإسلام على أبي طالب في مرض موته وقول عمرو بن هاشم له : « أترغب عن ملة عبد المطلب ؟ ، فمات وهو يقول : على ملة عبد المطلب ، والشاهد من هذا النبي ﷺ عاد المشركين واليهود .

د - التصدق عليهم والإحسان لهم :

وهذا ثابت في النص القرآني الذي ذكرناه وكذلك في قوله تعالى : ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَا نُنْفِسُكُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنَّمَا لَا تُظْلَمُونَ﴾^(٥) (٢٧٢)

(١) رواه البخاري .

(٢) رواه ابن خزيمة وأبو نعيم .

(٣) رواه البخاري وغيره عن أنس .

(٤) رواه البخاري .

(٥) سورة البقرة الآية « ٢٧٢ » .

وقد قال ابن كثير عن هذه الآية ، قال أبو عبد الرحمن النسائي : أَنْبَأَنَا
محمد بن عبد السلام ابن عبد الرحيم ، أَنْبَأَنَا الفريابي حدثنا سفيان عن
الأعمش عن جعفر ابن إِيَّاس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : « كَانُوا
يَكْرِهُونَ أَنْ يَرْضُخُوا لِأَنْسَابِهِم مِّنَ الْمُشْرِكِينَ فَسَأَلُوا فَرَخْصَ لَهُمْ فَنَزَّلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ
﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدًاهُمْ﴾ وَهَذَا مَا رَوَاهُ أَبُو حَذِيفَةُ ، وَابْنُ الْمَبَارِكُ وَأَبُو أَحْمَدَ
الزَّبِيرِيُّ ، وَأَبُو دَاوُدَ الْحَضْرَمِيُّ عَنْ سَفِيَّانَ وَهُوَ الشُّورِيُّ ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتَّمَ :
أَنْبَأَنَا أَحْمَدَ بْنُ الْقَاسِمَ عَنْ عَطِيَّةِ حَدَّثَنِي أَحْمَدَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَعْنِي الْأَشْتَكِيِّ
حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ حَدَّثَنَا أَشْعَثُ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الْمَغِيرَةِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ
جَبَّا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ بَأَنْ لَا يَتَصَدَّقَ إِلَّا عَلَى أَهْلِ
الإِسْلَامِ حَتَّى نَزَّلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدًاهُمْ﴾ إِلَى آخِرِهَا ، فَأَمَرَ
بِالصَّدَقَةِ بَعْدِهَا عَلَى كُلِّ مَنْ سَأَلَكَ مِنْ كُلِّ دِينٍ .

وَكَذَلِكَ رُوِيَ الْبَخَارِيُّ وَغَيْرُهُ عَنْ أَسْمَاءِ بِنْتِ الصَّدِيقِ أَنَّهَا ذَكَرَتْ لِلنَّبِيِّ
ﷺ أَنَّ أَمَّهَا قَدْ أَتَتْهَا وَهِيَ رَاغِبَةٌ « أَىٰ عَنْ دِينِ الْإِسْلَامِ » أَفْتَصَدِقُ عَلَيْهَا ؟ ،
فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَصْلُّهَا ، وَهَذَا بِالظَّيْعِ مُوافِقٌ وَمُقْرَرٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ وَإِنَّ
جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبَهُمَا فِي الدُّنْيَا
مَعْرُوفًا ﴾ (١) .

وَالخَلاصَةُ مِنْ كُلِّ هَذَا أَنَّ الصَّدَقَةَ وَالْإِحْسَانَ عَلَى الْكُفَّارِ جَائِزَةٌ بَلْ
مُسْتَحْجَةٌ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ » (٢) .

(١) سورة لقمان الآية ١٥ .

(٢) رواه البخاري ومسلم وأبو داود وأحمد وغيرهم .

الفهرس

رقم الصفحة

| | |
|-----|---|
| ٥ | ● مقدمة المؤلف . |
| ٧ | ● الباب الأول : . |
| ٧ | ● الفصل الأول : مدخل إلى الموضوع . |
| ٨ | ● الإيمان ما هو ؟ وما حقيقته ؟ . |
| ٢٧ | ● الفصل الثاني : نواقص الإيمان . |
| ٣١ | ● كيف ينتقض الإيمان ؟ |
| ٥٢ | ● الفصل الثالث : الكفر : ماهو ؟ وما حقيقته ؟ . |
| ٥٧ | ● الفصل الرابع : العرف الكاذب . |
| ٦٣ | ● الفصل الخامس : أمور لا تخرج المؤمن من الإيمان . |
| ٧٠ | ● الفصل السادس : تأويل كلام الله وصرفه عن ظاهره خطأ واجتهاد . |
| ٧٥ | ● الباب الثاني : دراسة البراء والولاء . |
| ٧٧ | ● الفصل الأول : الولاء أو الولاية . |
| ١٠٧ | ● الفصل الثاني : البراء . |
| ١١٢ | ● كيف نحقق البراءة من أعداء الله ؟ . |
| ١١٧ | ● استثناءات لا تنقض أصل البراءة . |
| ١٢٦ | ● الفهرس . |

لِلْكِتَابِ

لِيْنِ الْإِيمَانِ وَالْكُفْرِ

وَلِلْبَلَاغِ فِي الْأَيْمَانِ

الْأَيْمَانُ

الإيمان .. ما هو؟ وما حقيقته؟.

نواقض الإيمان.

كيف ينتقض الإيمان؟.

الكفر .. ما هو؟ وما حقيقته؟.

العرف الكاذب.

أمور لا تخرج المؤمن من الإيمان؟.

تأويل كلام الله وصرفه عن ظاهره خطأ واجتهاد.

دراسة البراء والولاء.

الولاء والولائية.

البراء.

كيف تتحقق البراءة من أعداء الله.

استثناءات لا تنتقض أصل البراءة.

Bibliotheca Alexandrina



0299147

دار الإيمان ١٧ شارع خليل الخطاط - مصطفى كامل - إسكندرية
للطبع والنشر والتوزيع - تليفون وفاكس: ٥٤٥٧٧٩٩ - تليفون: ٥٤٤٦٣٩٦

